

مؤلفان و مترجمان

مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

مناظرة الملك ركن الدولة

للصدوق ابن بابويه

تأليف

الشيخ الصدوق

أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه

(ت ٣٨١ هـ)

تحقيق

جواد الورد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ربّ العالمين ، وليّ المتّقين ، وقوّة المستضعفين ، دليل المتحيّرين ، ومأحي آثار المفسدين ، قاصم الجبّارين ، ومبير الظالمين ، وصلىّ الله علىّ محمّد خاتم النبيّين ، وسيّد المرسلين ، شفيع المذنبين ، والمبعوث رحمة للعالمين ، وعلى آله الطاهرين المعصومين ، نجوم المهتدين ، وأعلام الدين ، النفاة عنه تحريف الغالين ، وأبتداع المضلّين ، وأنّحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين .

وبعد :

قال تعالى : ﴿ أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ ^(١) .

والمستفاد من الآية الكريمة أنّ الله سبحانه وتعالى بيّن أفضل الطرق للهداية إلى سبيله ، وأمر رسوله الكريم أن يدعو الناس بها ، مع التأكيد على مراعاة مدى استعداد كلّ فئة من الناس من الجنبية الإدراكية والعقلية ، ثمّ دعوتهم بإحدى هذه الطرق الثلاث بما يقتضيه هذا الاستعداد المعرفي ، وهو ما أكّده عليه السلام بقوله : «إنا معاشر الأنبياء أمرنا أن نكلّم الناس على قدر عقولهم» ^(٢) .

(١) سورة النحل ١٦ : ١٢٥ .

(٢) أنظر : الكافي ٢٣/١ ح ١٥ ، فردوس الأخبار ٢٢٩/١ ح ١٦١٤ ، كنز العمال ٢٤٢/١٠ ح ٢٩٢٨٢ .

وأول هذه الطرق: هو طريقة الحكمة، وهو عبارة عن البراهين اليقينية، والأقيسة القطعية التي تفيد النتائج القطعية والعقائد اليقينية، وهذه أفضل الطرق وأشرفها، وهي التي أشار الله تعالى إليها بقوله: ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾^(١)، وأتباع هذه الطريقة لا يقبلون الدعوة إلا بها، وهم طلاب الحكمة، وأتباع العلوم اليقينية، والدلائل القطعية.

وثانيها: طريق الموعظة الحسنة، وهو عبارة عن الدلائل الإقناعية والأمارات الظنيّة، أو ما يسمّى بـ «الأدلة الخطابية»، فمن الناس من يسكن إليها وتطمئنّ بها قلوبهم، وهم أهل الفطرة والسلامة الذين لم يبلغوا مرتبة فهم المعارف الحكمية العالية، والبراهين القطعية الدقيقة، بل يكتبون بالخطابات الحسنة.

وثالثها: طريق الجدل، وهو عبارة عن الأدلة التي يراد بها إلزام الخصم، وإبطال حجّته، وإفحامه، والتسمية المشهورة لهذه الطريق هي «علم الكلام»، ويقسم إلى قسمين.

أولاً: أن تكون الأدلة مركّبة من مقدّمات باطلة، وشرطيّات فاسدة - وإن اعتمد فيها ظاهراً على بعض المسلّمات - فتكون النتائج باطلة، وهي بالمغالطات والمشاغبات أشبه؛ مرجعها القصور الذهني، وقلة التمييز، والغايات المغرضة، وهذه طريقة أصحاب المتبنيّات القبلية الباطلة، وأتباع التأويلات الفاسدة، وأهل العناد، والسفسطائية، والمشاعيين، والتي يراد الترويج لها بكلّ التلييسات والحيل الفاسدة، وهذا القسم لا يليق بالعامّة

فضلاً عن أهل العلم والفضل .

وإليه أشار تعالى بقوله : ﴿ وَجَادِلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُبْذَحُوا بِهِ
الْحَقُّ ﴾ (١) .

وقوله تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى
وَلَا كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴾ (٢) .

وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ
أَتَاهُمْ إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كَيْتَرٌ مَّا هُمْ بِبَالِغِيهِ ﴾ (٣) .

ثانياً : أن تكون الأدلة مبنية على مقدمات يقينية ، أو مُجمَع على
التسليم بها ، أو مسلّم بها عند الخصم ، فيُلزَم بها إما ألزم به نفسه ،
فتكون النتائج يقينية أو إلزامية ، وهذا هو الجدل بالتي هي أحسن ، وإليه
أشار تعالى بقوله : ﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ
أَحْسَنُ ﴾ (٤) .

كما روي عن النبي ﷺ أنه قال : «نحن المجادلون في دين الله
على لسان سبعين نبياً» (٥) .

وهذه طريقة المتكلمين ، وهي التي أمر المعصومون عليهم السلام بها ؛ كقول
الإمام الصادق عليه السلام لهشام بن الحكم بعد مناظرته للشامي : «مثلك
فليكلّم الناس» (٦) .

(١) سورة غافر ٤٠ : ٥ .

(٢) سورة الحج ٢٢ : ٨ .

(٣) سورة غافر ٤٠ : ٥٦ .

(٤) سورة العنكبوت ٢٩ : ٤٦ .

(٥) الاحتجاج ٦/١ .

(٦) الكافي ١٧٣/١ ح ٤ ، الإرشاد - للمفيد - ١٩٩/٢ ، الاحتجاج ٢٨٢/٢ .

وبذلك يتبين لنا أنّ الجدل فيه قسم مذموم ؛ لأنه مبنيّ على الباطل ، وقسم حسن وهو المأمور به ، وقد بيّن الإمام جعفر بن محمّد الصادق عليه السلام ذلك ، عندما قيل له في النهي عن الجدل - في ما رواه الإمام أبو محمّد الحسن بن علي العسكري عليه السلام - بقوله : «أما الجدل بغير التي هي أحسن ، فإن تجادل [به] مبطلاً فيورد عليك باطلاً ، فلا تردّه بحجة قد نصيها الله ، ولكن تجحد قوله أو تجحد حقاً ، يريد ذلك المبطل أن يعين به باطله ، فتجحد ذلك الحقّ مخافة أن يكون له عليك فيه حجة ، لأنك لا تدري كيف المخلص منه ، فذلك حرام على شيعتنا أن يصيروا فتنة على ضعفاء إخوانهم وعلى المبطلين .

أمّا المبطلون فيجعلون ضعف الضعيف منكم إذا تعاطى مجادلكه ، وضعف ما في يده ، حجة له على باطله .

وأما الضعفاء منكم فتغنم قلوبهم ؛ لما يرون من ضعف المحقّ في يد المبطل .

وأما الجدل بالتي هي أحسن ، فهو ما أمر الله تعالى به نيّبه أن يجادل به ... - إلى أن قال :- لأنّ فيها قطع عذر الكافرين وإزالة شبهتهم»^(١) .

فهذه هي الطرق التي أمرنا باتباعها بغية تحقّق ما يرجئ من ورائها .

ولا يخفى أنّ الغاية المرجوة من لزوم اتباع هذه الطرق ، هي شمول الهداية لأكبر عدد ممكن من الناس ، كما هو المستفاد من الآية المتقدمة وغيرها من الآيات الكريمة ، وأحاديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم والمعصومين عليهم السلام

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٣٠٩
بهذا المعنى متواترة، وما يتحقق عند سلوكها أفضل مما يتحقق بالقوة
والقهر.

ومن ذلك قوله ﷺ - في حديث - لعليّ عليه السلام عندما أعطاه الراية
وأمره بالتوجه إلى خيبر والنزول بساحتهم ودعوتهم إلى الإسلام وإخبارهم
بما يجب عليهم من حق الله فيه: «لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير
لك من أن يكون لك حمر النعم»^(١).

وفي لفظ آخر عندما بعثه إلى اليمن: «لأن يهدي الله على يدك
رجلاً خيراً لك مما طلعت عليه الشمس»^(٢).

وعلى ذلك - أي الجدال والتي هي أحسن - جرت سيرة الرعيل
الأول من المتكلمين من أصحاب المعصومين عليهم السلام، وكذا الذين يلونهم
في الطبقات، متبعين ما أمرهم به أئمتهم عليهم السلام؛ منهم: كميل بن زياد
النخعي، وصعصعة بن صوحان العبدي، وسليم بن قيس الهلالي، وأبان بن
تغلب الكوفي، وأبو جعفر البجلي الأحول، وقيس بن الماصر، وزرارة بن

(١) أنظر: صحيح البخاري ١٢٢/٤ - ١٢٣ ح ١٥٢ و ص ١٤٥ ح ٢١٣ و ج ٨٧/٥ -
٨٨ ح ١٩٧ و ص ٢٧٩ - ٢٨٠ ح ٢٣١، صحيح مسلم ١٢١/٧ - ١٢٢، سنن أبي
داود ٣٢١/٣ ح ٣٦٦١، السنن الكبرى - للنسائي - ٤٦/٥ ح ٨١٤٩ و ص ١١٠ ح
٨٤٠٣، مسند أحمد ٣٣٣/٥، المعجم الكبير ١٥٢/٦ ح ٥٨١٨ و ص ١٦٧ ح
٥٨٧٧ و ص ١٨٧ - ١٨٨ ح ١٨٨٠ و ص ٥٩٥٠ و ص ١٩٨ ح ٥٩٩١، مسند أبي يعلى ٢٩١/١ -
٢٩٢ ح ٣٥٤ و ج ١٣/١٣ - ٥٢٣ ح ٧٥٢٧ و ص ٥٣١ ح ٧٥٣٧، الإحسان بترتيب
صحيح ابن حبان ٤٣/٩ ح ٦٨٩٣، سنن سعيد بن منصور ١٧٨/٢ ح ٢٤٧٢،
مسند الروياني ١٢٤/٢ - ١٢٥ ح ١٠٢٣، السنن الكبرى - للبيهقي - ١٠٧/٩،
تاريخ دمشق ٨٥/٤٢ - ٨٨.

(٢) خرّجه الطبراني في المعجم الكبير ٣١٥/١ ح ٩٣٠ و ص ٣٣٢ ح ٩٩٤، وأبن
حبان في السيرة النبوية: ٣٩١، والواقدي في المغازي ١٠٧٩/٣، والحكيم
الترمذي في نوادر الأصول ٢٩٣/١، والهيثمي في مجمع الزوائد ٣٣٤/٥.

أعين، وهشام بن الحكم، والضحاك أبو مالك الحضرمي، ومحمد بن عمرو الزبيدي، وأحمد بن داود الفزاري، وأبو الأحوص المصري، وعيسى بن روضة، والحسن بن علي بن يقطين، وفضال بن الحسن بن فضال، ويونس بن عبد الرحمن، والفضل بن شاذان الأزدي، ويعقوب بن إسحاق الكندي، والناشئ الصغير، وعلي بن إسماعيل الميثمي، وعلي بن منصور، وسعد بن عبدالله الأشعري، وإسماعيل بن علي النوبختي، وابن أبي عقيل العماني، ومحمد بن عبد الرحمن بن قبة الرازي، والحسن بن موسى النوبختي، والشيخ المفيد، والشريف المرتضى، وأبو الصلاح الحلبي، وأبو الفتح الكراجكي، والشيخ الطوسي، وابن جبر، وسديد الدين الحمصي، وابن ميثم البحراني، والنصير الطوسي، والعلامة الحلبي، وغيرهم رحمة الله عليهم.

وتبعاً لهذا الهدى الحسين جرت مناظرة شيخنا الصدوق عليه السلام مع الملك ركن الدولة، والتي كان محور البحث فيها يدور حول مسألة تعدد من أخطر المسائل العقائدية، ألا وهي مسألة الإمامة، ومن هو صاحب الحق بخلافة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ والتي جرى بسببها من سفك للدماء، وهتك للحرمات، وسبي للذراري، ونهب للأموال، وتشريد من الديار، وغير ذلك من أحداث جسيمة، وفجائع أليمة ما يقصر عنه حد الوصف.

قال أبو الفتح الشهرستاني: «وأعظم خلاف بين الأمة خلاف الإمامة؛ إذ ما سئل سيف في الإسلام على قاعدة دينية مثل ما سئل على الإمامة في كل زمان»^(١).

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٣١١
ولا يقل أثراً عن السيف المسلول على الإمامة، ما خطته الأقدام
فيها، وما قاله الخطباء على المنابر عنها، وما جرى بين المتكلمين من
مناظرات حولها.

لذلك كانت هذ المسألة هي موضوع مناظرة الشيخ الصدوق وركن
الدولة، والتي دامت عدّة مجالس كما يظهر من بعض فقراتها، بل جاء في
أحدها ما نصّه: «وفي يوم آخر».

وقد ذكر الشيخ النجاشي هذه المجالس من ضمن ما أورده للشيخ
الصدوق من الكتب بعنوان: «ذكر المجلس الذي جرى له بين يدي ركن
الدولة، ذكر مجلس آخر، ذكر مجلس ثالث، ذكر مجلس رابع، ذكر
مجلس خامس»^(١).

وذكرها صاحب الذريعة بعنوان «المجالس الخمسة» للشيخ
الصدوق^(٢)، ويعنوان «مجالس مع ركن الدولة» وقال: «وهي خمسة
مجالس، كلّ واحد منها رسالة مفردة، كما عدّها النجاشي كذلك»^(٣)،
ويعنوان «مناظرة ركن الدولة مع الشيخ الصدوق»^(٤)، وفي ذلك تأكيد لما
استظهرناه.

وجمع هذه المجالس تلميذه الشيخ الفاضل أبو جعفر ركن الدين
محمّد بن أحمد بن العباس الدوريسّي^(٥) في رسالة مختصرة،

(١) رجال النجاشي: ٣٩٢.

(٢) الذريعة ١٩/٣٦٠.

(٣) الذريعة ١٩/٣٦٧ رقم ١٦٣٥.

(٤) الذريعة ٢٢/٢٩٣ رقم ٧١٥١.

(٥) نسب التستري في مجالس المؤمنين ١/٤٥٦ كتابة هذه المناظرة إلى ابنه الشيخ
عليه

أبي عبد الله جعفر بن محمد الدورستاني ، وفيه تأمل ؛ إما يلي :
 إنَّ الشيخ جعفر بن محمد الدورستاني يعدُّ في طبقة الشيخ الطوسي ؛ لأنَّه
 من تلامذة الشيخ المفيد ، والشريف المرتضى ، ويروي عنه محمد بن أحمد بن
 شهريار الخازن ، تلميذ الطوسي وصهره علي بنته ، وكان حيّاً سنة ٤٧٣ هـ علي
 ما ذكره صاحب «الذريعة» إذ قال : «ويقي صاحب الترجمة إلى سنة ٤٧٣ ، كما
 يظهر من كتاب (ثاقب المناقب) علي ما أورد عنه صاحب (الروضات) في ص
 ٥٩٧ ، وهي حكاية أبي عبد الله المحدث ، أملاها المفيد علي صاحب الترجمة في
 سنة ٤٠١ هـ بالعربية ، ثمَّ ترجمها صاحب الترجمة إلى الفارسية بخطه في سنة
 ٤٧٣ هـ ، ثمَّ عرّب الفارسية صاحب (ثاقب المناقب) وأدرجها في كتابه المذكور
 سنة ٥٦٠ هـ كما فصلناه في (الذريعة)» .
 أنظر : طبقات أعلام الشيعة - القرن الخامس والسادس - ٤٣/٢ - ٤٤ ، الذريعة
 ٥/٥ .

كما ذكر كحالة أنه كان حيّاً قبل سنة ٤٦٠ هـ ، ولم يتهيأ لي معرفة مرجعه في
 ذلك .

أنظر : معجم المؤلفين ١/ ٤٩٤ رقم ٣٧١٤ .
 وعليّ هذا ، فمن البعيد جداً أن يكون هو المقرّر لمناظرة الشيخ الصدوق مع
 ركن الدولة ؛ لأنَّ المناظرة جرت نحو سنة ٣٤٧ هـ ، كما سيأتي بيان ذلك في
 ترجمة والده .

ولو افترضنا أنه كان من المعمّرين - كما احتمله صاحب «روضات الجنّات» - ،
 فإنّه لا يمكن حضوره في مجلس المناظرة حتّى مع هذا الاحتمال ؛ لأنَّ ولادته
 ستكون بعد سنة ٣٤٧ هـ مع احتمال وفاته في سنة ٤٧٣ هـ ؛ ولو تنزّلنا وقلنا : إنَّ
 المناظرة جرت في سنة وفاة ركن الدولة ، فيكون وقتئذٍ طفلاً إنَّ لم يكن قد وُلد
 بعد ، ومن البعيد حضوره في هذا المجلس وهو بهذه السنّ الصغيرة .
 أضف إلى ذلك أنَّ جملة ممّن ترجم له ذكروا أنه وُلد سنة ٣٨٠ هـ .

فقد ترجمه صاحب «السياق لتاريخ نيسابور» كما في «المنتخب» ص ١٨٥
 رقم ٤٦٤ بهذا العنوان : «الفتية الدويسي : جعفر بن محمد بن أحمد بن العباس ،
 الفقيه ، أبو عبد الله الدويسي ، قرية من قرى بيهق ، حدّث عن محمد
 لله

ابن بكران عن المحاملي ، وعن أبيه ، وغيرهما .
قال صالح بن أبي صالح في ما قرأت من خطه : سألته عن مولده فقال : سنة
ثمانين وثلاثمئة .

ونقله عن ياقوت الحموي . أنظر : معجم البلدان ٥٥٨ / ٢ رقم ٤٩٤٦ .
وأحتمال أن يكون غيره بعيداً جداً لوجه ثلاثة :
أولها : اتحادهما في أربعة أسماء والكنية ، ومعه فإن احتمال الغيرية ضعيف
جداً ، وقد تتبعتنا كتب التراجم والتواريخ فلم نعر على ما يدل على أنهما اثنين .
وثانيها : إن احتمال تصحيف «الدوربستي» بـ «الدويسي» وارد جداً ؛ للتشابه
بالرسم .

وثالثها : عدم ذكر صاحب «تاريخ بيهق» لهذه القرية ، وأحتمال عدم علمه بها
بعيد ؛ لأنها بلاده وهو خبير بها .
وقد راجعنا «تاريخ بيهق» فوجدنا أنه قد ورد ذكر قرية «دوبين» خمس مرّات ،
في الصفحات : ١٣٧ ، ٢٩٨ ، ٣١٣ ، ٣٤١ ، ٤٩٧ ، ولم نعر على أي ذكر لقرية
تسمى «دويس» .
وراجعنا «معجم البلدان» وغيره ، فلم نجد أي ذكر لقرية «دوبين» ، ممّا يؤكّد ما
أفدناه .
وفي ضوء ذلك يمكن أن نقول : إن وفاته كانت في أواخر القرن الخامس
الهجري .

بقي هنا إشكالان ينبغي التنبيه إليهما :
الأول : ذكر بعضهم روايته عن الشيخ الصدوق من دون واسطة أبيه ، كما في
«فرائد السمطين» في عدّة موارد ، وكذا في بعض نسخ «الاحتجاج» ، وهو بعيد ؛
لأنّ وفاة الصدوق كانت سنة ٣٨١ هـ ، وولادة الدوربستي كانت سنة ٣٨٠ هـ .
الثاني : ورد في موارد كثيرة من «فرائد السمطين» رواية الشيخ شاذان بن
جبرئيل عنه ، وجاء - كذلك - في إجازة العلامة رحمته لبني زهرة أنّه يروي عن والده ،
وأحمد بن طاووس وخاله المحقّق جميعاً ، عن السيّد فخار بن معد ، عن شاذان
ابن جبرئيل ، عن أبي عبدالله الدوربستي ، عن الشيخ المفيد رحمته ؛ كما في البحار
١٠٧ / ٦٩ - ٧٠ كتاب الإجازات / الإجازة الخامسة .

إلا أنها بالغة الأهميّة؛ لِمَا فيها من دلالة على علو مكانة الشيخ الصدوق الذي ذاع صيته وعلمه وفضله بين القاصي والداني، حتّى وصلت شهرته إلى مسامع الملك ركن الدولة ممّا دعاه إلى أن يرسل بطلبه والحضور بين يديه، وبعد مجيء الشيخ أجلسه إلى جانبه، وما أن بدأ المجلس حتّى

وفيهِ تأمّل؛ لأنّ من البعيد رواية شاذان بن جبرئيل عن جعفر بن محمّد الدورستاني من دون واسطة في أقلّ تقدير؛ لأنّه كان حيّاً سنة ٥٩٣ هـ على ما ذكره السيّد فخار بن معد في كتابه «إيمان أبي طالب» ص ٩٠، في روايته عنه بواسطة في تلك السنة، وحتّى لو كان من المعمرين، فمن البعيد روايته عنه. نعم، ألف كتابه «إزاحة العلة في معرفة القبلة» سنة ٥٥٨ هـ، كما صرّح به في ديباجته.

أنظر: الذريعة ٥٢٧/١ رقم ٢٥٧٢.

ولو قلنا: إنّه ألفه وهو في السّتين من عمره، فروايته عن الدورستاني مستبعدة كذلك.

ثمّ كيف يروي عنه من دون واسطة؟ وهو الذي يروي عن الشيخ أبي عليّ ابن الشيخ أبي جعفر الطوسي - الذي كان حيّاً سنة ٥١١ هـ، كما في مواضع كثيرة جداً من كتاب «بشارة المصطفى» - بواسطة عماد الدين الطبري - صاحب «البشارة»، الذي كان حيّاً سنة ٥٥٣ هـ - على ما في إجازة العلامة؛ كما في البحار ٦٩/١٠٧، فضلاً عن كون الدورستاني أعلى طبقة من أبي عليّ الطوسي، بل هو في عداد طبقة أبيه وإن تأخّرت وفاته عنه، رحمة الله عليهم جميعاً.

وممّا ينبغي التنبيه إليه كذلك، ما ذكره كخالة في معجم المؤلّفين ٨٠٧/١ رقم ٥٩٧٣، في ترجمة شاذان بن جبرئيل، أنّه كان حيّاً في حدود سنة ٦٥٠ هـ، وفي كتابه «الفضائل» المطبوع، أنّ وفاته سنة ٦٦٠ هـ، وهو بعيد للغاية، لرواية الشيخ سديد الدين والد العلامة، وجمال الدين ابن طاووس، والمحقّق الحلّي عنه بواسطة السيّد فخار بن معد، المتوفّي سنة ٦٣٠ هـ، وإلا لرووا عنه من دون واسطة، فضلاً عن رواية السيّد فخار عنه وهو متأخّر عنه بطبقة، والذي نحتمله أنّه توفيّ حدود السّتمئة.

والمتحصّل ممّا تقدّم: أن ما نسبته التستري، ونقله عنه غيره، من أنّ المقرّر للمناظرة هو جعفر بن محمّد الدورستاني، ليس بتامّاً!

توجه الملك بالسؤال إلى الشيخ ، وهكذا بدأت المناظرة .

ولكن الأمر الذي يؤسف له أنها وصلتنا ناقصة ؛ لأن مجالس هذه المناظرة كانت خمسة كما تقدم عن النجاشي ، والذي وصل إلينا في المخطوطة التي بين أيدينا لا يحتمل أكثر من ثلاثة مجالس ، كما هو بين بأدنى تأمل ، بل حتى هذه الثلاثة فيها نقص ليس بالقليل ، وهو ظاهر لا يخفى على القارئ فضلاً عن المتتبع ؛ لوجود خلل في بعض الموارد ، وعدم ترابط بعضها ، بل نظراً أن بعض هذه المجالس في غير محلها من حيث ترتيبها التسلسلي .

والذي نحتمله أن الشيخ الدوريسني لم يحضر في بعض هذه المجالس ، فجمع ما سمعه منها ، أو أنه جمعها في أوراق سائبة وحصل لبعض أوراقها تلف أو ضياع ، وجاء من بعده من دون ما وجد منها فجاءت ناقصة وغير متسلسلة ، ولا ننسى نصيب الناسخ من التسبب في حصول بعض موارد السقط فيها ، والذي نظراً أن كثيراً من هذا السقط عائد إليه .

كما ورد في نسخة التستري مورد جاء فيه أن الملك «في يوم آخر» ذكر الشيخ بغيابه ، وأن الملك أثنى عليه ، وأن أحد الحاضرين - ممن يتصيد في الماء العكر بحسب الظاهر - قال : «إن الشيخ يعتقد أن رأس الحسين عليه السلام عندما كان على الرمح كان يقرأ سورة الكهف ؛ فقال الملك : إني لم أسمع ذلك منه ، لكنني سأسأله ، ثم كتب رقعة إلى الشيخ بهذا الشأن» .

والذي نرجحه أن هذه المكاتبة ليست من ضمن مجالس المناظرة الخمسة ؛ لأن الشيخ عليه السلام أجاب عن سؤال الملك مكاتبة ثم أرسله إليه .

وبالرغم من كل هذا يبقى ما وصل إلينا من هذه المناظرة أثراً نفسياً
كشفت لنا عن جانب مهم من أسلوب الشيخ الصدوق عليه السلام في الجدل
يضاف إلى تراثه الذي بين أيدينا، والحمد لله على كل حال.



مركز تحقيقات كالمبيوتر علوم إسلامي

ترجمة الشيخ الصدوق

هو: الشيخ أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، نزيل الري، المولود سنة ٣٠٦ هـ، والمتوفى سنة ٣٨١ هـ، رئيس المحدثين في عصره، وصاحب التصانيف الكثيرة التي عليها اعتماد الطائفة الحقة، وأشهرها «من لا يحضره الفقيه»، ثاني الكتب الأربعة المعتمدة لدى الطائفة، وكان كثير السماع واسع الرحلة في طلب الحديث.

ذكره النجاشي في رجاله وقال: «شيخنا وفقهنا ووجه الطائفة بخراسان، وكان ورد بغداد سنة خمس وخمسين وثلاثمئة، وسمع منه شيوخ الطائفة وهو حدث السن، وله كتب كثيرة...» وذكر جملة منها^(١). وقال الشيخ في «الفهرست»: «كان جليلاً، حافظاً للأحاديث، بصيراً بالرجال، ناقداً للأخبار، لم ير في القميين مثله في حفظه وكثرة علمه، له نحو من ثلاثمئة مصنف، وفهرست كتبه معروف...» ثم ذكر جملة من مصنفاته^(٢).

وذكره في «رجال»، في من لم يرو عنهم عليه السلام، وقال: «جليل القدر، حفظة، بصير بالفقه والأخبار والرجال، له مصنفات كثيرة»^(٣).

(١) أنظر: رجال النجاشي: ٣٨٩ رقم ١٠٤٩.

(٢) أنظر: فهرست الشيخ: ٤٤٢ رقم ٧١٠.

(٣) رجال الشيخ: ٤٩٥ رقم ٢٥.

ووصفه ابن شهر آشوب بأنه مبارز القميين (١).

وذكره الخطيب في «تاريخ بغداد»، وقال: «نزل بغداد وحدث بها عن أبيه، وكان من شيوخ الشيعة، ومشهوري الرافضة، حدثنا عنه محمد بن طلحة النعالي (٢)» (٣).

وذكر السمعاني مثل ما تقدم عن الخطيب (٤).

وشهرته تغني عن الإسهاب في ذكر أخباره.



(١) أنظر: معالم العلماء : ١١١ رقم ٧٦٤ .

(٢) هو: محمد بن طلحة بن محمد بن عثمان النعالي، المتوفى سنة ٤١٣ هـ، روى عن أبي بكر الشافعي، والجعابي، وأبي بحر البربهاري، وأبن مالك القطيعي، وحبیب بن الحسن القرآز، وغيرهم .
قال الخطيب: «كتب عنه، وكان رافضياً» وهو جد أبي عبدالله الحسين بن أحمد الحافظ .

أنظر: تاريخ بغداد ٣٨٣/٥ - ٣٨٤ رقم ٢٩٠٨، الأنساب - للسمعاني - ١٥٥/٢ «الحافظ»، ميزان الاعتدال ١٩٤/٦ رقم ٧٧٢٣، لسان الميزان ٢١٢/٥ رقم ٧٣٢ .

(٣) تاريخ بغداد ٨٩/٣ رقم ١٠٧٨ .

(٤) أنظر: الأنساب - للسمعاني - ٥٤٤/٤ .

ترجمة الدوريسي

هو: الشيخ الجليل ركن الدين أبو جعفر محمد بن أحمد بن العباس بن الفاخر [محمد] العبسي، نسبة إلى بني عبس قبيلة حذيفة بن اليمان؛ لأنه من ذريته.

والدُّورِيسِي نسبة إلى دوريس - بضم الدال وسكون الواو والراء أيضاً يلتقي فيه ساكنان، ثم ياء مفتوحة وسين مهملة ساكنة، وتاء مثناة من فوقها - من قرى الري.

وفي «مجالس المؤمنين» و«تعليقة البهبهاني على منهج المقال»، أنه يقال لها الآن: دَرَسْت، ببدال وراء مهملتين مفتوحتين وشين معجمة ساكنة.

وُصف بأنه فقيه، عالم، فاضل، يروي عنه ولده جعفر، ويروي عن أبي جعفر بن بابويه^(١).

أهل بيته:

هو من بيت علم خرج منه جماعة كثيرة يقال لهم: مشايخ دوريس؛ قال الشيخ متجب الدين في ترجمة الشيخ نجم الدين

(١) أنظر: الذريعة ٢٢/٢٩٣ رقم ٧١٥١، معجم البلدان ٢/٥٥٠ - ٥٥١ رقم ٤٩١٨، أعيان الشيعة ٤/١٥١، أمل الأمل ٢/٢٤١ رقم ٧١١، رياض العلماء ٥/٢٦، مستدرک الوسائل (الخاتمة) ٢١/٣٨، منهج المقال (تعليقة الوحيد) ٣/٢٣٠.

٣٢٠ تراثنا / ٨٩ - ٩٠

عبدالله بن جعفر الدورىستى حفيد المترجم: «له الرواية عن أسلافه مشايخ (دورىست) فقهاء الشيعة».

وقال التستري في ترجمة ابنه جعفر بن محمد: «إنه من بيت جليل، أهل علم وعفة وإمامة خلفاً عن سلف».

وقال الشيخ النورى عند ذكر ابن المترجم: «العالم الجليل، المعروف بيته آباءً وأبناءً بالفقاهة والفضل».

ووصفهم الشيخ عباس القمى ببيت العلم والفضل^(١).

منهم: ولده أبو عبدالله جعفر بن محمد الدورىستى، المولود سنة ٣٨٠ هـ، والمتوفى سنة ٤٩٨ هـ، كما تقدّم بيانه، وثقه الشيخ فى «رجاله»، فى من لم يرو عن الأئمة عليهم السلام.

وقال فيه الشيخ منتجب الدين: «ثقة عين عدل».

وُصف بالعالم الجليل، الفقيه، العظيم الشأن، وأنه من أكابر علماء الإمامية، كثير الرواية، وكان الوزير نظام الملك يعظّمه ويذهب فى كل أسبوعين مرة من الرى إلى قرية «دورىست» للسمع منه.

قرأ على الشيخ المفيد، وعلم الهدى، وغيرهما، وروى عنه جماعة، له كتب منها: الكفاية فى العبادات، وكتاب يوم وليلة، وكتاب الاعتقادات، وكتاب الردّ على الزيدية، وغيرها^(٢).

(١) أنظر: فهرست الشيخ منتجب الدين: ١٢٨ رقم ٢٧٦، مستدرك الوسائل (الخاتمة) ٣٧/٢١، أعيان الشيعة ١٥١/٤ وج ١١٥/٩، الكنى والألقاب . ٢٣٣/٢

(٢) أنظر: رجال الشيخ: ٤٥٩ رقم ١٧، فهرست الشيخ منتجب الدين: ٣٧ رقم لله

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٣٢١

ومنهم : حفيده الشيخ نجم الدين عبد الله بن جعفر بن محمد بن موسى بن جعفر بن محمد ، المتوفى بعد ٦٠٠ هـ بيسير .

وصفه الشيخ متجب الدين بالفقيه الصالح .

وذكره ياقوت الحموي وقال : «أحد فقهاء الشيعة الإمامية» .

ووصفه المشهدي في «مزاره الكبير» بالفقيه العالم .

وقال الحرّ العاملي : «كان عالماً فاضلاً ، صدوقاً ، جليل القدر» .

ووصفه صاحب «الرياض» بالفقيه ، الفاضل ، الجليل ، المعروف ،

أحد أجلة العلماء .

ووصفه النوري بالعالم الفقيه ، المحدث المعروف^(١) .

ومنهم : حفيده الآخر حسن بن جعفر ، كان أديباً شاعراً ، وقد مدح

نظام الملك بعدة قصائد ، والآخر أبو جعفر محمد بن موسى بن جعفر بن

محمد بن أحمد ، وغيرهم .

وكلهم علماء فضلاء ، وتراجمهم مذكورة في مظانها ، ولا نريد

الإطالة^(٢) .

٦٧ ، معالم العلماء : ٣٢ رقم ١٧٣ ، أمل الآمل ٥٣/٢ - ٥٤ رقم ١٣٧ ، رياض

العلماء ١١٠/١ ، مستدرک الوسائل (الخاتمة) ٣٧/٢١ ، أعيان الشيعة ١٥١/٤ ،

الكنى والألقاب ٢٣٣/٢ ، معجم المؤلفين ٤٩٤/١ رقم ٣٧١٤ .

(١) أنظر : فهرست الشيخ متجب الدين : ١٢٨ رقم ٢٧٦ ، معجم البلدان ٥٥٠/٢ -

٥٥١ رقم ٤٩١٨ ، المزار الكبير - للمشهدي - : ١٢٢ ، أمل الآمل ١٥٩/٢ رقم

٤٦١ ، رياض العلماء ١٨٧/٣ ، مستدرک الوسائل (الخاتمة) ٢٧/٢١ ، أعيان

الشيعة ٤٩/٨ .

(٢) أنظر : أعيان الشيعة ١٥١/٤ ، الكنى والألقاب ٢٣٣/٢ ، مستدرک الوسائل

(الخاتمة) ٢٧/٢١ ، دمية القصر ٣٤٣/١ رقم ٢٠٥ .

ولادة المترجم ووفاته :

لم نجد في ما بين أيدينا من مصادر من ذكر ولادة المترجم أو وفاته ، ولكن يمكن أن يقال : إن ولادته كانت في عشرينيات القرن الرابع ؛ لأن الشيخ الصدوق انتقل إلى الري سنة ٣٤٧ هـ ، أو قبلها بقليل ، كما يظهر من روايته عن محمد بن أحمد بن علي بن أسد الأسدي بالري في رجب من السنة المذكورة^(١) ، بعد أن استدعاه الملك ركن الدولة إلى الري وطلب منه السكنى في الري .

ونحن نحتمل أن المناظرة جرت في حدود هذا التاريخ ، والمقرر لهذه المناظرة هو شيخنا المترجم ، وهذا يستلزم أن يكون في العقد الثالث من عمره في أقل تقدير ؛ لما يتطلب حضور هذا المجلس من أهلية ومقام ، ومن البعيد حضور الأحداث مثل هذا المجلس .

أما وفاته ، فكذلك ، فلم نجد من ذكر عنها شيئاً ، ولكن نحتمل أنه توفي في أواخر القرن الرابع أو بداية القرن الخامس ؛ والله العالم .



(١) أنظر : أمالي الصدوق : ٣٠٤ ح ٣٤٤ .

ترجمة ركن الدولة

هو: أبو عليّ الحسن بن بويه بن فناخسرو الديلمي، وُلد تقديراً سنة ٢٨٤هـ، وتوفي ليلة السبت لاثنتي عشرة ليلة بقيت من المحرم سنة ٣٦٦هـ بالريّ، ودفن في مشهده.

وهو أخو عماد الدولة أبو الحسن عليّ بن بويه، ومعرّ الدولة أبي الحسن عليّ، بدأت ولايته سنة ٣٢١هـ، ودامت أربعاً وأربعين سنة، حكم فيها أصفهان وهمدان وعراق العجم كلّه والريّ وجبل الديلم إلى خراسان، وخضعت له الرعيّة.

وقسّم ممالكه على أولاده في حياته، فقاموا بها خير قيام.

وصفه المؤرّخون وأرياب التراجم بالصلاح، وحبّ الخير، وحسن التدبير، والكرم، والشجاعة، وحسن الخلق، والعدل، والتحرّج من الظلم، وكان محبباً للعلم، مكرماً للعلماء، مع مساعدة الحظّ والتوفيق له.

وقد أسهب مسكويه في نقل أخباره، وهذه كلمات جملة منهم:

قال ابن الأثير - في حوادث سنة ٣٦٦هـ -: «في هذه السنة في المحرم توفي ركن الدولة... وأوصى إلى أولاده بالاتّفاق وترك الخلاف، وخلع عليهم، ثمّ سار عن أصفهان في رجب نحو الريّ، فدام مرضه إلى أن توفي، فأصيب به الدين والدنيا جميعاً؛ لاستكمال جميع خلال الخير فيه...»

ثمّ قال: كان حليماً، واسع الكرم، كثير البذل، حسن السياسة

لرعاياه وجنده ، رؤوفاً بهم ، عادلاً في الحكم بينهم ، وكان بعيد الهمّة ، عظيم الجِدِّ والسعادة ، متحرّجاً من الظلم ، مانعاً لأصحابه منه ، عفيفاً عن الدماء ، يرى حقها واجباً إلا في ما لا بُدَّ منه ، وكان يحامي على أهل البيوتات ، وكان يجري عليهم الأرزاق ، ويصونهم عن التبدُّل ، وكان يقصد المساجد الجامعة في أشهر الصيام للصلاة ، ويتصب لردّ المظالم ، ويتعهّد العلويّين بالأموال الكثيرة ، ويتصدّق بالأموال الجلييلة على ذوي الحاجات ، ويلين جانبه للخاصّ والعام... وفي فعله في حادثة بختيار ما يدلُّ على كمال مروءته وحسن عهده ، وصلته لرحمه ، رضي الله عنه وأرضاه ، وكان له حسن عهد ، ومودّة ، وإقبال .

وقال ابن خلّكان : « كان ملكاً جليل القدر ، عالي الهمّة ، وكان أبو الفضل ابن العميد وزيره ، ولما توفي استوزر ولده أبا الفتح عليّاً ، وكان الصاحب بن عبّاد وزير ولده مؤيّد الدولة ، ولما توفي وزر لفخر الدولة ... كان مسعوداً ، ورزق السعادة في أولاده الثلاثة . »

وقال أبو الفداء - عند ذكر وفاته - : « أصيب به الدين والدنيا جميعاً لاستكمال خلال الخير فيه . »

وقال ابن الوردي مثل كلام أبي الفداء المتقدّم .

وقال الذهبي : « كان ملكاً جليلاً عاقلاً [عادلاً] . »

وقال أيضاً : « وكان هذا ملكاً سعيداً ، قسّم ممالكه على أولاده ، فقاموا بها أمثل قيام ، وأمتدّت أيّامه وخضعت له الرعية ، وولي خمساً وأربعين سنة . »

وقال الحافظ ابن كثير : « كان حليماً ، وقوراً ، كثير الصدقات ، محبّاً

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٣٢٥

للعلماء، فيه بَرّ وكرم وإيثار، وحسن عشرة ورياسة، وحنوّ على الرعية وعلى أقاربه».

وقال ابن تغري بردي: «كان ملكاً جليلاً سعيداً في أولاده، قسّم عليهم الممالك، فقاموا بها أحسن قيام، ومَلَك ركن الدولة أربعاً وأربعين سنة وأشهرًا».

وقال ابن العماد الحنبلي: «كان ملكاً جليلاً، عاقلاً نبيلاً، بقي في الملك خمساً وأربعين سنة، ووزر له ابن العميد، ووزر لولده الصاحب بن عباد، ومات الحسن هذا بالقولنج، وقسّم الممالك على أولاده، فكلّهم قام بنوبته أحسن قيام».

وأخباره مشهورة تناولها المؤرّخون بالتفصيل^(١).

مركز تحقيقات كاميته علوم ردي

(١) أنظر: تجارب الأمم ١٥٧/٥ - ٤٣٣، الكامل في التاريخ ٣٦٤/٧ - ٣٦٥، وفيات الأعيان ١١٨/٢، تاريخ أبي الفداء ١١٦/٢، تاريخ ابن الوردي ٢٩٠/١، العبر - للسذهبي - ١٢٤/٢، سير أعلام النبلاء ٢٠٣/١٦، البداية والنهاية ٢٤٢/١١، النجوم الزاهرة ١٣١/٤، شذرات الذهب ٥٥/٣.

النسخ المعتمدة

اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على مصوِّرة نسخة مخطوطة ضمن مجموعة رسائل، مكتوبة بخط واحد، وكتب في نهاية الرسالة التي سبقت رسالتنا، ص ٩٢: «فرغ من تسويده الواثق بالله الغالب، ابن الحاج أبي تراب أبو طالب، جعلهما الله من المتمسكين بولاية علي بن أبي طالب وأولاده المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين» من دون ذكر سنة التسويد، محفوظة في مكتبة البرلمان الإيراني السابق، ضمن مجموعة رقم ١٣٥٩ (١٢٩٥).

ويبدأ ترقيم رسالتنا بالصفحة ٩٣، وينتهي بالصفحة ١١١.

كما اعتمدنا على نسخة البحراني التي أدرجها في «كشكوله»، وهي نسخة مختصرة، يبلغ ما فيها حدود ربع مادة مخطوطة رسالتنا، والذي نظرته أنها ضمت المجلس الأول فحسب.

وكذلك على نسخة التستري التي أدرجها في «مجالسه»، باللغة الفارسية، وتمت ترجمتها إلى اللغة العربية، وهي مختصرة كذلك، وتبلغ حدود ثلث مادة المخطوطة، ونظن - كذلك - أن ما فيها هو المجلس الأول، ولكنها تمتاز عن نسخة البحراني بوجود سؤال للملك عن غيبة الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف، وجواب الشيخ عنه، ومكاتبة الملك للشيخ الصدوق حول تكلم رأس الإمام الحسين عليه السلام وهو على الرمح، وجواب الشيخ عن ذلك.

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٣٢٧

وقد استفدنا من هاتين النسختين في إتمام النقص والأسقاط
الواردة في المخطوطة الأصل على نحو التلفيق؛ لتلافي الخلل ولحصول
النفع، مع الإشارة إلى ذلك في موضعه.

* * *



مركز تحقيقات كالمبيوتر علوم إردني

منهجية التحقيق

- ١ - مقابلة المخطوطة ومعارضتها على نسختي البحراني والتستري .
- ٢ - تقويم النص وضبطه مع بيان ما فيه من سقط أو تصحيف ، بما في ذلك تصحيح الأغلط الإملائية تبعاً للرسم الحديث دون الإشارة إليها .
- ٣ - ما أضفناه من إحدى النسختين ، أو من بعض المصادر ، أو للضرورة ، جعلناه بين معقوفتين مع الإشارة إلى ذلك .
- ٤ - تخريج الآيات القرآنية الكريمة .
- ٥ - تخريج الأحاديث النبوية الشريفة وأحاديث المعصومين عليهم السلام من الأصول المعتمدة . *مركز تحقيق كالمبيوتر علوم إسلامي*
- ٦ - توضيح بعض المطالب والتعليق على بعضها بما نراه مناسباً .
- ٧ - بيان معنى بعض المفردات اللغوية .
- ٨ - ترجمة بعض الأعلام الواردة أسماؤهم في نسخة الأصل ؛ لمن رأينا أنه بحاجة إلى تعريف ، أو إضافة شيء جديد لمشهورهم .

وأخيراً:

لا يسعني إلا أن أتوجه بالشكر الجزيل إلى كل من أسهم في نشر هذه الرسالة النفيسة، ولا سيما الإخوة في مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث.

والحمد لله أولاً وأخيراً، وصلّى الله على سيدنا ونبيّنا محمّد وآله وسلّم تسليماً كثيراً.

جواد الورد

١٢ ربيع الأول ١٤٢٨ هـ



مركز تحقيقات كالمبيوتر علوم دمشق دمشق الشام

١٧٠٦

مناظرة الملك ركن الدولة لشيخنا أبي البركات

بسم الله الرحمن الرحيم

ظهر الملك بالشيخ العالم المتفرد المرموق في القوم الذين تعلق عليهم
 الشيعة في الابعاد بحسب ما يعرض عليهم وقال اللغزون لا يوليهم بحر قنقار
 عندك قال ابن بابويه الملك لما استقال لم يتبل من حاله الا
 بتوجه حتى ينزل من منى والتمه عيسى بن مينا وانه يقبل اليهم
 بسنة قومه حتى ينزل اكل من في زمانه مثل مسيلة الكلاب وسحاح
 العبي هكذا لم يقبل منهم الا قرا باهامة لعير المؤمنين حتى ينزل اكل
 سوا من الله المتدين قال الملك انه لو كان فينا جزير بالشيخ كان
 جلا نفي ابي بكر في الله قبل عز وجل امانته وعين من زول امانته
 المؤمنين على عهد السكاه وعزل ابي بكر السكاه وحين ذلك على
 بكر كبريتنا انهم تملك الشيخ روت ا رواة منا ومن مخالفين اية
 نزلت بره برادة على النبي مدعا اياك وقال في هذه الايات
 فاذا نزلت بالوهم مكتبة فاخذوا ابو بكر وسار بها اياها وهما في شبل
 مع وقال يا محمد ربك فترى التبع ويقول لك لا يؤذي عنك الله
 اعد من هو منك في حاله واهم وروى ابي بكر وياخذ منه برادة
 ايام المسمم كما في نسخة امير المؤمنين ع بنى الكليفة في قوله

علمهم فلا يدع قولهم من الدليلين بالبهتان والعمارة الخافدين
 باحثين في من يدك كلامية كالرؤية والفتوى القدر في من بالخرية
 كالمسح والمعتز وركب بلير كان قلاصم كقوله اليرمان في قلبه
 لقد آواه الله البيت فدمعوا واستانثتة خضوا ويمن تلامح المظالم
 وقع منهم ونجت اجتمعت الى الومنا من خوام الشيرة وكلمة اول
 وانعروا واطنا وظا بلوا وساطة الله سيرة وهم والارطام يرحم

تلكم كثير كثير

بسم الله الرحمن الرحيم

٧٠٧

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين وبعد لهذا
 صورة من كتبهم من كتاب الصوري الذي هو من ابي سفيان الاموي
 كان عامها الثالث م ومحمد بن ابي الثاني من دلائل الداهة صرتا ابري
 هو في من كتب التكملي كالمصنف ابي ربه قال صرنا ابينا محمد بن
 قاهننا جعفر بن محمد بن مالك النزازي الكوفي قال صرنا عبد الرحمن
 سنان الصيرفي عن جعفر بن محمد بن ابي بكر مصنفه عن المغفل بن محمد
 جعفر عن جابر بن جعفر بن محمد بن ابي سفيان قال لما قتل الحسين بن علي
 صلوات الله عليهم اجمعين ورثه الى الحسينية وورثه ارضه بركه زارة
 صلواته يزيد من حواويلها الله تعالى وقتل ابا نبيه عن اهل بيته

نزهة

صورة الصفحة الأخيرة من المخطوطة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الملك :

أيها الشيخ العالم ! اختلف الحاضرون في القوم الذين يطعن عليهم الشيعة ؛ قال بعضهم : يجب الطعن عليهم ؛ وقال الآخرون : لا يجب ولا يجوز ؛ فما عندك ؟

قال ابن بابويه :

أيها الملك ! إن الله تعالى لم يقبل من عباده الإقرار بتوحيده حتى ينفوا كل صنم وأهية عبد من دون الله [ألم تر أننا أمرنا أن نقول : لا إله إلا الله ، ف « لا إله » نفى كل إله عبد من دونه ، وقوله : « إلا الله » إثبات لله عز وجل]^(١) ؟
ولم يقبل منهم الإقرار بنبوّة محمد ﷺ حتى ينفوا كل متنبئ في زمانه ، مثل مسيلمة الكذاب^(٢) وسجاح^(٣)

(١) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة البحراني .

(٢) مسيلمة بن ثمامة بن كبير بن حبيب الحنفي ، أبو ثمامة ، متنبئ ، من المعمرين ، وفي الأمثال « أكذب من مسيلمة » ، نشأ باليمامة بقرب العيننة بوادي حنيفة ، ادعى النبوة في سنة ١٠ هـ ، وقتل سنة ١١ هـ ، عند ردة أهل اليمامة ، قتله أبو دجانة الأنصاري ، وقيل غيره ، وأخباره مشهورة معروفة .

أنظر : السيرة النبوية - لابن هشام - ٢٧٠/٥ ، فتوح البلدان : ٩٧ ، السيرة النبوية - لابن حبان - : ٤٣٦ ، تاريخ الطبري ٢/٢٧٥ ، البدء والتاريخ ٢/١٩٥ ، الكامل في التاريخ ٢/٢١٨ .

(٣) سجاح بنت الحارث بن سويد بن عقفان التميمية ، من بني يربوع ، أدعت النبوة لله

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٣٣٣
والعنسي^(١) [وأشباههم]^(٢) .

وهكذا لم يقبل الإقرار بإمامة أمير المؤمنين عليه السلام حتى ينفوا كل ما
سواه من الأئمة المقدمين .

بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وكانت في بني تغلب بالجزيرة ، وكان لها علم بالكتاب
أخذته عن نصارى تغلب ، فقتلها جمع من عشيرتها بينهم بعض كبار تميم ،
كالزبرقان بن بدر ، وعطار بن حاجب ، وشبث بن ربعي الرياحي وكان مؤذناً لها ،
وعمر بن الأهتم ، فأقبلت بهم من الجزيرة تريد غزو أبي بكر ، فنزلت باليمامة ،
فبلغ خبرها مسيلمة الكذاب ، وقيل له : إنَّ معها أربعين ألفاً ؛ فخافها ، وأقبل عليها
في جماعة من قومه وتزوج بها ، وأصدقها بإسقاط صلاتي الفجر والعشاء الآخرة
عن قوما ، فأقامت معه قليلاً ، وأدركت صعوبة الإقدام على قتال المسلمين
فانصرفت راجعة إلى أخوالها بالجزيرة .

ثم بلغها مقتل مسيلمة ، فأسلمت ورحلت إلى البصرة فسكنتها وتوفيت بها
نحو سنة ٥٥ هـ ، وصلى عليها سمرة بن جندب والي البصرة لمعاوية ؛ وأخبارها
مشهورة .

أنظر : كتاب الردة - للواقدي - : ١١١ ، تاريخ الطبري ٢ / ٢٦٨ ، البدء والتاريخ
٢ / ١٩٧ ، فتوح البلدان : ١٠٨ ، الكامل في التاريخ ٢ / ٢١٣ ، البداية والنهاية
٦ / ٢٣٩ .

(١) عيهلة بن كعب بن عوف ، الأسود العنسي المذحجي ، متنبئ مشعوذ من أهل
اليمن ، أسلم لما أسلمت اليمن ، وأرتد أيام النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأدعى النبوة وأرى قومه
أعاجيب استهواهم بها فقتل كثير منهم ، وتغلب على نجران وصنعاء ، وآنس
سلطانه حتى غلب على ما بين مفازة حضرموت إلى الطائف إلى البحرين
والأحساء إلى عدن ، وجاءت كتب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى من بقي على الإسلام في
اليمن بالتحريض على قتله غيلةً أو مصادمة ، فاغتاله فيروز الديلمي بتدبير مع امرأته
التي كانت على ظاهر الإيمان ، وكان ذلك قبل وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بشهر واحد ؛
وأخباره مشهورة .

أنظر : تاريخ خليفة بن خياط : ٧٦ - ٧٧ ، تاريخ الطبري ٢ / ٢٤٧ و ٢٩٣ ، فتوح
البلدان : ١١٣ ، البدء والتاريخ ٢ / ١٩٢ ، الكامل في التاريخ ٢ / ٢٠١ ، البداية
والنهاية ٦ / ٢٢٨ - ٢٣٢ .

(٢) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة البحراني .

قال الملك :

هذا هو الحق ؛ فأخبرني - يا شيخ - ببرهان جليّ لنفي أبي بكر من الخلافة ، بل خروجه من الإمامة .

[قال الشيخ :

أيها الملك ! اجتمعت الأمة على نقل خبر سورة براءة ، وفيه خروج أبي بكر من الإمامة [١] ، وفيه نزول إمامة أمير المؤمنين عليّ عليه السلام من السماء وعزل أبي بكر من السماء ، وفيه دلالة على أن أبا بكر لم يكن من النبي ﷺ .

قال الملك : مركز تحقيقات كميّور علوم إسلامي

وكيف ذلك [٢] ١٩

قال الشيخ :

روت الرواة منا ، ومن مخالفينا ، أنه لما نزلت سورة براءة على النبي ﷺ دعا أبا بكر ، وقال : خذ هذه الآيات فأدّها عني بالموسم بمكة .

فأخذها أبو بكر وسار بها أيتاماً ، وهبط جبرئيل ، وقال : يا محمّد !

(١) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة البحراني .

(٢) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة البحراني .

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٣٣٥

رَبِّكَ يَقْرَتُكَ السَّلَامُ وَيَقُولُ لَكَ : لَا يُؤَدِّي عِنكَ إِلَّا أَنْتَ أَوْ مِنْ هُوَ مِنْكَ .

فَدَعَا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَمْرَهُ بَرَدَ أَبِي بَكْرٍ وَيَأْخُذُ مِنْهُ بَرَاءَةً وَيُؤَدِّيهَا أَيَّامَ
الْمَوْسَمِ بِمَكَّةَ ، فَلَحِقَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِذِي الْحَلِيفَةِ (١) ، وَقِيلَ : لَحِقَهُ
بِالرُّوحَاءِ (٢) مَسِيرَةَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الْمَدِينَةِ ، وَأَخَذَ السُّورَةَ وَأَذَاهَا عَنِ اللَّهِ
وَعَنْ رَسُولِهِ كَمَا أَمْرَهُ بِهِ (٣) .

فَقَدْ صَحَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ نَزَلَتْ
وَلَايَتُهُ مِنَ السَّمَاءِ .

وَقَدْ صَحَّ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ نَزَلَ عَزَلَهُ مِنَ السَّمَاءِ ، فَوَلَّوْا النَّاسَ مِنْ عَزَلِهِ

(١) ذُو الْحَلِيفَةِ : قَرْيَةٌ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ سِتَّةُ أَمْيَالٍ أَوْ سَبْعَةٌ ، وَمِنْهَا مَيْقَاتُ أَهْلِ
الْمَدِينَةِ .

أَنْظَرُ : مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ ٢/ ٣٣٩ رَقْمَ ٣٨٧١ .

(٢) الرُّوحَاءُ : قَرْيَةٌ جَامِعَةٌ لِمَرْيَتِنَةَ ، عَلَيَّ لَيْلَتَيْنِ مِنَ الْمَدِينَةِ ، بَيْنَهُمَا أَحَدٌ وَأَرْبَعُونَ
مَيْلًا ، وَفِي كِتَابِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَلَيَّ سِتَّةٌ وَثَلَاثِينَ مَيْلًا ، وَهُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي
نَزَلَ بِهِ تُبَّعٌ حِينَ رَجَعَ مِنْ قِتَالِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ يَرِيدُ مَكَّةَ ، فَأَقَامَ بِهَا وَأَرَّاحَ فُسْمَاهَا
الرُّوحَاءَ .

أَنْظَرُ : مَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ ٢/ ٦٨١ ، مَرَاوِدُ الْأَطْلَاعِ ٢/ ٦٣٧ .

(٣) أَنْظَرُ : مَسْنَدُ أَحْمَدَ ١/ ٣ و ١٥١ وَج ٣/ ٢١٢ وَ ٢٨٣ ، سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ ٥/ ٢٥٦ ح

٣٠٩٠ ، السُّنَنِ الْكُبْرَى - لِلنَّسَائِيِّ - ٥/ ١٢٨ - ١٢٩ ح ٨٤٦٠ - ٨٤٦٢ ، فَضَائِلُ

الصَّحَابَةِ - لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ - ٢/ ٦٩٤ ح ٩٤٦ وَ ص ٧٩٥ ح ١٠٩٠ ، مُصَنَّفُ ابْنِ

أَبِي شَيْبَةَ ٧/ ٥٠٦ ح ٧٢ ، الْمَعْجَمُ الْكَبِيرُ - لِلطَّبْرَانِيِّ - ١٢/ ٧٧ ح ١٢٥٩٣ ،

الْإِحْسَانُ بِتَرْتِيبِ صَحِيحِ ابْنِ حَبَّانَ ٨/ ٢٢٢ ح ٦٦١٠ ، السُّنَّةُ - لِابْنِ أَبِي عَاصِمٍ - :

٥٨٨ - ٥٨٩ ح ١٣٥١ ، الْمَسْتَدْرَكُ عَلَيَّ الصَّحِيحِينَ ٣/ ٥٣ ح ٤٣٧٤ ، السُّنَنِ

الْكُبْرَى - لِلْبَيْهَقِيِّ - ٩/ ٢٢٤ - ٢٢٥ ، الْأَمْوَالُ - لِأَبِي عُبَيْدٍ - : ٢١٥ ح ٤٥٧ ،

تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ ٦/ ٣٠٦ - ٣٠٧ ح ١٦٣٨٦ وَ ١٦٣٨٩ وَ ١٦٣٩٢ ، مَنَاقِبُ الْإِمَامِ عَلِيِّ

ابْنِ أَبِي طَالِبٍ - لِلْكُوفِيِّ - ١/ ٤٨٤ ح ٣٩٠ ، تَفْسِيرُ الْعِيَّاشِيِّ ٢/ ٧٩ - ٨٠ ح ٤ -

٦ ، تَفْسِيرُ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ١/ ٢٨١ ، تَفْسِيرُ فِرَاتِ الْكُوفِيِّ ١/ ١٥٩ ح ١٩٧ .

الله عزّ وجلّ ، وعزلوا من ولّاه الله ، وقدموا من آخره الله تعالى ، وأخروا من قلّمه الله تعالى .

وقد صحّ بهذا الحديث أنّ أبا بكر لم يكن من النبي ﷺ ؛ لقول جبرئيل عليه السلام عن الله عزّ وجلّ بقوله : « لا يؤدّي عنك إلا أنت أو من هو منك » ، أي : من نسبك ؛ لأنّ أبا بكر لو كان من النبي ﷺ لما ردّه الله تعالى عن ذلك الوجه الذي وجهه إليه رسول الله ﷺ ...

وقد صحّ بهذا الحديث أنّ عليّاً عليه السلام من النبي ﷺ ؛ [هذا مع ما رواه المخالف في تفسير قوله] (١) تعالى : ﴿ أَمَّن كَانَ عَلَىٰ بَيْتِهِ مِن رَّبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ ﴾ (٢) [أنّ الذي على بئته من ربّه رسول الله ﷺ] (٣) ، والشاهد الذي يتلوه هو عليّ أمير المؤمنين عليه السلام .

وهذا الحديث رواه المخالف والمؤلف ، أنّ الشاهد هو أمير المؤمنين عليه السلام (٤) .

(١) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة البحراني .

(٢) سورة هود ١١ : ١٧ .

(٣) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة البحراني .

(٤) أنظر : تفسير الطبري ١٧/٧ ح ١٨٠٦١ ، تفسير الثعلبي ١٦٢/٥ ، معرفة

الصحابة - لأبي نُعيم - ٨٨/١ ح ٣٤٦ ، مناقب الإمام عليّ - لابن المغازلي - : ٢٣٦

ح ٣١٨ ، شواهد التنزيل ٢٧٥/١ - ٢٨٢ ح ٣٧٢ - ٣٨٧ ، تفسير البغوي ٣١٨/٢ ،

تاريخ دمشق ٣٦٠/٤٢ ، زاد المسير ٦٦/٤ ، تفسير الفخر الرازي ٢٠٩/١٧ ،

تفسير القرطبي ١٣/٩ ، الدرّ المنتثر ٤٠٩/٤ - ٤١٠ عن ابن أبي حاتم وابن

مردويه والثعلبي وابن عساكر ، تفسير الحبري : ٢٧٩ - ٢٨٠ ح ٣٦ و ٣٧ ،

تفسير العياشي ١٥٢/٢ - ١٥٣ ح ١٢ و ١٣ ، تفسير فوات الكوفي ١٨٧/١ - ١٩١

ح ٢٣٧ - ٢٤٦ ، شرح الأخبار - للفاضل النعمان - ٩٥/١ ح ١٤ و ج ٣٤٧/٢ ح

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٣٣٧

وروي أيضاً عن النبي ﷺ أنه قال: «عليّ مني وأنا منه» (١).

[وما رواه (٢) عن النبي ﷺ: «لينتهين» (٣) أو لأبعثن عليهم رجلاً

نفسه نفسي، وطاعته كطاعتي، ومعصيته كمعصيتي» (٤).

ومما روي عن جبرئيل عليه السلام في غزاة أحد، أنه نزل على

النبي ﷺ، فنظر إلى عليّ عليه السلام وجهاده بين يدي رسول الله ﷺ،

(١) أنظر: مسند أحمد ٤/١٦٥ و ٤٣٨ وج ٥/٣٥٦، صحيح البخاري ٤/٢٢ ح ٩ وج ٥/٨٧ ذح ١٩٦، سنن الترمذي ٥/٥٩٠ - ٥٩١ ح ٣٧١٢ و ص ٥٩٣ ح ٣٧١٦، سنن ابن ماجه ١/٤٤ ح ١١٩، السنن الكبرى - للنسائي - ٥/٤٥ ح ٨١٤٦ و ٨١٤٧ و ص ١٢٦ - ١٢٨ ح ٨٤٥٤ - ٨٤٥٦ و ح ٨٤٥٩، المعجم الكبير - للطبراني - ١٨/١٢٨ - ١٢٩ ح ٢٦٥، مسند أبي يعلى ١/٢٩٣ ح ٣٥٥، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٩/٤١ - ٤٢ ح ٦٨٩٠، مسند الطيالسي: ١١١ ح ٨٢٩، مصنف عبد الرزاق ١١/٢٢٧ ح ٢٠٣٩٤، مصنف ابن أبي شيبة ٧/٤٩٥ ح ٨ و ص ٤٩٩ ح ٢٧ و ص ٥٠٤ ح ٥٨، السنة - لابن أبي عاصم -: ٥٥٠ ح ١١٨٧ و ص ٥٨٤ ح ١٣٢٠، مسند الروياني ١/٦٢ ح ١١٩، المستدرک علی الصحیحین ٣/١١٩ ح ٤٥٧٩.

(٢) أي المخالف.

(٣) ورد في بعض النصوص: «لينتهين أقوام»، وفي بعضها: «لينتهين معشر قريش»، وفي بعضها: «يا معشر قريش! لتنتهين»، وفي بعضها: «لينتهين بنو وليعة».

(٤) أنظر: السنن الكبرى - للنسائي - ٥/١٢٧ ح ٨٤٥٧، سنن الترمذي ٥/٥٩٢ ح ٣٧١٥ و صححه، فضائل الصحابة - لأحمد بن حنبل - ٢/٧٠٦ ح ٩٦٦ و ص ٧٣٣ - ٧٣٤ ح ١٠٠٨ و ص ٨٠٦ ح ١١٠٥، مسند أبي يعلى ٢/١٦٥ - ١٦٦ ح ٨٥٩، مسند البزار ٣/١١٨ ح ٩٠٥ و ج ٣/٢٥٨ - ٢٥٩ ح ١٠٥٠، مصنف عبد الرزاق ١١/٢٢٦ ح ٢٠٣٨٩، مصنف ابن أبي شيبة ٧/٤٩٧ ح ١٨ و ص ٤٩٨ ح ٢٣ و ص ٤٩٩ ح ٣٠ و ص ٥٠٦ ح ٧٤، المستدرک علی الصحیحین ٢/١٤٩ - ١٥٠ ح ٢٦١٤ و صححه هو والذهبي، المعرفة والتاريخ - للفسوي - ١/١٢١، تاريخ بغداد ١/١٣٣ - ١٣٤ و ج ٨/٤٣٣، الاستيعاب ٣/١١٠٩ - ١١١٠، تاريخ دمشق ٤٢/٣٤٢ - ٣٤٣ من عدة طرق، أنساب الأشراف ٢/٣٦٤.

فقال جبرئيل : « هذه المواساة ؛ فقال : يا جبرئيل ! إنه متي وأنا منه ؛
فقال جبرئيل : وأنا منكما »^(١) .

فكيف يصلح - أيها الملك - للإمامة رجل لم يأتمنه الله تعالى على
تبليغ آيات من كتابه أن يؤذيها إلى الناس أيام الموسم ١٩
وكيف يجوز أن يكون مؤتمناً على أن يؤذي جميع دين الله عز
وجل بعد النبي ويكون والياً عليهم وقد عزله الله عز وجل وولّى
عليّاً عليه السلام ١٩

وكيف لا يكون عليّاً مظلوماً وقد أخذوا ولايته وقد نزل بها جبرئيل
من السماء ١٩



فقال الملك :

هذا بين واضح^(٣) [تجقيقاً في حقيقتك كالميتور علوم رسدي]

قال رجل من خواص الملك - وكان جالساً بعدما استأذن في
الكلام^(٣) ، فأذن له - ، فقال : أيها الشيخ ! كيف [يجوز]^(٤) اجتماع [هذه

(١) أنظر : فضائل الصحابة - لأحمد - ٨١٦/٢ - ٨١٧ - ح ١١١٩ و ١١٢٠ ، المعجم
الكبير - للطبراني - ٣١٨/١ - ح ٩٤١ ، تاريخ الطبري ٦٥/٢ ، الكامل - لابن عدي -
٣٧٣/٦ ، الأغاني ١٨٧/١٥ ، ربيع الأبرار ٨٣٣/١ ، تاريخ دمشق ٧٦/٤٢ ،
الرياض النضرة ١٣١/٣ ، مجمع الزوائد ١١٤/٦ و ١٢٢ عن الطبراني والبرّار .

(٢) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة البحراني .

(٣) في نسخة البحراني : « وكان رجل واقف على رأس الملك يقال له : أبو القاسم ،
فاستأذنه في كلامه » .

(٤) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة البحراني .

الأمة] ^(١) على الضلال مع قول النبي ﷺ : « لا تجتمع أمتي على خطأ » ^(٢) .

قال الشيخ :

هذا الحديث ممنوع من وجوه :

● الأول ^(٣) : إنه متناقض ؛ ويدل على مناقضته ثلاثة أجوبة :

الجواب الأول : إنه يعارض الحديث المجمع [عليه] ^(٤) بين

المسلمين ، المنقول من صحاحهم بالتواتر ، أن النبي ﷺ قال :

(١) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة البحراني .

(٢) رواه ابن ماجة في سننه ١٣٠٣/٢ ح ٣٩٥٠ ، والترمذي في سننه ٤٠٥/٤ ح ٢١٦٧ ، والطبراني في المعجم الكبير ٣٤٢/١٢ ح ١٣٦٢٣ و ١٣٦٢٤ ، وعبد بن حميد في متخبه : ٣٦٧ ح ١٢٢٠ ، وآبن أبي عاصم في السنة : ٤١ - ٤٢ ح ٨٢ - ٨٥ ، والحاكم في المستدرک علی الصحیحین ١/١٩٩ - ٢٠٢ ح ٣٩١ - ٣٩٩ ، وأبو نُعيم في حلية الأولياء ٣٧/٣ رقم ٢٠٣ ، واللالكائي في شرح أصول السنة ١١٧/١ - ١١٨ ح ١٥٣ و ١٥٤ .

وأخرجه السخاوي في المقاصد الحسنة : ٥٣٨ ح ١٢٨٨ ، والعجلوني في كشف الخفاء ومزيل الإلباس ٢/٣٥٠ ح ٢٩٩٩ ، والقاري في الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعية : ١١٠ ، وقال المناوي في فيض القدير ٢/٣٤٤ ذح ١٨١٨ ما لفظه :

« قال ابن حجر في (تخريج المختصر) : حديث غريب ، خرّجه أبو نُعيم في (الحلية) ، واللالكائي في (السنة) ، ورجاله رجال الصحيح ، لكنّه معلول ، فقد قال الحاكم : لو كان محفوظاً حكمت بصحّته على شرط الصحيح ، لكن اختلّف فيه على معتمر بن سليمان على سبعة أقوال ؛ فذكرها ، وذلك مقتضى للاضطراب ، والمضطرب من أقسام الضعيف » .

(٣) لم يرد من هذه الوجوه سوى الوجه الأول هذا ، والظاهر أنه ينتهي عند قوله : « حصل الافتراق وعدم الوفاق » الآتي في ص ٣٤٤ ؛ فلاحظ !

(٤) ما بين المعقوفتين أضفناه لمقتضى السياق .

«ستفترق أمتي ثلاث وسبعون فرقة، منها واحدة ناجية والباقون في النار»^(١).

(١) أنظر: مسند أحمد ٣٣٢/٢ و ج ١٢٠/٣ و ١٤٥ و ج ١٠٢/٤، سنن أبي داود ١٩٧/٤ ح ٤٥٩٦ و ٤٥٩٧، سنن الترمذي ٢٥/٥ - ٢٦ ح ٢٦٤٠ و ٢٦٤١، سنن ابن ماجه ١٣٢١/٢ - ١٣٢٢ ح ٣٩٩١ - ٣٩٩٣، سنن الدارمي ١٦٦/٢ ح ٢٥٤١، المعجم الكبير ٢٧٣/٨ - ٢٧٤ ح ٨٠٥١ - ٨٠٥٤ و ج ٧٠/١٨ ح ١٢٩ و ج ٣٧٦/١٩ - ٣٧٧ ح ٨٨٤ و ٨٨٥، المعجم الأوسط ٢٤٧/٥ ح ٤٨٨٦ و ج ٢١٩/٧ ح ٧٢٠٢ و ج ٥٦/٨ ح ٧٨٤٠، المعجم الصغير ٢٥٦/١، مسند أبي يعلى ٣٢/٧ ح ٣٩٣٨ و ص ٣٦ ح ٣٩٤٤ و ج ٣١٧/١٠ ح ٥٩١٠ و ص ٣٨١ ح ٥٩٧٨ و ص ٥٠٢ ح ٦١١٧، مسند البزار ٣٣٧/١٢ ح ٦٢١٤، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٤٨/٨ ح ٦٢١٤، المستدرک علی الصحیحین ٢١٧/١ - ٢١٩ ح ٤٤١ - ٤٤٥، منتخب عبد بن حميد: ٧٩ ح ١٤٨، السنة - لابن أبي عاصم -: ٣٢ - ٣٥ ح ٦٣ - ٦٩، الشريعة - للأجري -: ٢١ - ٢٥ ح ١٨ - ٢٦، شرح أصول السنة - لللالكائي - ١١٢/١ - ١١٦ ح ١٤٨ - ١٥٢.

وأنظر: الكافي ٢٢٤/٨ ح ٢٨٣، الخصال - للصدوق - ٥٨٤/٢ - ٥٨٥ ح ١٠ و ١١، معاني الأخبار - للصدوق -: ٣٢٣ ح ١، تفسير العياشي ٤٥/٢ ح ١٢٢، الأمالي - للطوسي -: ٥٢٣ ح ١١٥٩.

ورواه شمس الدين المقدسي البشاري في كتاب «أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم»: ٣٩ بلفظ: «اثنان وسبعون في الجنة وواحدة في النار». وأيضاً بلفظ: «اثنان وسبعون في النار وواحدة في الجنة»، ثم قال: «وهذا أشهر إلا أن الأول أصح إسناداً».

ورواه الحافظ رضي الدين الحسن بن محمد العدوي العمري الصغاني الحنفي في كتابه «الشمس المنيرة» بلفظ: «افتترقت أمة أخي عيسى على اثنتين وسبعين فرقة، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلها هالكة إلا فرقة واحدة».

فلما سُمع ذلك منه ضاق المسلمون ذرعاً وضجوا بالبكاء، وأقبلوا عليه وقالوا: يا رسول الله! كيف لنا بعدك بطريق النجاة؟ وكيف لنا بمعرفة الفرقة الناجية حتى نعتد عليها؟

فقال ﷺ: إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تصلوا من بعدي أبداً، لله

فقد شهد النبي ﷺ بافتراقٍ من بعده، وهم يشهدون لأنفسهم
بالاجتماع؛ هذه مناقضة ظاهرة!

وأيضاً: فإنَّ حصول الاجتماع، أمته عليه متفقون - على اجتماع هذه
الثلاث والسبعون فرقة، التي هي عبارة عن أمته -، والاجتماع متفق لهذا
الحديث المجمع عليه بين المسلمين^(١).

وأيضاً: إذا تعارض الحديثان وتناقضا، أحدهما مجمع عليه بين
المسلمين - شيعتهم وسنّتهم -، والآخر مختلف [فيه]^(٢)، فوجب
المصير إلى الحديث المتفق عليه؛ وهذا بين واضح.

والجواب الثاني: إنّه يلزم منه الدور؛ وذلك لأنَّ الرواية له من ذلك
الإجماع، ولا يثبت الإجماع إلا بهذا الحديث عند مخالفينا، ولا يثبت
الحديث إلا بالإجماع عند من أثبته بهذا الطريق، فتقف صحّة كلّ واحد
منهما على صحّة الآخر، فيدور^(٣)، والدور باطل، فلا بُدَّ من كون أحدهما
صادقاً والآخر كاذباً، فلم يبق إلا المتفق عليه، وهو قوله عليه السلام: «ستفترق
أمّتي على ثلاث وسبعين فرقة، فرقة ناجية».

والجواب الثالث: إنَّ الإجماع على بيعة أبي بكر لم يصح؛ لأننا
وجدنا الصحابة اختلفوا في الخلافة والنبي ﷺ لم يُدفن، والمهاجرون

كتاب الله وعترتي أهل بيتي، إنَّ اللطيف الخبير تبأني أنهما لن يفترقا حتّى يردا
عليّ الحوض».

(١) العبارة فيها اضطراب بين، ومفادها واضح من أنَّ الإجماع الأول غير متحقّق،
بينما الإجماع على حديث الافتراق متحقّق.

(٢) ما بين المعقوفتين أضفناه لمقتضى السياق.

(٣) بيان الدور: ثبوت الإجماع المدعى يتوقّف على ثبوت حديث الاجتماع، وثبوته
يتوقّف على حصول إجماع الأمة لروايته، فيلزم الدور.

والأنصار في سقيفة بني ساعدة من المشاجر والمسابقة ما هو مشهور في التواريخ والكتب^(١)، حتى قالت المهاجرون والأنصار^(٢): «منا أمير ومنكم أمير»^(٣) ..

فأي إجماع هناك انعقد وأمير المؤمنين ﷺ لم يبايع^(٤)، بل إنه أبى وأدعى لنفسه وتظلم (منه، حيث تقدم)^(٥) ١٩ وعامة بني هاشم لم يبايعوا ..

وسعد بن عباد سيّد الأنصار، وولده قيس بن سعد، ونفر من الخزرج؛ امتنعوا من بيعة أبي بكر ..

وجماعة من خيار الصحابة؛ كسلمان الفارسي، والزبير، وعمّار، والمقداد، وأبي ذر، وجابر بن عبد الله الأنصاري، وأبي أيوب الأنصاري، وحذيفة بن زيد^(٦)، وأبي بن كعب، وزيد بن الحصين الأسلمي^(٧)، وخالد بن سعيد بن العاص الأموي^(٨)؛

(١) أنظر مثلاً: السيرة النبوية - لابن هشام - ٧٧/٦، تاريخ الطبري ٢/٢٣٤، البدء والتاريخ ٢/١٣٩، المنتظم - لابن الجوزي - ١٤/٣، الكامل في التاريخ ٢/١٨٩، تاريخ ابن خلدون ٢/٤٦٧.

(٢) لا يخفى أنّ هذا القول هو للأنصار، أمّا المهاجرون فقالوا: «منا الأمراء ومنكم الوزراء».

(٣) أنظر: تاريخ الطبري ٢/٢٣٣ و ٢٣٤، المنتظم ٣/١٥، الكامل في التاريخ ٢/١٨٩، تاريخ ابن خلدون ٢/٤٦٨.

(٤) أنظر كتاب «الإمامة» للشيخ عباس كاشف الغطاء، ص ٧٦.

(٥) كذا، والظاهر وجود سقط هنا.

(٦) كذا، والصحيح حذيفة بن اليمان.

(٧) كذا، والصحيح بريدة بن الحصيب الأسلمي.

(٨) ويضاف إليهم: أبان وعمرو ابنا سعيد بن العاص، وخزيمة بن ثابت، وأبو

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٣٤٣

امتنعوا^(١) .

ورروا في أخبارهم أن علياً عليه السلام امتنع عن البيعة هو وسائر بني هاشم ستة أشهر، حتى اجتمعوا عليه وأخرجوه من داره مليباً يقودونه إلى المسجد حتى مسحوا على يده كرهاً، وأحرقوا بيت فاطمة عليها السلام، وضربوها بالسوط^(٢) .

وبنو حنيفة^(٣) لم يبايعوا، ولا حملوا زكاتهم، ولم يعتقدوا إمامته،

حتى ساءهم أهل الردة^(٤) !

١) الهيثم مالك بن التيهان، وسهل وعثمان ابنا حنيف، وفروة بن عمرو بن ودقة الأنصاري البياضي، والبراء بن عازب، ومالك و متمم ابنا نوية وقومهما .
(١) أنظر: الاستيعاب ٩٧٣/٣ رقم ١٦٣٣، تاريخ اليعقوبي ٩/٢، الأخبار الموقفيات: ٤٧١، روضة المناظر - لابن الشحنة - ١١٢/١١ - ١١٣، تاريخ أبي الفداء ١٥٦/١ .

(٢) راجع في كيفية بيعة عليّ أمير المؤمنين عليه السلام وما سبقها من أحداث: الإمامة والسياسة ٣٠/١ - ٣٣، تاريخ اليعقوبي ١١/٢، تاريخ الطبري ٢٣٣/٢ - ٢٣٤، العقد الفريد ٢٧٣/٣، مصنف ابن أبي شيبة ٥٧٢/٨ ح ٤، المغني - للقاضي عبد الجبار - ٢٠ ق ٢٦٩/٢، شرح نهج البلاغة - لابن أبي الحديد - ٤٨/٦، الملل والنحل - للشهرستاني - ٥٠/١ - ٥١، تاريخ أبي الفداء ١٥٦/١ .

(٣) المراد بهم: مالك بن نوية اليربوعي وقومه، وهو الذي كان يقال فيه: فتى ولا كمالك؛ وكان رديفاً للملوك، ومن أشرف الجاهلية والإسلام، وقد وفد على النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم وأسلم، وأحسن الصحبة، وأستعمله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على صدقات قومه .

(٤) والذي يدل على كونهم مسلمين وغير مرتدين، وأنهم قتلوا ظلماً وعدواناً - فضلاً عن احتجاجهم على خالد بن الوليد بأنهم مسلمون، وشهادة أبي قتادة بأنهم صلوا معه، وقوله لخالد: إني أشهد أنه لا سبيل لك عليهم؛ أن أبا بكر عرض الدية على متمم بن نوية من بيت المال، وأطلق الأسرى والسبايا من قوم مالك، وأمر خالداً بطلاق زوجة مالك التي نزا عليها خالد ليلة مقتل زوجها، والتي كان له بها

بل ولا إجماع أهل المدينة، بل ولا إجماع المهاجرين^(١)، بل ولا إجماع الإجماع^(٢)، بل حصل الافتراق وعدم الوفاق .
وعلى تقدير صحّة هذا الخبر نحمله على أحد الأمرين :

الأوّل : إنّ الأمة لا تجتمع على ضلال لاشتمالها على المعصوم؛ لأنّ الأمة إذا اجتمعت يدخل فيها المعصوم وغيره، وإذا كان المعصوم داخلاً فيها لم يجتمع على خلاف، وإذا ضلّ جاز أن تجتمع على الضلال؛ لأنّ كلّ واحد من الأمة يجوز عليه الخطأ، فأبى عاصم لهم عن الكذب عند

هوئى من قبل ، وفي ذلك يقول حوى بن سعيد بن زهرة السعدي :
ألا قل لحوى أوطئوا بالسنايك تطاول هذا الليل من بعد مالك
عدا خالدٌ بغياً عليه لعرسه وكان له فيها هوئى قبل ذلك
وأمضى هواه خالدٌ غير عاطفٍ عناناً الهوى عنها ولا متمالك
ويحقّ لنا أن نسأل هذا السؤال : ما هو المجوّز لدفع دية مالك وفكّ الأسرى والسبايا من قومه إن كانوا مرتدّين ؟!
وإذا كانوا مسلمين - وهو الحقّ - فلم عفا أبو بكر عن خالد الذي قتل رجلاً مسلماً وقومه ، ونزا على امرأته من ليلته دون عدّة ، ولم يقتصّ منه بالرغم من معارضة عمر الشديدة لذلك ومطالبته بالاقتصاص منه ؟!

أنظر : كتاب الردة - للواقدي - : ١٠٥ - ١٠٨ ، تاريخ الطبري ٢/ ٢٧٢ - ٢٧٤ ، البدء والتاريخ ٢/ ١٩٥ ، الفتوح - لابن أعمش - ٢٤/ ١ - ٢٦ ، الأخبار الموقّيات : ٦٢٩ - ٦٣٠ ، تاريخ دمشق ١٦/ ٢٥٥ - ٢٥٩ ، المنتظم - لابن الجوزي - ٣/ ٢٥ ، الكامل في التاريخ ٢/ ٢١٦ - ٢١٨ ، وفيات الأعيان ٦/ ١٢ نقلاً عن «كتاب الردة» لوثيمة بن موسى بن الفرات ، تاريخ أبي الفداء ١/ ١٥٧ - ١٥٨ ، البداية والنهاية ٦/ ٢٤١ - ٢٤٢ ، الإصابة في تمييز الصحابة ٢/ ٥٥ وج ٥/ ٧٥٤ - ٧٥٦ ، روضة المناظر - لابن الشحنة - ١١/ ١١٤ ، تاريخ الخميس ٢/ ٢١٨ ، خزانة الأدب ٢٣/ ٢ - ٢٦ .

(١) كما تقدّم في الصفحتين السابقتين .

(٢) كذا ، والعبارة مشوشة ، ويمكن أن تستقيم بمثل قولنا : «أهل الإجماع» ، أو «على الإجماع» .

الاجتماع !؟ فلا بُدَّ من دخول المعصوم فيها^(١) .

وإنما كان عليٌّ معصوماً ؛ لأنه وُلد على الفطرة ، لم يشرك بالله طرفة عين ، بل أجمع المسلمون أنه لم يسجد لصنم قط^(٢) ، ولا وثن أيضاً^(٣) .

ويدلُّ على عصمته - أيضاً - قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾^(٤) (٥) .

(١) أي إنَّ المدار في حجِّيَّة الإجماع ، كونه كاشفاً عن دخول المعصوم في جملة المجمعين - شخصاً ، ولم يعرف عيناً - أو القطع باستلزام ما يحكيه الإجماع لرأي المعصوم عليه السلام عقلاً من باب اللطف ، أو عادة ، أو اتفاقاً من جهة حدس رأيه ، وإن لم تكن ملازمة بينهما عقلاً ولا عادة ؛ لأنَّ الإجماع حجة في نفسه من حيث هو إجماع .

أنظر : العدة في أصول الفقه ٦٠٢/٢ ، الشافعي - للمرتضى - ١٢٣/١ ، المعتبر - للمحقق الحلّي - ٣١/١ ، معالم الدين : ١٩٢ ، كفاية الأصول : ٢٨٨ .

(٢) ولذلك يقال فيه : «كَرَّمَ اللهُ وجهه» ، أي كَرَّمَهُ اللهُ تعالى عن السجود لأيِّ صنم ، وهو ممَّا اختصَّ به عليه السلام ، وقد عدَّ الإمام الشافعي اختصاص صيغة «رض» بالصحابة ، واختصاص «كَرَّمَ اللهُ وجهه» بعليٍّ عليه السلام ، فلا يقال لغير عليٍّ عليه السلام : كَرَّمَ اللهُ وجهه ؛ لأنه لم يسجد لصنم بخلاف غيره من الصحابة .

أنظر : إيضاح الفوائد ٦/١ ، الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٢٠/٣ ، الصواعق المحرقة : ٧٢ ، تفسير فوات الكوفي ٢٤٩/١ ح ٣٣٧ .

(٣) الفرق بين الوثن والصنم ، أنَّ الوثن : كلُّ ما له جنة معمولة من جواهر الأرض أو من الخشب والحجارة ، كصورة آدمي ، تعمل وتنصب فتعبد .

والصنم : الصورة بلا جنة ، ومنهم من لم يفرِّق بينهما وأطلقهما على المعنيين ، وقد يطلق الوثن على غير الصورة .

أنظر مادة «وثن» في : النهاية في غريب الحديث والأثر ١٥١/٥ ، لسان العرب ٢١٤/١٥ ، تاج العروس ٥٦٦/١٨ .

(٤) سورة الأحزاب : ٣٣ .

(٥) ووجه الاستدلال بالآية الكريمة على العصمة ، هو نفي الرجس عنه ، والرجس هو مطلق الذنب أو عمل الشيطان وما ليس فيه رضاً كما عن ابن عباس ؛

ولا يعني ذلك الإلزام أو الجبر عليها - وهو خلاف ما عليه الإمامية بناءً على مبنى الأمر بين الأمرين - ، وإنما امتناعه عن الذنب باختياره مع القدرة عليه وإلا لانفتت آية فضيلة له في ذلك ، لأنه يصبح مجبراً على أن يكون معصوماً ، ويكون غير المعصوم المطيع لله تعالى أفضل حالاً منه ، وهو ينافي الحكمة .

أما ما يتعلق باختصاص الآية في الخمسة أصحاب الكساء ، وهم : النبي وعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام فالكلام فيه من جهتين :

الأولى : ثبوت النص عن النبي صلى الله عليه وآله باختصاص الآية بالخمسة عليهم السلام ، وهو المروي عن أم سلمة ، وعائشة ، وأبن عباس ، وعبدالله بن جعفر ، وجابر بن عبدالله ، وأنس بن مالك ، وأبي سعيد الخدري ، وزيد بن أرقم ، وأبي الحمراء ، وأبي الدرداء ، وعمر بن أبي سلمة ، وسعد بن أبي وقاص ، وثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وآله ، ووائل بن الأسقع ، فضلاً عما روي من طرق أهل البيت عليهم السلام ؛ وقد خرجه مسلم في صحيحه ١٣٠/٧ ، والترمذي في سننه ٣٢٧/٥ - ٣٢٨ ح ٣٢٠٥ و ص ٦٢١ ح ٣٧٨٧ و ص ٦٥٦ - ٦٥٧ ح ٣٨٧١ ، والنسائي في سننه الكبرى ١٠٧/٥ - ١٠٨ ح ٨٣٩٩ ، وأحمد في مسنده ٣٣١/١ و ج ٢٥٩/٣ و ٢٨٥ و ج ١٠٧/٤ و ج ٢٩٢/٦ و ٣٠٤ و ٣٢٣ ، وفي فضائل الصحابة ٧٢٧/٢ - ٧٢٨ ح ٩٩٤ - ٩٩٦ ، والبخاري في تاريخه الكبير ٢٥/٨ رقم ٢٠٥ كتاب الكنى ، والطبراني في المعجم الكبير ٥٢/٣ - ٥٦ ح ٢٦٦٢ - ٢٦٧٣ و ج ٢٥/٩ - ٢٦ ح ٨٢٩٥ ، و ج ٣٣٣/٢٣ - ٣٣٤ ح ٧٦٨ - ٧٧١ و ٧٧٣ و ص ٣٣٧ ح ٧٨٣ ، وفي المعجم الأوسط ٣٩/٣ ح ٢٢٨١ و ج ٣٦٩/٧ ح ٦٧١٤ ، وفي المعجم الصغير ٦٥/١ و ١٣٥ ، وأبو يعلى في مسنده ٥٩/٧ - ٦٠ ح ١٢٢٣ و ١٢٢٤ ، والبيزار في مسنده ٣٢٤/٣ ح ١١٢٠ و ج ٢١٠/٦ ح ٢٢٥١ و ج ٣١٤/١٣ ح ٦٩١١ ، وأبن حبان في صحيحه ٦١/٩ ح ٦٩٣٧ ، والحاكم في المستدرک ٤٥١/٢ ح ٣٥٥٨ و ٣٥٥٩ و ج ١٦٠/٣ ح ٤٧٠٩ ، وعبد بن حميد في منتخبه : ١٧٣ ح ٤٧٥ و ص ٣٦٧ - ٣٦٨ ح ١٢٢٣ ، والطيالسي في مسنده : ٢٧٤ ح ٢٠٥٩ ، وأبن أبي شيبة في المصنف ٥٠١/٧ ح ٣٩ و ٤٠ و ص ٥٢٧ ح ٤ ، وأبن أبي عاصم في السنن : ٥٨٩ ح ١٣٥١ ، وأبن جرير في تفسيره ٢٩٦/١٠ - ٢٩٨ ح ٢٨٤٨٥ - ٢٨٥٠٢ ، والبيهقي في السنن الكبرى ١٤٩/٢ و ج ٦٣/٧ ، وأبن عساكر في تاريخه ٢٠٢/١٣ - ٢٠٧ ح ٣١٧٩ - ٣١٨٨

وكآية المباهلة^(١)؛ وذلك أنه يستحيل من أن يباهل بأحدٍ من

﴿ و ص ٢٦٨ - ٢٧٠ و ج ١٤ / ١٣٧ - ١٤٨ ح ٣٤٤١ - ٣٤٦٠ .
ولا يخفى أنّ هذه الطرق تربو على حدّ التواتر على مبنى كثير من الجمهور فضلاً
عن تواتره من طرفنا .

الثانية : إنّ لفظه «إِنَّمَا» محقّقة لِمَا أُثبت بعدها - وهو إرادة الطهارة من
الرجس - ، نافية لِمَا لم يثبت - وهو عدمها - ، وهو وصف سلبي عمّ غير
الخمسة عليهم السلام ، فلو كان المراد من الإرادة التعميم ، لانتفت آية فضيلة في ذلك ،
لاستواء المكلفين في ذلك ، فلم يبق إلا الاختصاص ، وهو الحقّ .
والمتحصل ممّا تقدّم ثبوت إمامة عليّ عليه السلام ؛ لأنّه لا خلاف في أنّه عليه السلام ادّعى
الخلافة لنفسه ، والكذب من أعظم الرجس ، ولا سيّما في مثل هكذا دعوى ،
فيكون صادقاً بالضرورة ، ويتنفى بذلك أيّ أثر لدعوى الإجماع المزعوم .

(١) وهي قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ
أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى
الْكَاذِبِينَ ﴾ سورة آل عمران ٣ : ٦١ . .

فعندما نزلت خرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعليّ وفاطمة والحسين عليهم السلام إلى
مباهلة وفد نصارى نجران ؛ روي ذلك عن عليّ عليه السلام ، وأبن عباس ، وحذيفة بن
اليمان ، وأبي سعيد الخدري ، وجابر بن عبد الله ، والبراء بن عازب ، والزيبر بن
العوام ، وطلحة بن عبيد الله ، وعبد الرحمن بن عوف ، وعثمان بن عفان ، وسعد
ابن أبي وقاص ، وسعيد بن زيد ، وأبي الطفيل الليثي ، وجدّ سلمة بن عبد يشوع ،
وأُم سلمة .

وقد خرّجه مسلم في صحيحه ١٢٠/٧ - ١٢١ ، والترمذي في سننه ٢١٠/٥ ح
٢٩٩٩ و ص ٥٩٦ ح ٣٧٢٤ ، وأحمد في مسنده ١٨٥/١ ، وفي الفضائل ٩٧٤/٢ -
٩٧٥ ح ١٣٧٤ ، والحاكم في المستدرک ١٦٣/٣ ح ٤٧١٩ ، وفي معرفة علوم
الحديث : ٥٠ ، وأبن سعد في الطبقات ٤٠٦/٦ - ٤٠٧ ، وعبد الرزاق في
تفسيره ١٢٢/١ ، وأبن جرير في تفسيره ٢٩٨/٣ - ٢٩٩ ح ٧١٧٨ و ٧١٧٩
و ٧١٨٦ ، وأبن المنذر في تفسيره ٢٢٩/١ ح ٥٤٨ و ٥٤٩ ، والدورقي في مسند
سعد : ٥١ ح ١٩ ، وأبن شبة في تاريخ المدينة ٥٨٣/٢ ، والبيهقي في السنن
الكبرى ٦٣/٧ ، واللالكائي في شرح أصول السنّة ١٤٥٧/٧ ح ٢٦٣٤ ، وأبو نعيم

الناس إلا إذا كان طهراً طاهراً أصله ، فلما كان النبي ﷺ معصوماً ، كان الذين يباهل بهم معصومين^(١) .

ويؤيد ما قلناه قوله في آخر الآية : ﴿ فَتَجْعَلُ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ ﴾ بالإجماع^(٢) ، ومن وصفهم الله بالصدق لا يجوز منهم الكذب^(٣) .

[الثاني :]^(٤) [يجب أن نعرّف الأمة ، ومعناها : إن الأمة في اللغة هي الجماعة ، وأقل الجماعة رجل وامرأة ، وقد قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا ﴾^(٥) فسمي واحداً أمة ..

﴿ في دلائل النبوة ٢ / ٣٥٣ - ٣٥٥ ح ٢٤٤ و ٢٤٥ ، والجصاص في أحكام القرآن ٢ / ٢٣ ، والثعلبي في تفسيره ٣ / ٨٥ ، والماوردي في تفسيره ١ / ٣٩٨ - ٣٩٩ ، والواحدي في الوسيط ١ / ٤٤٤ - ٤٤٥ ، وفي أسباب النزول : ٥٧ ، وآبن عساكر في تاريخه ٤٢ / ١١١ - ١١٢ ح ٨٤٦٩ .

(١) للملازمة ، ولما تقدّم من دلالة آية التطهير على العصمة .
 (٢) لأنّ الكذب نقيض الصدق ، وهو محال بحق من يُتَّهَل بهم إلى الله تعالى .
 (٣) والمتحصّل ثبوت إمامة عليّ عليه السلام ؛ لأنه لا خلاف في أنّه عليه السلام ادعى الخلافة لنفسه كما تقدّم ، فيكون صادقاً في دعواه ؛ لثبوت صدقه بمفاد آية المباهلة . .
 كما يمكن استفادة الأمر من الله تعالى باتّباع عليّ عليه السلام وتصديقه بضميمة مفاد قوله تعالى : ﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَن رَّسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِ ﴾ سورة التوبة ٩ : ١٢٠ .
 ونفسه - هنا - هو الإمام عليّ عليه السلام ، ولو كان الضمير يعود إلى رسول الله ﷺ لقال : « ولا يرغبوا بأنفسهم عنه » ، كما هو مقتضى البلاغة ، وخصوص المورد لا يخصّصه .

وهذه النكتة من مبتكرات الشيخ حسن بن الشيخ جعفر كاشف الغطاء عليه السلام كما في العبقات العنبرية : ٣٣٩ - ٣٤٠ .
 (٤) ما بين المعقوفتين استظهار منا للأمر الثاني ، وإلا فهنا سقط .
 (٥) سورة النحل ١٦ : ١٢٠ .

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٣٤٩

وقال النبي ﷺ : «رحم الله قساً»^(١) ، يُحشر يوم القيامة أمة وحده»^(٢) ، فما ينكر أن النبي ﷺ - إن كان قال هذا الحديث - عنى به علياً عليه السلام ومن تبعه !؟

فقال^(٣) : عنى به السواد الأعظم ، ومن هو كان أكثر عدداً .

فقال الشيخ رحمه الله :

وجدنا الكثرة في كتاب الله عز وجل مذمومة ، والقلة مرحومة محمودة في قوله عز وجل : ﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ ﴾^(٤) ، ﴿ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾^(٥) ، ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾^(٦) ، ﴿ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾^(٧) ، ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ ﴾^(٨) ، ﴿ وَلَكِنَّ

(١) هو : قس بن ساعدة بن عمرو الإباضي ، خطيب العرب وحكيمها في عصره ، وبه يضرب المثل «أخطب من قس» ، وهو أول من قال في كلامه : «أما بعد» ، رآه رسول الله ﷺ يخطب في عكاظ قبل النبوة ، وتوفي قبل البعثة بنحو عشر سنين .

أنظر : الأغاني ٢٣٦/١٥ ، مجمع الأمثال - للميداني - ١٩٥/١ رقم ٥٦٧ ، وص ٤٦٠ رقم ١٣٨٠ ، جمهرة أمثال العرب : ٣٢٧ - ٣٢٨ ، عيون الأثر ١/٨٦ ، الإصابة ٥٥١/٥ رقم ٧٣٤٥ .

(٢) رواه أبو نعيم في دلائل النبوة ١/١٠٥ ذح ٥٥ ، والبيهقي في دلائل النبوة ١١٣/٢ ، وأبن عساكر في تاريخ دمشق ٤٣٦/٣ .

(٣) أي السائل ، وهو أبو القاسم .

(٤) سورة النساء ٤ : ١١٤ .

(٥) سورة العنكبوت ٢٩ : ٦٣ .

(٦) سورة الأنعام ٦ : ٣٧ وآيات أخر .

(٧) سورة البقرة ٢ : ١٠٠ .

(٨) سورة يونس ١٠ : ٦٠ .

أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ ﴿١﴾ ، ﴿وَأَنْ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ﴾ (٢) ، ﴿وَمَا وَجَدْنَا
لَأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ وَإِنْ وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ﴾ (٣) .

وقال الله تعالى في مدح القلة : ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ
وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾ (٤) ، ﴿وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾ (٥) ، ﴿وَمَا آمَنَ مَعَهُ
إِلَّا قَلِيلٌ﴾ (٦) [٧] .

[وإن الذي يؤيد تخصيص الأمة هو ما قاله الله تعالى عن أمة
موسى ﷺ : ﴿وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ (٨) ،
وعن أمة نبينا قال : ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ (٩) .
وهنا سكت السائل] (١٠) .



قال الملك :

كيف [يجوز الارتداد على العدد الكثير مع قرب العهد بموت

صاحب الشريعة !؟

(١) سورة الأنعام : ٦ : ١١١ .

(٢) سورة المائدة : ٥ : ٥٩ .

(٣) سورة الأعراف : ٧ : ١٠٢ .

(٤) سورة ص : ٣٨ : ٢٤ .

(٥) سورة سبأ : ٣٤ : ١٣ .

(٦) سورة هود : ١١ : ٤٠ .

(٧) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة البحراني .

(٨) سورة الأعراف : ٧ : ١٥٩ .

(٩) سورة الأعراف : ٧ : ١٨١ .

(١٠) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة التستري .

فقال الشيخ :

وكيف [١] لا يجوز الارتداد عليهم مع قول الله تعالى : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ ﴾ [٢] الآية ١٤ (٣) ..

(١) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة البحراني .

(٢) سورة آل عمران ٣ : ١٤٤ .

(٣) والوجه في ذلك - كما هو المستفاد من كلام الشيخ المظفر في دلائل الصدق

٢٥/٢ وج ٢٠١/٣ وج ٢١١/٤ - ، أن الاستفهام في الآية ليس على حقيقته ، وإلا لاستلزم نسبة الجهل إليه ، تعالى عن ذلك علواً كبيراً .

وعليه : لا بُدَّ أن يكون المراد به الإنكار أو التوبيخ ، وكلُّ منهما لا يكون إلا على أمر محقق ضرورة ، فيكون انقلابهم بعد موت النبي ﷺ محققاً ؛ ولذا قال تعالى : ﴿ انْقَلَبْتُمْ ﴾ بصيغة الماضي ، تنبيهاً على تحققه .

ولا يخفى أن الصحابة بعد موت النبي ﷺ لم يعدلوا عن الشهادتين ، فبتعين أن يراد به أمر آخر ، وهو إنكار إمامة عليٍّ عليه السلام ودفعه عن حقه ؛ إذ لم يصدر منهم ما يكون وجهاً لانقلابهم عموماً غيره بالإجماع .

ولا يتألفيه أن الآية نزلت يوم أحد - عند فرار الصحابة وتركهم رسول الله ﷺ في ساحة المعركة ؛ إذ لم يبق معه إلا عليٌّ عليه السلام ، وأبو دجانة ، وسهل بن حنيف ، على التحقيق - ، فإن سبب نزولها في ذلك لا تمنع صراحتها في وقوع الانقلاب بعد النبي ﷺ كما يقتضيه التردد في الآية بين الموت والقتل ، فإن ما وقع يوم أحد إنما هو لزعم القتل .

وهذا ما أكده عليٌّ أمير المؤمنين عليه السلام في ما رواه النسائي في سننه الكبرى ١٢٥/٥ ح ٨٤٥٠ ، وأحمد في الفضائل ٨١٠/٢ ح ١١١٠ ، والطبراني في المعجم الكبير ١٠٧/١ ح ١٧٦ ، وابن المنذر في تفسيره ٤١٥/١ ح ٩٩٨ ، وابن أبي حاتم في تفسيره ٧٧٧/٣ ح ٤٢٦١ ، والحاكم في المستدرک ١٣٦/٣ ح ٤٦٣٥ وصححه وأقره الذهبي ، والمحاملي في أماليه : ١٦٣ ح ١٣٤ ، وخرجه الهيثمي في مجمع

وأنقلابهم على أعقابهم هو الرجوع إلى ما كانوا عليه من الكفر قبل البعثة ، وليس ارتدادهم بعد موت نبيهم بأعجب من ارتداد بني إسرائيل حين خرج موسى إلى مناجاة ربه وأستخلف عليهم أخاه هارون ، [وقال :

﴿ الزوائد ١٣٤/٩ وقال : « رجاله رجال الصحيح » ، عن ابن عباس ، قال : « إن علياً كان يقول في حياة رسول الله ﷺ : إن الله عز وجل يقول : ﴿ أَفَأَنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ ﴾ ، والله لا نقلب على أعقابنا بعد إذ هدانا الله ، ولئن مات أو قُتِلَ لاقاتن علي ما قاتل عليه حتى أموت ، والله إني لأخوه ووليّه وآبن عمّه ووارثه ، فمن أحقّ به مني ؟ ! » .

والذي يؤكد ارتداد أكثر الصحابة ، وأنقلابهم على أعقابهم ، ما رواه البخاري ومسلم في عدة مواضع من صحيحيهما ، ومن ذلك ما خرجه البخاري في صحيحه ج ٢١٧/٨ ح ١٦٦ باب في الحوض ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، قال : « بينا أنا قائم إذا زمرة حتى إذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم ، فقال : هلمّ ! فقلت : أين ؟ !

قال : إلى النار والله !

قلت : وما شأنهم ؟ !

قال : إنهم ارتدوا بعدك على أديبارهم القهقري .

ثم إذا زمرة حتى إذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم ، فقال : هلمّ !

قلت : أين ؟ !

قال : إلى النار والله !

قلت : ما شأنهم ؟ !

قال : إنهم ارتدوا بعدك على أديبارهم القهقري .

فلا أراه يخلص منهم إلا مثل هَمَلِ السَّعَمِ » .

وما رواه البخاري في صحيحه ج ٢١٨/٨ - ٢١٩ ح ١٧١ ، ومسلم في صحيحه ج ٦٥/٧ ، باب إثبات حوض نبينا ﷺ ، عن أسماء بنت أبي بكر - واللفظ للأول - ، قالت : قال النبي ﷺ : « إني على الحوض حتى أنظر من يرد علي منكم ، وسيؤخذ ناس دوني ، فأقول : يا رب مني ومن أمّتي !

فيقال : هل شعرت ما عملوا بعدك ؟ ! والله ما برحوا يرجعون على أعقابهم ... » .

والأحاديث بهذا المعنى متواترة .

﴿ أَخْلَفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾^(١) ، ووعد قومه بأنه يعود إليهم بعد ثلاثين ليلة ، وأتمها الله بعشر ، فتم ميقات ربّه أربعين ليلة ، فلم يصبر قومه إلى أن خرج فيهم السامري وصنع لهم من حليهم عجلاً جسداً له خوار ، فقال لهم : هذا إلهكم وإله موسى ، وأستضعفوا هارون خليفة موسى ، وأطاعوا السامري في عبادة العجل ، ولم يحفظوا في هارون وصيّة موسى به ولا خلافته عليهم ، ﴿ وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰ إِلَىٰ قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِن بَعْدِي أَعَجَبْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ قَالَ ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي فَلَا تُشْمِتْ بِيَ الْأَعْدَاءَ وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾^(٢) .

هذا ممّا قصّ الله تعالى من تمام هذه القصة [٣].

وإذا جاز على بني إسرائيل وهم أمة رسل الله من أولي العزم ، وكانوا أضعاف أضعاف الصحابة من المهاجرين والأنصار [أن يرتدوا بغيبة موسى ﷺ بزيادة عشر ليال ، حتى خالفوا وصيته وأطاعوا السامري في عبادة العجل ، فكيف لا يجوز على هذه الأمة بعد موت النبي ﷺ أن تخالف وصيه وخليفته وخير الخلق بعده وتطيع سامري هذه الأمة^(٤)] ١٩

(١) سورة الأعراف ٧ : ١٤٢ .

(٢) سورة الأعراف ٧ : ١٥٠ .

(٣) ما بين المعقوفين أثبتناه من نسخة البحراني .

(٤) وهذا ما بيّنه النبي ﷺ بقوله : « لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ ، شَبْرًا بِشِيرٍ ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ ، حَتَّىٰ لَوْ سَلَكَوا [دَخَلُوا] جَحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكَتُمُوهُ [لَا تَبِعْتُمُوهُ] .

وإنما عليٌّ عليه السلام بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبي بعده
 محمد صلى الله عليه وآله وسلم؛ لِمَا روي عن جميع أهل النقل ^(١).

﴿ قلنا: يا رسول الله! اليهود والنصارى!؟ ﴾

قال: فَمَنْ؟! ..

أنظر: صحيح البخاري ٣٢٦/٤ ح ٢٤٩ وج ١٨٤/٩ ح ٩٠، صحيح مسلم
 ٥٧/٨، سنن ابن ماجة ١٣٢٢/٢ ح ٣٩٩٤، مسند أحمد ٣٢٧/٢ و ٤٥٠ و ٥١١
 و ٥٢٧ وج ٨٤/٣ و ٨٩ و ٩٤، المعجم الكبير ١٨٦/٦ ح ٥٩٤٣، مسند أبي يعلى
 ١٨٢/١١ ح ٦٢٩٢، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٢٤٨/٨ ح ٦٦٦٨،
 المستدرک علی الصحیحین ٩٣/١ ح ١٠٦ و ص ٢١٩ ح ٤٤٥.
 والأحاديث بهذا المعنى متواترة.

(١) أنظر: صحيح البخاري ٨٩/٥ ح ٢٠٢ وج ١٨/٦ ح ٤٠٨، صحيح مسلم
 ١٢٠/٧، سنن الترمذي ٥٩٦/٥ ح ٣٧٢٤ و ص ٥٩٩ ح ٣٧٣٠ و ٣٧٣١، سنن
 ابن ماجة ٤٢/١ - ٤٣ ح ١١٥ و ص ٤٥ ح ١٢١، السنن الكبرى - للنسائي -
 ٤٤/٥ ح ٨١٣٨ - ٨١٤٣ و ص ١١٩ - ١٢٥ ح ٨٤٢٩ - ٨٤٤٩ و ص ٢٤٠ ح ٨٧٨٠،
 مسند أحمد ١٧٠/١ و ١٧٣ و ١٧٥ و ١٧٧ و ١٧٩ و ١٨٢ و ١٨٤ و ١٨٥ وج
 ٣٢/٣ و ٣٣٨ وج ٣٦٩/٦ و ٤٣٨، المعجم الكبير ١٤٦/١ ح ٣٢٨ و ص ١٤٨ ح
 ٣٣٣ و ٣٣٤ وج ٢٤٧/٢ ح ٢٠٣٥ وج ١٧/٤ ح ٣٥١٥ و ص ١٨٤ ح ٤٠٨٧ وج
 ٢٠٣/٥ ح ٥٠٩٤ و ٥٠٩٥ وج ٦١/١١ ح ١١٠٨٧ و ص ٦٣ ح ١١٠٩٢ وج
 ٧٨/١٢ ح ١٢٥٩٣ وج ٢٩١/١٩ ح ٦٤٧ وج ٣٧٧/٢٣ ح ٨٩٢ وج ١٤٦/٢٤ -
 ١٤٧ ح ٣٨٤ - ٣٨٩، المعجم الأوسط ٢١١/٣ ح ٢٧٤٩ وج ٤٨٤/٤ ح ٤٢٤٨ وج
 ٤٣٩/٥ ح ٥٣٣٥ وج ٣٢/٦ ح ٥٥٦٩ و ص ١٣٨ ح ٥٨٤٥ و ص ١٤٦ ح ٥٨٦٦ وج
 ٣٦١/٧ ح ٧٥٩٢ وج ٧٤/٨ ح ٧٨٩٤، المعجم الصغير ٢٢/٢ و ٥٤، مسند أبي
 يعلى ٢٨٥/١ - ٢٨٦ ح ٣٤٤ وج ٥٧/٢ ح ٦٩٨ و ص ٦٦ ح ٧٠٩ و ص ٧٣ ح ٧١٨
 و ص ٨٦ ح ٧٣٨ و ٧٣٩ و ص ٩٩ ح ٧٥٥ و ص ١٣٢ ح ٨٠٩ وج ٣١٠/١٢ ح
 ٦٨٨٣، مسند البرار ٢٧٦/٣ - ٢٧٩ ح ١٠٦٥ و ١٠٦٦ و ١٠٦٨ و ص ٢٨٣ - ٢٨٥
 ح ١٠٧٤ - ١٠٧٦ و ص ٣٢٤ ح ١١٢٠ و ص ٦٣٨ ح ١١٧٠ وج ٣٢/٤ - ٣٣ ح
 ١١٩٤ و ص ٣٨ ح ١٢٠٠، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٢٢١/٨ ح ٦٦٠٩
 وج ٤٠/٩ - ٤١ ح ٦٨٨٧ و ٦٨٨٨، المستدرک علی الصحیحین ٣٦٧/٢ ح ٣٢٩٤

فقال الملك للشيخ الفاضل :

ما سمعت في المعنى كلاماً أحسن من هذا ولا أبين !^(١).

قال الشيخ الفاضل :

أيها الملك ! زعم القائلون بإمامة أبي بكر أن النبي ﷺ لم يستخلف^(٢)، وقالوا: إنه وَكَّلَ الأُمَّةَ إلى نفسها ليختاروا من شاؤوا، وأستخلفوا هم أبا بكر وأقاموه إماماً لهم.

فإن كان ما فعله النبي ﷺ من ترك الاستخلاف حقاً، فالذي أثبتته الأُمَّة من الاستخلاف باطل !

١١٧/٣ ح ٤٥٧٥، مسند الطيالسي : ٢٨ ح ٢٠٥ و ص ٢٩ ح ٢٠٩، مسند الحميدي ٣٨/١ ح ٧١، مسند سعد - للدورقي - : ٥١ ح ١٩ و ص ١٠٣ ح ٤٩ و ص ١٣٦ ح ٧٥ و ٧٦ و ص ١٣٩ ح ٨٠ و ص ١٧٤ - ١٧٧ ح ١٠٠ - ١٠٢، مصنف عبد الرزاق ٤٠٦/٥ ح ٩٧٤٥ و ج ٢٢٦/١١ ح ٢٠٣٩٠، الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٢١/٣ - ٢٣، مصنف ابن أبي شيبة ٤٩٦/٧ ح ١١ - ١٥ و ج ٥٦٢/٨ ح ٤، السنّة - لابن أبي عاصم - : ٥٥١ ح ١١٨٨ و ص ٥٨٦ - ٥٨٩ ح ١٣٣١ - ١٣٥١ و ص ٥٩٥ - ٥٩٦ ح ١٣٨١ - ١٣٨٧، الجعديات ٧٧/٢ ح ٢٠٥٨، مسند الشاشي ١٦١/١ ح ٩٩ و ص ١٦٥ - ١٦٦ ح ١٠٥ و ١٠٦ و ص ١٨٦ ح ١٣٤ و ص ١٨٨ - ١٨٩ ح ١٣٧ و ص ١٩٥ ح ١٤٧ و ١٤٨، علل الدارقطني ٣٧٣/٤ - ٣٧٦ رقم ٦٣٨، السنن الكبرى - للبيهقي - ٤٠/٩، تاريخ دمشق ١٤٢/٤٢ - ١٨٦ من طرق كثيرة جداً.

(١) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة البحراني .

(٢) أنظر : تمهيد الأوائل - للباقلاني - : ٤٤٢، المواقف - للإيجي - : ٤٠٤، أصول

الدين - للغزنوي - : ٢٧٦ .

وإن كان الذي أثبتته الأمة من الاستخلاف صواباً، فالذي فعله النبي ﷺ من ترك خطأ^(١) !
فمَن يكون المخطئ، هم أم هو ١٩

قال الملك :

هم أولئ بالخطأ من النبي ﷺ .

[قال الشيخ رحمه الله :

فكيف يجوز أن يخرج النبي ﷺ من الدنيا ولا يوصي بأمر الأمة إلى أحد، ونحن لا نرضى من عقلٍ أكَّار^(٢) في قرية إذا مات وخلف مسحاةً وفأساً لا يوصي به إلى أحد من بعده ١٩

مركز تحقيقات كالمبيوتر علوم إسلامي

فقال الملك :

القول كما تقوله لا كما يقوله المخالفون^(٣) .

قال الشيخ :

ونلزمهم بحجةٍ أخرى، وهي أنهم قالوا: إن النبي ﷺ

(١) وهو محال ؛ لمنافاته لعصمته ﷺ الواجبة عقلاً وشرعاً، فضلاً عن انتقاضه باستخلافه ﷺ لأحد الصحابة كلما خرج عن المدينة، غازياً كان أو معتمراً أو حاجاً، كما هو معروف .

(٢) الأَكَارُ : الحَرَائِثُ أو السَّرَائِعُ ؛ أنظر مادة «أكر» في : لسان العرب ١/ ١٦٩، تاج العروس ٣١/ ٦ .

(٣) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة البحراني .

لم يستخلف؛ فخالفوه باستخلافهم أبي بكر، وخالف أبو بكر رسول الله ﷺ، فلم يتقيد به في ترك الاستخلاف - على قولهم - وأستخلف بعده عمر^(١)، ولم يتقيد عمر^(١) بالنبي في ترك الاستخلاف، ولا بأبي بكر في الاستخلاف على شخص بعينه، بل جعلها شورى في قوم مخصوصين^(٢).

وكيف يصح - أيها الملك - (أَنَّ النَّبِيَّ مَعْصُومٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ، الشَّفِيقُ عَلَيْهِمْ)^(٣) كما قال الله تعالى: ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ وَحِيمٌ﴾^(٤) أن يخرج من الدنيا ولم يوص أمر الله تعالى لأي أحد بعده ويخالف ربه ويتركهم مهملين مضلين مختلفين، يضرب بعضهم رقاب بعض بالسيف؟ مع أن الله تعالى أمرهم بالوصية، قال: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ﴾^(٥)، قال تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾^(٦) الآية.

وقال النبي ﷺ: «من مات بغير وصية مات ميتة جاهلية»^(٧) ..

(١) أنظر: تمهيد الأوائل: ٤٦٨، الأحكام السلطانية - للماوردي -: ١١، الإرشاد - للجويني -: ٣٦٢، أصول الدين - للغزنوي -: ٢٧٩.

(٢) أنظر: تمهيد الأوائل: ٤٦٨، الأحكام السلطانية - للماوردي -: ١١، الإرشاد - للجويني -: ٣٦٢.

(٣) كذا.

(٤) سورة التوبة ٩: ١٢٨.

(٥) سورة البقرة ٢: ١٨٠.

(٦) سورة النساء ٤: ١١.

(٧) المفنعة: ٦٦٦، الحاوي الكبير - للماوردي - ٨/١٣، النهاية - للطوسي -:

فنسبوا نبيهم إلى الجهل^(١) ١١

وإذا أمرهم بالوصية في أموالهم وأولادهم وأمور دنياهم، كيف لا يأمر نبيّه في أمر الدين والمعاد، وهو الوصية بالخلافة إلى أفضل أمته يقوم فيهم مقامه؛ ليكون حافظاً لشريعته، مفسراً للكتاب، عنده علم ما تحتاج إليه الأمة ١٩

ولو صحّ ما ادّعوه، أن الله تعالى رضي باختيار الأمة لأنفسها في استخلاف من شاؤوا، لم يحتج إلى بعثة نبي يهديها إلى مصالحها، ولكان بعثته إليها ضلال وعبث، وكان من اختيار الكفرة عبادة الأصنام حقاً، وذلك لا يجوز في حكمته تعالى... بل نقول:

إن النبي ﷺ أوصى إلى أمير المؤمنين علياً بإمرة المؤمنين من بعده بنصوص مشهورة نقلها الجمهور في كتبهم؛ كحديث غدیر خُم^(٢)

(١) وهذا ما أكده ابن عباس رضي الله عنهما بقوله: «من زعم أن رسول الله ﷺ مات بغير وصية فقد كذب الله وجهل نبيّه»؛ كما في تفسير فرات الكوفي ١/٣١٥ - ٣١٦ ح ٤٢٤.

(٢) لا يخفى على المنتبِع أن حديث الغدير لا يقتصر على قوله ﷺ: «من كنت مولاه فعلي مولاه»، بل يضمّ معه حديث الثقلين؛ فإن النبي ﷺ قالهما في مقام واحد، وإن كان النبي ﷺ قد قال كلياً منهما بمفرده في مناسبات متعدّدة. وقد خرّج جمع من أصحاب الصحاح والسنن والمسانيد والمعاجم والمستخرجات؛ النصّ على أن حديث الثقلين قد قاله النبي ﷺ بماءٍ يُدعى خُمّاً بين مكة والمدينة؛ فمنهم مثلاً: مسلم في صحيحه ٧/١٢٢ - ١٢٣، والنسائي في السنن الكبرى ٥/٥١ ح ٨١٧٥، والطبراني في المعجم الكبير ٥/١٨٢ - ١٨٣ ح ٥٠٢٦ - ٥٠٢٨، والبيّزاري في مسنده ١٠/٢٣١ ح ٤٣٢٤ وص ٢٤٠ ح ٤٣٣٦، وأبن خزيمة في صحيحه ٤/٦٢ - ٦٣ ح ٢٣٥٧، وأبن أبي عاصم في السنّة: ٦٢٩ ح ١٥٥٠ - ١٥٥٢، وعبد بن حميد في المنتخب من مسنده: لله

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٣٥٩
وغيره^(١).

[فأبي بيان أوضح من هذا] [١٩] (٣).

قال الملك :

[هذا بيان واضح] (٣)، فأبي شيءٍ ورد لهم في إمامة أبي بكر ؟

قال الشيخ :

أعظم شبههم في ذلك أنهم زعموا أن النبي ﷺ قدمه في الصلاة

١١٤ ح ٢٦٥ ، والطحاوي في مشكل الآثار ٤/٢٥٤ ح ٣٧٩٧ ، والبيهقي في السنن الكبرى ١٤٨/٢ .

وممن خرّجه بلفظ الجمع بين النصّين : النسائي في السنن الكبرى ٤٥/٥ ح ٨١٤٨ و ص ١٣٠ ح ٨٤٦٤ ، والطبراني في المعجم الكبير ١٦٦/٥ - ١٦٧ ح ٤٩٦٩ - ٤٩٧١ و ص ١٧١ - ١٧٢ ح ٤٩٨٦ ، وأبن أبي عاصم في السنّة : ٦٣٠ ح ١٥٥٥ ، والحاكم في المستدرک علی الصحیحین ٣/١١٨ ح ٤٥٧٦ و ٤٥٧٧ و صحّحه وأقرّه الذهبي ، و ص ٦١٣ ح ٦٢٧٢ و صحّحه هو والذهبي ، وأبن عساكر في تاريخ دمشق ٤٢/٢١٣ و ٢١٩ ، وغيرهم .

ولا يخفى بلوغ حديث الثَّقَلَيْنِ درجة التواتر ، فقد روي عن أكثر من ثلاثين صحابياً ، وكذا حديث «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ» الذي بلغ رواه من الصحابة أكثر من مئة ، وقد خرّجهما السيوطي ونوح الحنفي في رسالتيهما في الأحاديث المتواترة ، والزبيدي خرّج الثاني في «لقط اللآلي» ؛ وبذلك يحصل تواتر الكلّ لتواتر أطرافه . وبضميمة حديث الثَّقَلَيْنِ إلى حديث «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ» ، ينتفي ما أثير من لفظ حول صرف المعنى الظاهر للمولى إلى معانٍ أجنبية عن المقام ، وإلا لاستلزم أن يكون النبي ﷺ عابثاً ، وهو المنزّه عن العبث والخطأ ضرورة .

(١) كحديث الدعوة والإنذار ، والوصية ، والولاية في قوله تعالى : «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ» .

(٢) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة البحراني .

(٣) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة البحراني .

بالناس .

وهذا خبر باطل ^(١) ؛ [لأمرين :

الأول : [^(٢) لأنهم اختلفوا ؛ فمنهم من قال : إن النبي ﷺ قال لعائشة : مري أباك أن يصلي بالناس ؛ [وأن النبي ﷺ لما عرف تقدم أبي بكر خرج متكثراً على علي عليه السلام وعلى الفضل بن العباس ^(٣) حتى

(١) ويكفي في ثبوت بطلانه ما صنفه الحافظ أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي الحنبلي ، المتوفى ٥٩٧ هـ ، في الرد على المحدث أبي العز عبد المغيث الحنبلي ، فقد أفرد بالتصنيف رسالة رد فيها على المحدث المذكور ، وسمها بـ « آفة أصحاب الحديث » أجاد فيها وأفاد ، وأثبت بالأدلة القاطعة بطلان صلاة النبي ﷺ خلف أبي بكر ، وقد قسمها إلى ستة أبواب ، وعنون هذه الأبواب كما يلي - واللفظ له :-
الباب الأول : في إقامة الدليل من النقل الصحيح على أن أبا بكر لم يصل برسول الله ﷺ .

الباب الثاني : في بيان إجماع الفقهاء على ذلك ، وتفريغهم المسائل عليه ، وأن مذهب أحمد بن حنبل لا يختلف في ذلك ، ليتبين لهذا الجاهل أنه قد خالف مذهبه .

الباب الثالث : في بيان وهن الأحاديث التي احتج بها .

الباب الرابع : في بيان الجمع بين الأحاديث على تقدير الصحة إما نقل .

الباب الخامس : في بيان نفي النقص عن أبي بكر ، لعدم صلاة الرسول خلفه ، وأن ما جرى من الحال كان أفضل .

الباب السادس : في بيان فساد احتجاجه من جهة المعاني وإبطال ما زعمه برأيه الفاسد .

وأجاد الشيخ المظفر رحمته في رده على الفضل بن رزيهان حول صلاة أبي بكر بالنبي ﷺ في «دلائل الصدق» ج ٦ / ٥٥٩ - ٥٧١ .

وللسيد علي الحسيني الميلاني - حفظه الله - رسالة قيمة في صلاة أبي بكر في مرض النبي ﷺ .

(٢) ما بين المعقوفتين إضافة منا لمقتضى السياق .

(٣) والمروي عن عائشة - في ما رواه عنها عبيد الله بن عبد الله بن عتبة - ، أنها

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٣٦١
دخل المسجد فنحى أبا بكر وصلى بالناس قاعداً ، وأبو بكر خلفه ، والناس
كانت خلف أبي بكر^(١) ..

ومنهم من قال : إنه أمره بالصلاة مشافهة ، ثم خرج مسرعاً وعزله
وصلى جالساً ..

ومنهم من قال : إنه أزال أبا بكر عن المحراب ..

ومنهم من قال : إنه بقي معه في المحراب يصليان جميعاً بالناس ..

ومنهم من قال : إن أحداً لم يقتد برسول الله ﷺ والمسلمون
كلهم اقتدوا بأبي بكر^(٢) .

قلت : خرج رسول الله ﷺ متكثراً على الفضل بن العباس ورجل آخر ، تخط
رجلاه في الأرض ..

قال عبيد الله : فأخبرت ابن عباس بما قالت .

قال : فهل تدري من الرجل الآخر الذي لم تسمه عائشة ؟

قال : قلت : لا !

قال ابن عباس : هو علي ! إن عائشة لا تطيب له نفساً بخير !

أنظر : مسند أحمد ٣٤/٦ و ٢٢٨ ، مسند الحميدي ١١٤/١ ح ٢٣٣ ،
الطبقات الكبرى - لابن سعد - ١٧٩/٢ ، صحيح البخاري ١٠١/١ ح ٦١ كتاب
الوضوء وص ٢٦٩ ح ٥٧ وص ٢٧٩ ح ٧٨ كتاب الأذان ، وج ٣٢/٦ ح ٤٣٢ كتاب
المغازي ، صحيح مسلم ٢١/٢ - ٢٢ ، سنن ابن ماجه ٥١٧/١ ح ١٦١٨ كتاب
الجنائز .

أقول : وقد أسقطوا جملة « إن عائشة لا تطيب له نفساً بخير » من صحيحي

البخاري ومسلم وسنن ابن ماجه ؛ فتدبر !

(١) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة البحراني .

(٢) ومنهم من قال : إن النبي ﷺ قال : مروا أبا بكر فليصل بالناس ..

ومنهم من قال : إن النبي ﷺ قال : مروا من يصلي للناس ؛ فصلّى عمر
بالناس ، فلما سمع النبي ﷺ صوته قال : فأين أبو بكر ؟ ..

[ومنهم من روى أن النبي ﷺ أمر حفصة أن تأمر أباهما أن يصلّي بالناس؛ وهذا الخبر لا يصح؛ لأنّ المهاجرين والأنصار لم يحتجّوا به، ولا ذكروه يوم السقيفة] (١).

فهذه عندهم فضيلة صاحبهم التي يستحقّ بها الإمامة (٢).

ومنهم من قال: إنّها صلاة الصبح ..

ومنهم من قال: إنّها صلاة الظهر ..

ومنهم من قال: إنّها كانت يوم الاثنين ..

ومنهم من قال: إنّها كانت يوم الأحد ..

وما التضارب في متن الخبر، والاختلاف في تعيين أئمة صلاة هي، وفي أيّ يوم كانت، إلّا دليل على بطلان الحديث.

أنظر الخبر - على اختلاف ألفاظه - في: الموطأ: ١٥٦ ح ٨٩، مسند أحمد ٢٣١/١ و ٣٥٦ و ١٦٣/٣ و ١٩٦ و ٢٠٢ و ٤١٢/٤ و ٣٦١/٥ و ٣٤/٦ و ٩٦ و ١٥٩ و ٢٠٢ و ٢١٠ و ٢٢٤ و ٢٥١ و ٢٧٠، صحيح البخاري ٢٦٨/١ ح ٥٦ و ٢٧٣ - ٢٧٥ ح ٦٩ - ٧٤ و ص ٢٧٨ ح ٧٨ و ص ٢٨٧ ح ١٠١ و ١٠٢، صحيح مسلم ١٩/٢ - ٢٥، سنن أبي داود ٢١٥/٤ ح ٤٦٦٠ و ٤٦٦١، سنن الترمذي ٥٧٣/٥ ح ٣٦٧٢، سنن النسائي ٩٩/٢ - ١٠٢، سنن ابن ماجه ٣٨٩/١ - ٣٩١ ح ١٢٣٢ - ١٢٣٥، سنن الدارمي ٢٠٤/١ ح ١٢٥٥، المعجم الكبير ٥٦/٧ - ٥٧ ح ٦٣٦٧، مسند أبي يعلى ٤٥٢/٧ ح ٤٤٧٨ و ٦٢/١٢ ح ٦٧٠٤، مسند البزار ١٢٧/٤ - ١٢٨ ح ١٣٠٠، صحيح ابن خزيمة ٥٣/٣ - ٦٠ ح ١٦١٦ - ١٦٢٥، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٢٧٨/٣ - ٢٨٣ ح ٢١١٥ - ٢١٢٢ و ٢٠٢/٨ - ٢٠٤ ح ٦٥٦٧ و ٦٥٦٨ و ١٣/٩ - ١٤ ح ٦٨٣٤ - ٦٨٣٦، مصنف عبد الرزاق ٤٢٨/٥ - ٤٣٣ ح ٩٧٥٤، مصنف ابن أبي شيبة ٢٢٧/٢ - ٢٢٩ ح ١ - ٩، شرح معاني الآثار ٤٠٥/١ - ٤٠٦، السنن الكبرى - للبيهقي - ٧٨/٣ - ٨٣، تاريخ دمشق ٢٥٨/٣ - ٢٥٩، كنز العمال ٢٦٦/٧ ح ١٨٨٣٤ عن أبي الشيخ في الأذان.

(١) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة البحراني.

(٢) أنظر: تمهيد الأوائل ٤٨٦، الإرشاد - للجويني - : ٣٥٦، شرح عقيدة الإمام

مالك الصغير - للقيرواني - : ١٢٥ - ١٢٦، شرح المقاصد ٢٥٩/٢، شرح

المواقف ٣٥٦/٨.

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٣٦٣

الثاني : إنّه لو كان صحيحاً لَمَا وجبت الإمامة لأبي بكر؛ لأنّ الخلافة لو وجبت لأبي بكر بالتقديم في الصلاة، لوجب أن يكون عبد الرحمن بن عوف أَوْلَى بالإمامة من أبي بكر^(١)؛ لأنّهم رووا أنّ النبي ﷺ صلّى خلف عبد الرحمن بن عوف بغير خلاف بينهم^(٢).

[وكيف يلزمنا - أيها الملك - قبول خبر عائشة وحفصة بجرهما النفع إلى أبيهما وإلى أنفسهما، ولا يلزمهم قبول قول فاطمة عليها السلام وهي سيّدة نساء العالمين^(٣) في ما ادّعته من أمر فذك، وأنّ أباهما نحلها إليها،

(١) لأنّ الاستفادة من الخبر المدعى، أنّ النبي ﷺ لم يعزله من الصلاة.

(٢) أنظر: الموطأ: ٣٦ ح ٤٣، مسند أحمد ٤/٢٤٤ - ٢٤٧ - ٢٥٠، صحيح مسلم ٢/٢٦ - ٢٧، سنن أبي داود ١/٣٦ - ٣٧ ح ١٤٩، وص ٣٨ ح ١٥٢، سنن النسائي ١/٦٣، سنن ابن ماجه ١/٣٩٢ ح ١٢٣٦، سنن الدارمي ١/٢١٩ - ٢٢٠ ح ١٣٣٦ و ١٣٣٧، المعجم الكبير ٢٠/٤٢٦ - ٤٢٩ ح ١٠٣٠ - ١٠٤٠، صحيح ابن خزيمة ٣/٨ - ١٠ ح ١٥١٤ و ١٥١٥، وص ٦٩ - ٧٠ ح ١٦٤٢، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٢/٣١٧ ح ١٣٤٤، منتخب عبد بن حميد: ١٥٢ ح ٣٩٧، مسند أبي عوانة ١/٢١٧ - ٢١٨ ح ٧١٠، مسند الطيالسي: ٩٥ ح ٦٩١، مصنف عبد الرزاق ١/١٩١ - ١٩٢ ح ٧٤٧ و ٧٤٨، مصنف ابن أبي شيبة ٢/٢٢٩ ح ١٠، أمالي المحاملي: ٢٥٨ ح ٢٥٠، تاريخ دمشق ٣٥/٢٥٧ - ٢٦٠.

(٣) كما جاء في نصّ عن النبي ﷺ، وفي لفظ: «سيّدة نساء المؤمنين»، وفي لفظ: «سيّدة نساء أهل الجنة».

أنظر: صحيح البخاري ٥/٩١ و ١٠٥، صحيح مسلم ٧/١٤٣ - ١٤٤، سنن الترمذي ٥/٦١٩ ح ٣٧٨١، السنن الكبرى - للنسائي - ٥/٨٠ - ٨١ ح ٨٢٩٨، وص ٩٥ ح ٨٣٦٥، وص ١٤٦ - ١٤٧ ح ٨٥١٥ - ٨٥١٧، سنن ابن ماجه ١/٥١٨ ح ١٦٢١، مسند أحمد ١/٣٩١ ح ٢٨٢/٦ ومواضع أخرى، المعجم الكبير ٢٢/٤٠٢ - ٤٠٣ ح ١٠٠٥ و ١٠٠٦، وص ٤١٨ - ٤١٩ ح ١٠٣٢ و ١٠٣٣، مسند البزار ٣/١٠٢ ح ٨٨٥، المستدرک علی الصحیحین ٣/١٦٤ ح ٤٧٢٢ و ٤٧٢١، وص ١٧٠ ح ٤٧٤٠، مسند الطيالسي: ١٩٦ - ١٩٧ ح ١٣٧٣، مصنف ابن أبي شيبة ٧/٥٢٧ ح ٣، الطبقات الكبرى - لابن سعد - ١٠/٢٧.

مع كون فذك في يدها سنين من حياته صلى الله عليه وآله وسلم (١)، مع شهادة عليّ والحسن والحسين عليهم السلام وشهادة أم أيمن لها؟ (٢).

وكيف يصحّ هذا الخبر عندهم وقد روي أنّ شهادة البنت لأبيها غير جائزة (٣)، وقولهم: إنّ شهادة النساء لا تجوز في عشرة دراهم ولا أقلّ إذا لم يكن معهنّ رجل (٤)، ومع قولهم: إنّ شهادة النساء على النصف من شهادة الرجال (٥)!

(١) أنظر: صحيح البخاري ١٧٧/٤ - ١٧٨ ح ٢ و ٢٨٨/٥ ح ٢٥٦ و ٢٦٦/٨ ح ٣، صحيح مسلم ١٥٣/٥ - ١٥٥، سنن أبي داود ١٤٢/٣ ح ٢٩٦٨ و ٢٩٦٩، سنن الترمذي ١٣٤/٤ - ١٣٥ ح ١٦٠٨ و ١٦٠٩، سنن النسائي ١٣٢/٧ - ١٣٣، مسند أحمد ٦/١ و ٩ ومواضع أخر، مسند البرّاق ١٢٤/١ ح ٥٤، مسند أبي يعلى ٤٥/١ ح ٤٣، المعجم الأوسط ٤٤١/٥ ح ٥٣٣٩، مسند أبي عوانة ٢٥٠/٤ - ٢٥٣ ح ٦٦٧٧ - ٦٦٨٤، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ١٥٦/٧ ح ٤٨٠٣ ج ٢٠٥/٨ - ٢٠٦ ح ٦٥٧٣، مصنّف عبد الرزّاق ٤٧٢/٥ ح ٩٧٧٤، السنن الكبرى - للبيهقي - ٣٠٠/٦ - ٣٠١.

(٢) أنظر: المعيار والموازنة: ٤٢، المحلّي - لابن حزم - ٤١٥/٩، معجم البلدان ٢٧٢/٤ رقم ٩٠٥٣، شرح نهج البلاغة - لابن أبي الحديد - ٢١٦/١٦ و ٢٢٠، المواظف: ٤٠٢، شرح المقاصد ٢٧٨/٥، شرح المواظف ٣٥٦/٨، الصواعق المحرقة: ٢١ - ٢٢، وفاء الوفا ٩٩٩/٣ - ١٠٠٠، السيرة الحلبية ٤٨٧/٣ - ٤٨٨، الاختصاص: ١٨٤، تفسير علي بن إبراهيم ١٣٣/٢، الشافي ٩٧/٤.

(٣) أنظر مؤداه في: سنن الترمذي ٤٧٤/٤ ذح ٢٢٩٨، السنن الكبرى - للبيهقي - ٢٠١/١٠ - ٢٠٢، الحاوي الكبير ١٧٦/٢١ - ١٧٧، المبسوط - للسرخسي - ١٢٢/١٦، المجموع شرح المهذب - للنووي - ٣٣٤/٢٠.

(٤) أنظر: مصنّف عبد الرزّاق ٣٣٢/٨ ح ١٥٤١٨ - ١٥٤٢٠، السنن الكبرى - للبيهقي - ١٥١/١٠، المحلّي - لابن حزم - ٣٩٦/٩، المبسوط ١٤٢/١٦ - ١٤٣، بداية المجتهد - لابن رشد - ٢١٥/٦ - ٢١٦.

(٥) أنظر: مصنّف عبد الرزّاق ٣٣٢/٨ ح ١٥٤٢١، السنن الكبرى - للبيهقي -

فقال الملك :

قولهم في هذا غير صحيح؛ والحق والصدق في ما قاله الشيخ
الفاضل .

ثم قال الملك :

أيها الشيخ أليم قلت : إن الأئمة اثنا عشر والله عز وجل مئة ألف
نبي وأربعة وعشرون ألف نبي^(١) .

فقال الشيخ :

أيها الملك ! إن الإمامة فريضة من فرائض الله ، وما أوجب الله فريضة
غير معدودة ، ألا ترى أن فرض الصلاة في اليوم والليلة سبعة عشر ركعة ،
وفرض الزكاة معلوم ، وهي عندنا على تسعة أشياء^(٢) ، ووجوب الصوم
معلوم وهو ثلاثون يوماً ، ويُن مناسك الحج وهي معدودة ١٩ وكذلك
تكون الأئمة عدداً ، لا يجوز أن يقال بأكثر ولا أقل .

فقال الملك :

فهل بين الله ذلك مجملاً ، والنبي ﷺ بين عددها في سنته ؛ لأن

١٥١/١٠ ، الحاوي الكبير ٢٢/٢١ - ٢٤ ، المحلى ٣٩٥/٩ - ٣٩٦ ، المبسوط
١١٥/١٦ ، بداية المجتهد ٢١٦/٦ .

(١) أنظر : المستدرک علی الصحیحین ٦٥٢/٢ - ٦٥٣ ح ٤١٦٦ ، السنن الكبرى
- للبيهقي - ٤/٩ ، شعب الإيمان ١٤٩/١ .

(٢) وهي : النقدان ، والأنعام الثلاث ، والغلات الأربع .

السنن إلى النبي ﷺ ٢

فقال الشيخ :

نعم ، قد بين الفرائض والسنن كلها بأمر الله تعالى ، قال الله تعالى :
﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ ^(١) ..

وإن الله تعالى قال : **﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾** ^(٢) ، ولم يبين عدد ركعاتها
 وبينها النبي ﷺ ..

وقال تعالى : **﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾** ^(٣) ،
 ولم يبين عدد الأصناف التي تجب عليها الزكاة ..

وقال تعالى : **﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾** ^(٤) ، ولم يبين حدوده وهيئته وبينها النبي ﷺ ..

وقال الله تعالى : **﴿ وَهُدًى عَلَى النَّاسِ لِحُجِّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾** ^(٥) ، ولم يبين مناسك الحج فبينها النبي ﷺ ..

كذلك قال الله تعالى : **﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾** ^(٦) ، ولم يبين عدد الأئمة ، فبينها النبي ﷺ

(١) سورة النحل ١٦ : ٤٤ .

(٢) سورة البقرة ٢ : ٤٣ وآيات أخر .

(٣) سورة التوبة ٩ : ١٠٣ .

(٤) سورة البقرة ٢ : ١٨٣ .

(٥) سورة آل عمران ٣ : ٩٧ .

(٦) سورة النساء ٤ : ٥٩ .

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٣٦٧
في سُنَّته^(١) كما بيّن سائر الفرائض .

فقال الملك :

إنّ أمر الإمامة لم يوافقكم عليه مخالفوكم كما وافقوكم على عدد
الفرائض .

(١) كقوله عليه السلام : « يكون اثنا عشر أميراً ، كلّهم من قریش » ..
وفي لفظ : « يكون من بعدي اثنا عشر خليفة ، كلّهم من قریش » ..
وفي لفظ : « إنّ هذا الأمر لا ينقضي حتّى يمضي اثنا عشر خليفة ، كلّهم من
قریش » .. ونحو ذلك .

أنظر : صحيح البخاري ١٤٧/٩ ح ٧٩ ، صحيح مسلم ٣/٦ - ٤ ، سنن أبي داود
١٠٣/٤ ح ٤٢٧٩ - ٤٢٨١ ، سنن الترمذي ٤٣٤/٤ ح ٢٢٢٣ ، مسند أحمد
١/٣٩٨ و ٤٠٦ و ٨٦/٥ - ٩٠ و ٩٢ - ١٠١ و ١٠٣ و ١٠٥ - ١٠٨ ، مسند البزار
١٠/١٥٣ ح ٤٢٢٤ و ص ١٧٣ ح ٤٢٤٧ و ٤٢٤٨ و ص ١٩٤ - ١٩٥ ح ٤٢٧٩ -
٤٢٨١ ، مسند أبي يعلى ٨/٤٤٤ ح ٥٠٣١ و ٩/٢٢٢ - ٢٢٣ ح ٥٣٢٢ و ٥٣٢٣
و ١٣/٤٥٦ - ٤٥٧ ح ٧٤٦٣ ، المعجم الكبير ٢/١٩٥ - ١٩٧ ح ١٧٩١ - ١٨٠١
و ص ١٩٩ ح ١٨٠٨ و ١٨٠٩ و ص ٢٠٨ ح ١٨٤٩ - ١٨٥٢ و ص ٢١٤ ح ١٨٧٥
و ١٨٧٦ و ص ٢١٥ ح ١٨٨٣ و ص ٢١٨ ح ١٨٩٦ و ص ٢٢٣ ح ١٩٢٣ و ص ٢٢٦ ح
١٩٣٦ و ص ٢٣٢ ح ١٩٦٤ و ص ٢٥٣ - ٢٥٤ ح ٢٠٥٩ - ٢٠٦٣ و ص ٢٥٥ ح
٢٠٦٧ - ٢٠٧١ و ٢٢/١٢٠ ح ٣٠٨ ومواضع أخرى كثيرة ، المعجم الأوسط
٢/١٢٢ ح ١٤٥٢ و ٣/٢٧٩ ح ٢٩٤٣ و ٤/٣٦٦ ح ٣٩٣٨ و ٦/٢٨٥ ح
٦٢١١ ومواضع أخر ، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٨/٢٣٠ ح ٦٦٢٦ -
٦٦٢٨ ، مسند الطيالسي : ١٠٥ ح ٧٦٧ و ص ١٨٠ ح ١٢٧٨ ، مسند أبي عوانة
٤/٣٦٩ - ٣٧٣ ح ٦٩٦٧ - ٦٩٩٨ ، السُنَّة - لابن أبي عاصم - : ٥١٨ ح ١١٢٣ ،
المستدرک علی الصحیحین ٣/٧١٥ - ٧١٦ ح ٦٥٨٦ و ٦٥٨٩ .

وجاء في المودّة العاشرة من كتاب مودة القربن - للهمداني - بلفظ : « كلّهم من
بني هاشم » .

والمرويّ من طرقنا أكثر تحديداً وأبين ؛ أنظر : الغيبة - للنعمانی - : ٦٥ - ١٠٤
ح ١ - ٣٠ ، الغيبة - للطوسي - : ١٣٧ - ١٥٧ ح ١٠١ - ١١٤ .

فقال الشيخ رحمته الله :

ليس يبطل قولنا في الإمامة بمخالفة مخالفينا، كما لا يبطل الإسلام ومعجزات النبي بمخالفة اليهود والنصارى والمجوس والبراهمة، ولو بطل شيء من مخالفة المخالفين لم يثبت في العالم شيء؛ لأن ما من شيء إلا وفيه خلاف.

فقال الملك :

صدقت، هذا هو الحق، وأنتم عليه .
وأولى الملك في تلك الساعة لأمر المؤمنين عليهم السلام، وسب أعداءه
ومن شايعهم على ذلك^(١).
[فأثنى الملك على هذا الكلام، وسأل الشيخ: ترى متى يظهر
الإمام المهدي؟]

قال الشيخ :

لقد غيب الله تعالى هذا الإمام لحكمة ومصالحة عن أعين الناس^(٢)،
فينبغي أن لا يعلم بظهوره إلا الله، كما إنّه ورد في الحديث الشريف:

(١) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة البحراني .
(٢) ورد في هذا المعنى حديث عن الإمام الصادق عليه السلام رواه الشيخ الصدوق في كمال الدين ٢ / ٤٨١ - ٤٨٢ ح ١١، والنيلي في منتخب الأنوار المضيئة : ٨١ .
وأنظر حول هذا المعنى: كلام الشريف المرتضى في المقنع في الغيبة : ٤١ - ٤٢ ، وكلام الشيخ الطوسي في الغيبة : ٨٥ - ٨٦ .

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٣٦٩

«مَسْئَلُ الْقَائِمِ مِنْ وُلْدِي مِثْلَ السَّاعَةِ»^(١) حَيْثُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :
«يَسْئَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي
لَا يُجَلِّئُهَا لِوَفَيْهَا إِلَّا هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا
بَغْتَةً»^(٢).

قال الملك :

كيف يمكن لإنسان أن يعيش كل هذه السنوات ١٩

قال الشيخ :

إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخْبَرَ فِي كِتَابِهِ بِأَنَّ نُوحًا عَاشَرَ بَيْنَ قَوْمِهِ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا
خَمْسِينَ عَامًا^(٣).

مركز تحقيقات كالمبيوتر علوم إسلامي

قال الملك :

إِنَّ هَذَا الْكَلَامَ صَحِيحٌ ، لَكِنْ فِي زَمَانِنَا لَا تَطُولُ الْأَعْمَارُ إِلَى هَذِهِ
الْمُدَّةِ |

قال الشيخ :

إِنَّ كُلَّ مَا أَخْبَرَ بِوُقُوعِهِ اللَّهُ تَعَالَى وَالنَّبِيُّ ﷺ فَهُوَ مُحْتَمَلٌ

(١) أنظر : كفاية الأثر : ٢٥٠ ، كمال الدين ٣٧٣/٢ ، عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢٩٧/٢
ح ٣٥ ، فرائد السمطين ٣٣٨/٢ ح ٥٩١ .

(٢) سورة الأعراف : ٧ : ١٨٧ .

(٣) وهو قوله تعالى : «وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا
خَمْسِينَ عَامًا» سورة العنكبوت ٢٩ : ١٤ ؛ وهذا هو زمن الدعوة فحسب .

الحدوث، وقد قال النبي ﷺ: «يكون في أمتي كل ما يكون في الأمم السابقة حذو النعل بالنعل، والقُدَّة بالقُدَّة»^(١) «(٢)».

ولمَّا كان احتمال طول العمر قائماً، وأتته لا بُدَّ من تحقُّق ذلك في هذه الأمة، فمن المناسب حصول ذلك لدى أشهر الأجناس من بني آدم، وليس هناك من هو أكثر شهرة من الإمام المهدي، فمن المناسب أن تجري عليه سُنَّة طول العمر.

قال الملك :

إنَّ الإمام الثاني عشر غائب ومستور، بينما الحاجة قائمة لتنصيب إمام بغية إقامة الأحكام وإعزاز الدين وإنصاف المظلوم، ومتى كان غائباً

(١) القُدَّة: ريش السهم، وجمعها: قُدْدٌ وقُدَادٌ؛ والحديث الشريف يُضرب مثلاً للشيثين يستويان ولا يتفاوتان؛ أنظر مادة «قُدْد» في: لسان العرب ٧١/١١ - ٧٢، تاج العروس ٣٨٨/٥ - ٣٨٩.

(٢) أنظر: سنن الترمذي ٣٦/٥ ح ٢٦٤١، مسند أحمد ١٢٥/٤، المعجم الكبير ٢٠٤/٦ ح ٦٠١٧ و ٢٨١/٧ ح ٧١٤٠ و ٣٩/١٠ ح ٩٨٨٢ و ١٣/١٧ ح ٣، المستدرک علی الصحیحین ٢١٨/١ - ٢١٩ ح ٤٤٤ و ٤٤٥، مصنّف عبد الرزّاق ٣٦٩/١١ ح ٢٠٧٦٥، الجعديّات ٥١١/٢ ح ٣٤٥٩، السُنَّة - لابن أبي عاصم -: ٢٥ ح ٤٥، الشريعة - للأجري -: ٢٦ - ٢٧ ح ٢٩ - ٣١، شرح اعتقاد أهل السُنَّة - لللالكائي - ١١١/١ ح ١٤٥ - ١٤٧.

ونحوه في صحيح البخاري ٣٢٦/٤ ح ٢٤٩ و ١٨٤/٩ ح ٨٩ و ٩٠، صحيح مسلم ٥٧/٨ - ٥٨، سنن الترمذي ٤١٢/٤ - ٤١٣ ح ٢١٨٠، سنن ابن ماجة ١٣٢٢/٢ ح ٣٩٩٤، مسند أحمد ٣٢٧/٢ ح ٩٤/٣، المعجم الكبير ١٨٦/٦ ح ٥٩٤٣، مصنّف عبد الرزّاق ٣٦٩/١١ ح ٢٠٧٦٤، السُنَّة - لابن أبي عاصم -: ٣٦ - ٣٧ ح ٧٢ - ٧٥، الفتن - لتعيم بن حمّاد -: ٤٣٢، المستدرک علی الصحیحین ٩٣/١ ح ١٠٦، مسند الروياني ١٤٣/٢ ح ١٠٧٣، الشريعة: ٢٦ ح ٢٧ و ٢٨.

مستوراً لم تعد الحاجة إليه قائمة !

قال الشيخ :

إن الحاجة إلى وجود إمام هي لأجل بقاء نظام العالم ؛ إذ لولا الإمام لما قامت السماوات والأرض ، ولما أنزلت السماء قطرة ، ولا أخرجت الأرض بركتها ، وقد قال الله تعالى مخاطباً نبيه : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ ﴾ (١) .

ومتى ما كان الله لا يعذبهم ما دام فيهم نبي ، فهو لا يعذبهم ما دام فيهم إمام ؛ ذلك أن الإمام هو خليفة النبي في جميع الأمور إلا في النبوة ونزول الوحي ، وقد اتفقت الرواة على أن النبي ﷺ قال : « النجوم أمان لأهل السماء ، فإذا ذهبت النجوم أتى أهل السماء ما يكرهون ، وأهل بيتي أمان لأهل الأرض ، فإذا هلك أهل بيتي أتى أهل الأرض ما يكرهون » (٢) .

وقال ﷺ : « لو بقيت الأرض بغير حجة ساعة لساخت

(١) سورة الأنفال ٨ : ٣٣ .

(٢) أنظر : فضائل الصحابة - لأحمد بن حنبل - ٨٣٥/٢ ح ١١٤٥ ، المعجم الكبير ٢٢/٧ ح ٦٢٦٠ ، المستدرک علی الصحیحین ٤٨٦/٢ ح ٣٦٧٦ و ج ١٦٢/٣ ح ٤٧١٥ ، مسند الروياني ١٦٧/٢ ح ١١٥٢ و ص ١٧٠ - ١٧١ ح ١١٦٤ و ١١٦٥ ، نواذر الأصول - للحكيم الترمذي - ١٠١/٢ ، موضح أوهام الجمع والتفريق - للخطيب - ٤٦٣/٢ رقم ٤٦١ ، فردوس الأخبار ٣٧٩/٢ ح ٧١٦٦ ، تاريخ دمشق - ٢٠/٤٠ ، مجمع الزوائد ١٧٤/٩ ، كنز العمال ١٠١/١٢ - ١٠٢ ح ٣٤١٨٨ - ٣٤١٩٠ عن ابن أبي شيبة ومسدد والحكيم الترمذي وأبي يعلى والطبراني وأبن عساكر والحاكم .

بأهلها»^(١).

وفي رواية أخرى: «لماجت بأهلها كما يموج البحر بأهله»^(٢).

ولمّا انتهى الشيخ إلى هنا، أكرمه الملك وأعرب هو والحاضرون في المجلس عن إيمانهم، وقالوا: إن الحقّ مع هذه الفرقة وإنّ الآخرين على باطل؛ ثمّ طلبوا من الشيخ أن يحضر إلى مجلسهم في أغلب الأوقات.

■ وفي يوم آخر كان الملك ركن الدولة جالساً على عرشه، فذكر الشيخ وأثنى عليه كثيراً.

فقال أحد الحاضرين: إنّ الشيخ يعتقد أنّ رأس الإمام الحسين عليه السلام عندما كان على الرمح كان يقرأ سورة الكهف.

فقال الملك: إنّي لم أسمع ذلك منه، لكنّي سأسأله؛ ثمّ كتب رقعة إلى الشيخ يسأله بهذا الشأن.

فلمّا وصلت إلى الشيخ كتب في ردّه، أنّهم رووا هذا الخبر عمّن سمع الرأس المبارك يتلو عدّة آيات من سورة الكهف^(٣)، ولم يرد هذا

(١) أنظر: الكافي ١/١٧٩ ح ١٢، بصائر الدرجات: ٥٠٨ - ٥٠٩ ح ١ و ٢ و ٤ - ٨، الغيبة - للنعماني -: ١٣٩ - ١٤٠ ح ٨ و ٩ و ١١، علل الشرائع ١/٢٣١ ح ٥ و ص ٢٣٣ - ٢٣٤ ح ١٥ - ٢١، عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٢٤٦ - ٢٤٧ ح ١ - ٤، كمال الدين ١/٢٠١ - ٢٠٤ ح ١ و ٢ و ٤ و ٥ و ٨ و ١٤ و ١٥.

(٢) أنظر: الكافي ١/١٧٩ ح ١٠ و ١١ و ١٣، بصائر الدرجات: ٥٠٨ ح ٣، الغيبة - للنعماني -: ١٣٩ - ١٤٠ ح ١٠، دلائل الإمامة - للطبري -: ٢٣٠، كمال الدين ١/٢٠٢ - ٢٠٣ ح ٣ و ٦ و ٩.

(٣) روى الجمهور تكلم الرأس الشريف عن المنهال بن عمرو، وسلمة بن كهيل. أنظر: تاريخ دمشق ١١٧/٢٢ و ج ٣٦٩/٦٠ - ٣٧٠، سبل الهدى والرشاد ١١/٧٦، الكواكب الدرزية - للمناوي - ١/١٠٣، نور الأبصار - للشبلنجي -:

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٣٧٣

الخبر عن أي من الأئمة عليهم السلام لكتني لا أنكر ذلك ، بل أراه حقاً ؛ ذلك أنه لما جاز أن تتكلم أيدي المذنبين وأرجلهم يوم القيامة كما ورد في القرآن : ﴿ أَيَوْمَ نَحْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ ^(١) ، كذلك جاز أن يتكلم الرأس المبارك للإمام الحسين عليه السلام - الذي هو خليفة الله تعالى ، وإمام المسلمين ، وسيّد شباب أهل الجنة ، وجدّه محمّد المصطفى ، وأبوه عليّ المرتضى ، وأمه فاطمة الزهراء - وينطق لسانه بتلاوة القرآن .

بل إن إنكار ذلك هو في الواقع إنكار للقدرّة الإلهيّة ، وفضل الرسول الكريم صلّى الله عليه وآله وسلّم .

والعجب ممّن ينكر صدور مثل هذا الأمر عمّن بكت الملائكة في مصيبتّه ، ومطرت السماء دماً في رزيتّه ^(٢) ، وناح عليه الجنّ

مركز تحقيق كالمؤثر علوم إسلامي

١٤٩ ، إسعاف الراغبين - للصبّان - : ٢١٤ .

وروي ذلك - أيضاً - عن سهل الشهرزوري ، وزيد بن أرقم ، والحرث بن وكيدة .

أنظر : مقتل أبي مخنف : ١٦٤ و ١٧٥ ، الإرشاد - للمفيد - ١١٧/٢ ، الخصائص الكبرى - للسيوطي - ١٢٥/٢ ، مناقب آل أبي طالب - لابن شهر آشوب - ٦٨/٤ .

(١) سورة يس : ٣٦ : ٦٥ .

(٢) أنظر : المعجم الكبير ١١٣/٣ - ١١٤ ح ٢٨٣٥ - ٢٨٤٠ ، الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٤٥٥/٦ ، الجرح والتعديل ٢١٦/٤ رقم ٩٤١ ، تفسير ابن أبي حاتم ٣٢٨٩/١٠ ح ١٨٥٥٢ ، تفسير الطبري ٢٣٧/١١ ح ٣١١٢٠ ، أنساب الأشراف ٤٢٤/٣ ، دلائل النبوة - لأبي نُعيم - ٥٨١/٢ - ٥٨٢ ح ٥٣٠ ، معرفة الصحابة - لأبي نُعيم - ٦٦٢/٢ رقم ٥٦١ و ص ٦٦٧ ح ١٧٨٩ ، دلائل النبوة - للبيهقي - ٤٧١/٦ - ٤٧٢ ، تاريخ دمشق ٢٢٥/١٤ - ٢٢٩ من عدّة طرق و ج ٢١٧/٦٤ ،

لله

وأعولوا^(١)

وإنَّ كلَّ من ينكر أمثال هذه الأخبار بالرغم من صحّة طرقها وقوّة أسانيدها، يمكنه أن ينكر جميع شرائع النبي ﷺ، ومعجزاته، وجميع ضروريات الدين والدنيا؛ ذلك أنّ هذه الأمور - أيضاً - وردتنا بمثل هذه الأسانيد والطرق، وبلغت مضامينها درجة الصحّة؛ والحمد لله ربّ العالمين^(٢).

■ ومما احتجّ به مخالفونا على تفضيل أبي بكر، أنّ الله تعالى قد رضي عنه بقوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾^(٣)، وكان أبو بكر منهم، فإذا رضي عنه كان من أهل الجنّة ويبطل قول من زعم أنّه ظالم^(٤).

تفسير الثعلبي ٣٥٣/٨، تفسير البغوي ١٣٧/٤، تاريخ حلب - لابن العديم - ٢٦٣٤/٦ - ٢٦٣٩ من عدّة طرق، سير أعلام النبلاء ٣١٢/٣، البداية والنهاية ١٦١/٨، مجمع الزوائد ١٩٦/٩ - ١٩٧.

(١) أنظر: فضائل الصحابة - لأحمد بن حنبل - ٩٧٣/٢ - ٩٧٤ ح ١٣٧٣، المعجم الكبير ١٢١/٣ - ١٢٢ ح ٢٨٦٢ و ٢٨٦٥ - ٢٨٦٩، الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٤٥٤/٦، تاريخ الطبري ٣٤٢/٣، معرفة الصحابة - لأبي نُعيم - ٦٦٢/٢ و ص ٦٦٨ - ٦٦٩ ح ١٧٩٠ - ١٧٩٤، تاريخ دمشق ٢٣٩/١٤ - ٢٤٢ من عدّة طرق، تاريخ حلب - لابن العديم - ٢٦٤٩/٦ - ٢٦٥٤، سير أعلام النبلاء ٣١٦/٣ - ٣١٧، البداية والنهاية ١٥٨/٨ - ١٦١، مجمع الزوائد ١٩٩/٩.

(٢) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة التستري.

(٣) سورة الفتح ٤٨ : ١٨.

(٤) لا يمكن حمل الآية على إطلاقها؛ لأنه يستلزم الجبر المنافي للاختيار، وهو محال ضرورة، فضلاً عن انتقاض عمومها بعبد الله بن أبيّ بن سلول وأصحابه، فإنّه ممّن بايع تحت الشجرة - بالرغم من أنّ قريشاً عرضت عليه دخول مكّة والطواف بالبيت، ولكّنه أبيّ وقال: «لا أطوف حتّى يطوف رسول الله ﷺ»،

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٣٧٥

أقول: أجمع المفسرون^(١)، وجميع أهل الآثار^(٢)، أن هذه الآية نزلت في أهل الحديبية حين وقعت الهدنة بين رسول الله ﷺ وبين قريش، قال جابر بن عبدالله: كانوا يومئذ ألف وأربعمئة^(٣)، وكان ذلك

وفي لفظ: «إن لي في رسول الله أسوة حسنة»، فلما بلغ رسول الله ﷺ امتناعه رضي عنه وأثنى عليه، بل هو من أصحاب بدر الذين قال الله في حقهم - على ما رواه أهل السنة -: «اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»، ولا خلاف بين الجمهور على ضلاله ونفاقه، فكيف يدخل تحت عموم هذه الآية؟
وأيضاً: فإنَّ الجدَّ بن قيس قد تخلَّف عن هذه البيعة وهو في عداد الصحابة .

وعليه: فالتعميم فيه تعسّف ظاهر .

أنظر: المغازي - للواقدي - ٦٠٥/٢، السيرة الحلبية ٧٠٣/٢، السيرة النبوية - لدحلان - ١٨٦/٢ .

وراجع كتابنا شبهات السلفية: ١٢٧ .

(١) أنظر: تفسير مجاهد: ٦٠٧، تفسير ابن عيينة: ٣٢١، تفسير عبد الرزاق ٢٢٥/٢ - ٢٢٦، تفسير النسائي ٣٠٩/٢، تفسير الطبري ٣٤٧/١١ - ٣٤٩، تفسير ابن أبي حاتم ٣٣٠٠/١٠، تفسير الشعلبي ٤٧/٩، تفسير الماوردي ٣١٥/٥، الوسيط في تفسير القرآن - للواحدي - ١٣٩/٤، تفسير البغوي ١٧٥/٤، مجمع البيان ١٧٤/٩، تفسير ابن كثير ١٩٣/٤، الدرّ المنثور ٥٢٤/٧ .

(٢) أنظر: صحيح البخاري ٢٥٨/٥ - ٢٥٩ باب - غزوة الحديبية وقول الله تعالى: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾، صحيح مسلم ٢٥/٦ باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة، سنن الترمذي ٣٥٩/٥ ح ٣٢٦٣، السنن الكبرى - للنسائي - ٤٦٤/٦ ح ١١٥٠٧ و ١١٥٠٩، مسند أحمد ١٢٢/٣ و ١٣٤ و ٢١٥ و ٢٥٢، مسند أبي يعلى ٣٠٨/٥ ح ٢٩٣٢ و ص ٤٧٢ ح ٣٢٠٢ و ٣٢٠٤ ومواقع أخر، المستدرک علی الصحیحین ٤٩٨/٢ ح ٣٧١٠ و ٣٧١١، دلائل النبوة - للبيهقي - ١٤٢/٤ و ١٥٩، السنن الكبرى - للبيهقي - ٢١٧/٥ - ٢١٨، تاريخ الطبري ١٢١/٢، السيرة النبوية - لابن حبان -: ٢٨٥ - ٢٨٦ .

(٣) أنظر: صحيح البخاري ٢٦١/٥ ح ١٨٤ وفي الباب عن البراء بن عازب و ص ٢٦٠ ح ١٨١ و ج ٢٤٢/٦ ح ٣٣٥، صحيح مسلم ٢٥/٦، السنن الكبرى - للنسائي -

الرضا من الله تعالى في خطيئة تقدمت منهم ، فلما تابوا منها ورجعوا عنها رضي الله عنهم^(١) ، وذلك ما روي أن رسول الله ﷺ لما جاء الحديبية صده المشركون عن دخول مكة ، فأراد أن يصلحهم ، فقال [عمر]^(٢) : ما شككت مذ أسلمت إلا يوم صلح محمد أهل مكة^(٣) ..

٤٦٤/٦ ح ١١٥٠٧ و ١١٥٠٩ ، مسند أحمد ٣/٣٠٨ ، مسند الحميدي ٢/٥١٤ ح ١٢٢٥ ، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٧/١٩٠ ح ٤٨٥٥ ، مسند أبي عوانة ٤/٣٠١ ح ٦٨١٨ و ص ٤٢٧ - ٤٣٠ ح ٧١٩٠ - ٧١٩٣ و ٧٢٠٠ - ٧٢٠٥ ، الطبقات الكبرى - لابن سعد ٢/٩٦ ، السنن الكبرى - للبيهقي ٥/٢٣٥ و ج ٦/٣٢٦ و ج ١١/٢٢٢ .

(١) والذي يدل على أن الرضا كان وقتياً وليس دائماً ما رواه مسلم وغيره ، عن جابر ، أن أمّ مبشّر أخبرته أنها سمعت النبي ﷺ يقول عند حفصة : « لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد الذين بايعوا تحتها ؛ قالت : بلى يا رسول الله ﷺ ؛ فانتهرها ، فقالت حفصة : « وَإِنْ سَنَكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا » ، فقال النبي ﷺ : « قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثَاءً » .

أنظر : صحيح مسلم ٧/١٦٩ ، السنن الكبرى - للنسائي ٦/٣٩٥ ح ١١٣٢١ ، مسند أحمد ٦/٤٢٠ ، المعجم الكبير ٢٥/١٠٢ - ١٠٣ ح ٢٦٦ و ٢٦٩ ، الطبقات الكبرى - لابن سعد ٢/٩٦ ، الجمع بين الصحيحين ٤/٣١٦ ح ٣٥٦٧ . ولا يخفى ما فيه من الدلالة على أن استمرار الرضا رهين بملازمة التقوى وحسن العقبى .

(٢) أثبتناه من جملة المصادر الآتية في الهامش الآتي .

(٣) هذا طرف من حديث المسور بن مخرمة ومروان الطويل ، وأقدم من رواه ابن شهاب الزهري في المغازي : ٥٠ - ٥٦ ، وعبد الرزاق في المصنف ٥/٣٣٠ - ٣٤٠ ح ٩٧٢٠ عن معمر عن الزهري ، وأحمد في مسنده ٤/٣٢٨ - ٣٣١ ، والبخاري في صحيحه ٤/٣٦ - ٤٣ ح ١٨ ، وأبو داود في سننه ٣/٨٥ ح ٢٧٦٥ عن الزهري مختصراً ، وآبن جرير في تفسيره ١١/٣٥٨ - ٣٦١ ح ٣١٥٦٦ عن الزهري ، وآبن حبان في صحيحه ٧/١٨٣ - ١٨٩ ح ٤٨٥٢ ، والطبراني في المعجم الكبير ٢٠/٩ - ١٠ لله

١٥ ح ١٣ ، والشعلبي في تفسيره ٥٥/٩ - ٦٢ ، والبيهقي في دلائل النبوة ٩٩/٤ - ١٠٨ وقال : « رواه البخاري في الصحيح » ، والبغوي في تفسيره ١٨٠/٤ - ١٨٣ ، وآبن عساكر في تاريخ دمشق ٢٢٥/٥٧ - ٢٣٠ ، والسهيلي في الروض الأنف ٥٣/٤ ، كلهم من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري .

وجميع هذه المصادر أوردت قول عمر : « ما شككت منذ أسلمت إلا يومئذ » سوى البخاري وأحمد ، والظاهر أن العبارة حذفت من بعض نسخ البخاري وأحمد ، أو أن يد الطبع الأمانة لم يرق لها وجود مثل هذا الكلام فحذفته ، وإلا فإن جمعاً من الأعلام خرّجوا الحديث عن البخاري مع وجود هذه العبارة في نسخهم ؛ كالبيهقي في دلائل النبوة ١٠٦/٤ ، والذهبي في تاريخ الإسلام ٢٨٨/١ ، والصالحي في سبل الهدى والرشاد ٥٣/٥ ، والسيوطي في الدر المنثور ٥٣٠/٧ وقد خرّجه - كذلك - عن عبد الرزاق وأحمد وعبد بن حميد وأبي داود والنسائي وآبن جرير وآبن المنذر .

وخرّجه الواقدي في المغازي ٦٠٦/٢ - ٦٠٩ وفيه : « فما أصابني قط شيء مثل ذلك اليوم ، ما زلت أصوم وأتصدق مخافة كلامي الذي تكلمت يومئذ » . وعن ابن عباس رضي الله عنه بلفظ : « قال لي عمر في خلافته - وذكر القضية - : ارتبت ارتياباً لم أرتبه منذ أسلمت إلا يومئذ ، ولو وجدت ذلك اليوم شيعة تخرج عنهم رغبة عن القضية لخرجت » .

وعن أبي سعيد الخدري بلفظ : جلست عند عمر بن الخطاب يوماً ، فذكر القضية ، فقال : « لقد دخلني يومئذ من الشك ، وراجعت النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ مراجعة ما راجعته مثلها قط ، ولقد عتقت في ما دخلني يومئذ رقاباً ، وصممت دهرأ ، وإني لأذكر ما صنعت خالياً فيكون أكبر همي » .

وخرّجه أحمد في مسنده ٣٢٥/٤ ، وآبن هشام في السيرة النبوية ٢٨٤/٤ ، وآبن جرير في تاريخه ١٢٢/٢ ، وآبن كثير في تفسيره ١٩٨/٤ من طريق آبن إسحاق عن الزهري ، وفيها : « فكان عمر يقول : ما زلت أصوم وأتصدق وأصلي وأعتق من الذي صنعت مخافة كلامي الذي تكلمت به يومئذ » .

قال السهيلي في الروض الأنف ٥٢/٤ معقياً على قول عمر : « ما شككت منذ أسلمت إلا تلك الساعة » : « وفي هذا أن المؤمن قد يشك ثم يجدد النظر في

﴿ دلائل الحق فيذهب شكّه ﴾ ، ثم ذكر أنّ هذا الشكّ ممّا لا يصرّ عليه صاحبه ، وإنّما هو من باب الوسوسة التي قال فيها ﷺ مخبراً عن إبليس : « الحمد لله الذي ردّ كيده إلى الوسوسة » .

ونقله عنه ابن حجر في فتح الباري ٤٣٥/٥ ، وقال القسطلاني في إرشاد الساري ٢٣٢/٦ : « ولم يكن هذا شكّاً منه في الدين ، بل ليقف على الحكمة في القضية وتنكشف عنه الشبهة » .

أقول : لا يخفى ما في هذا الكلام من لزوم كون النبي ﷺ وأقواله وأفعاله محلّ شبهة وموضع اتهام عند عمر بالرغم من صحبته له طيلة اثني عشر عاماً في أقلّ الاحتمالات ، مع ما رافق ذلك من علامات النيّة وآيات الرسالة ، وإلا فما هو الداعي لهذا الصوم والتصدّق والصلاة والعنق المرجوّ منه دفع أثر هذا الشكّ لو كان الأمر من باب الوسوسة التي لا يؤاخذ العبدُ بها ، وعلى هذا إجماع الأمة ، وقد روي عن ابن عباس أنّه قال : « هو شيء لا يسلم منه أحد » ، والأحاديث والآثار بهذا المعنى متضافرة .

ولو كان الأمر كذلك لما كان ما فعله أكبر همّ له كلّما تذكّره ، كما في حديث أبي سعيد الخدري .

وأيضاً : لو كان الأمر كذلك لما قال : « يا أيّها الناس ! اتّهموا الرأي على الدين ، فلقد رأيتني أردتُ أمر رسول الله ﷺ برأبي اجتهداً ، فوالله ما ألو عن الحقّ ، وذلك يوم أبي جندل ، والكتاب بين رسول الله وأهل مكّة ، فقال : (اكتبوا : بسم الله الرحمن الرحيم) ؛ فقالوا : أترانا قد صدّقناك بما تقول ؟ ! ولكنك تكتب : باسمك اللهمّ ؛ فرضي رسول الله ﷺ وأبيّ ، حتّى قال لي رسول الله ﷺ : تراني أرضى وتأبى أنت ؟ ! » .

رواه الطبراني في المعجم الكبير ٧٢/١ ح ٨٢ ، والبزار في مسنده ٢٥٤/١ ح ١٤٨ ، والدولابي في الكنى والأسماء ٦٩/٢ - ٧٠ ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنّة ١٤٢/١ ح ٢٠٨ ، وأبو يعلى في مسنده كما في مجمع الزوائد ١٧٩/١ ، والبيهقي في المدخل كما في فتح الباري ٣٥٨/١٣ .

وروى نحوه البخاري في صحيحه ٢١٨/٤ ح ٢٢ و ٢٣ ومواضع أُخر ، ومسلم في صحيحه ١٧٥/٥ - ١٧٦ عن سهل بن حنيف من طريقين وزادا في أحدهما :

﴿ فجاء عمر بن الخطّاب ، فقال : يا رسول الله ! ألسنا على الحقّ وهم على الباطل ؟ ! ... إلى آخره .

وحقّاً ما نطق به عمر ، فإنّ قوله : « اتهموا الرأي على الدين » هو ما ينبغي على كلّ مسلم أن يلتزم به ، فالدين هو كتاب الله وسنة رسوله الثابتة قولاً وفعلًا وتقريباً ، والرأي هو الابتداع في الدين ، وكلّ بدعة ضلالة ، ولو تلطّفنا في القول لقلنا : هو اجتهاد في قبال النصّ ، وهو محرّم ؛ لأنّ فيه ردٌّ لكلام الله وسنة رسوله . قال أحمد بن حنبل : لا تكاد ترى أحداً نظر في الرأي إلا وفي قلبه دغل .

أنظر : فتح الباري ١٣ / ٣٥٨ - ٣٥٩ .

وعلى هذا ، ألا يعدُّ من الرأي المتّهم في الدين منع رسول الله ﷺ من أن يكتب للمسلمين كتاباً لن يضلّوا بعده أبداً ، وهو ما يسمّيه ابن عباس برزّة يوم الخميس ؟ !

وجمع الناس في رمضان على قارئ واحد ، أو ما يسمّى بصلاة التراويح بعد أن نهى عنها رسول الله ﷺ ؟ !

وإمضاء طلاق الثلاث ، بعد أن كان على عهد رسول الله وأبي بكر وسنتين من حكم عمر طلاق الثلاث واحدة ؟ !

وإحداث التكبيرات الأربعة في الصلاة على الجنائز ؟ !

والتصرّف في الأذان بإسقاط « حيّ على خير العمل » منه ؟ !

وإحداث التشويب في أذان الصبح ، وقد ثبت أنّ عبد الله بن عمر لم يلتزم بما أحدثه أباه ، بل كان يقول في أذانه : « حيّ على خير العمل » كما في السنن الكبرى - للبيهقي - ١ / ٤٢٤ - ٤٢٥ ؟ !

وإحداثه العول والتعصيب ، وهو مخالف لما في كتاب الله ؟ !

وتلوّنه في أحكام الموارث بشكل عجيب ، بل قد يتفاوت حكمه عدّة مرّات في قضية واحدة ؟ !

ومنعه الناس من البكاء على الموتى وقد فعله رسول الله ﷺ ؟ !

ومنعه من متعتي الحجّ والنساء ؟ !

ورأيه في تزويج زوجة المفقود ؟ !

ومنعه الناس من الحديث عن رسول الله ﷺ ، مع أنّه الدين بعينه ، بل كان

فإني قلت : ألسنتُ بنبيِّ ١؟

قال : بلى .

قلت : أفلسنا مسلمين ١؟

قال : بلى .

قلت : فلمَ تعطيَ الدنيَّةَ من ديننا ١؟

قال : إنها ليست بدنيَّةَ ، إنما هي خير لك .

قلت : ألم تعدنا بدخول مكة ١؟

قال : وعدتُك أن ندخلها هذا العام ١؟

فقلت : لا .



﴿ يضرب بالدرّة على ذلك ؟ !

وتوزيعه العطاء على أساس المفاضلة بالقبيلة والسابقة ، وهذا خلاف هدي

رسول الله ﷺ ؟ !

وتشطيره لأموال عمّاله ؟ !

وقوله بعدم الصلاة مع فقد الماء بالرغم من تنبيه عمّار بن ياسر له بوجوب

التيّم ؟ !

وإبطاله سهم المؤلّفة قلوبهم ؟ !

وإحداثه التكفير - التكتّف - في الصلاة ، مع أنّها كانت تحية يحيي بها الفرش

عظماهم ؟ !

إلى غير ذلك من الموارد الكثيرة ، وهي كلّها آثار ثابتة خرّجها أصحاب الصحاح والسنن والمسانيد والمعاجم والجوامع والمستخرجات ومصنّفات الحديث والآثار .

وعلى هذا الأساس ، فإنّ هذه الآراء ممّا يتّهم بها على الدين كما هو المستفاد

من كلام عمر ، فضلاً عمّا فيها من ردّ لمحكّمات الكتاب وثوابت السنن التي بها

كامل الدين وتمّت النعمة وتحقّق الرضا به بانتفاء كلّ نقص فيه المانع من إدخال كلّ

ما ليس فيه .

فقال : تدخلها إن شاء الله تعالى .

ثم إنَّ عمر جاء إلى جماعة من الصحابة ، وقال : والله ما نرضى بهذا الصلح ، ولا نعطي الدنْيَةَ من ديننا ، ونحن على الحقِّ وهم على الباطل ، فنجاهدهم في الله حتَّى ندخل مكة .

فلَمَّا سمع النبي ﷺ هذا منه أخذ بيد علي بن أبي طالب عليه السلام فجلسا تحت الشجرة ونزلت ... (١) القوم الذين خالفوا أمره .

ثم إنَّ عمر ومن تابعه أخذوا أسلحتهم وحملوا على قريش من غير إذن النبي ﷺ ، فصبروا لهم ، ثم كَرَّوا عليهم ، فانهزم عمر ومن تابعه .

فمن شدة هزيمتهم وقع بعضهم على بعض ، فتبعتهم قريش ، فأمر رسول الله ﷺ علياً أن يتلقَى قريشاً ويبعدهم عن الصحابة ، وقام في وجه قريش وصاح بهم ، فارتعدوا ووقفوا ، فقالوا : إنَّه لابن عمك في ما أعطانا من الهدنة .

فرجعت قريش ، وندموا أولئك عمّا كانوا عليه من الخلاف لرسول الله ﷺ ، وجاؤوا يعتذرون ، فأقبل عليُّ عليه السلام ويؤخِّهم ؛ وقال (٢) : أما إنِّي لو أمرتكم بجهاد قريش كيوم الخندق ويوم أحد تفرّون عنهم (٣) وتُسَلِّمُونِي للقوم لَمَّا استزلَّكم

(١) الظاهر أنَّ هنا سقطاً .

(٢) القائل هو النبي ﷺ .

(٣) والذي يدلُّ على فرارهم قوله تعالى : ﴿ إِذْ تُضْعِدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَى أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَاكُمْ فَأَتَابَكُمْ عَمَّا بَعَثَ ﴾ سورة آل عمران ٣ : ١٥٣ ، وقد

﴿ أجمع المفسرون وأصحاب السير والآثار على نزولها في فرار الصحابة يوم أحد . وكذلك قوله تعالى : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ ﴾ سورة آل عمران ٣ : ١٤٤ .

ولم يثبت معه إلا عليّ ، والمقداد - على الأرجح - ، وأبو دجانة الأنصاري ، وسهل بن حنيف ، وأمّ عمارة الأنصاري على التحقيق .

راجع : تفسير ابن المنذر ١/٤٠٢ - ٤٠٣ ح ٩٧٥ و ٩٧٦ وج ٤٤٨/٢ - ٤٥٢ ح ١٠٦٨ - ١٠٧٦ ، تفسير ابن جرير ٣/٤٥٥ - ٤٥٨ ح ٧٩٣٩ - ٧٩٥٢ وص ٤٧٦ - ٤٧٨ ح ٨٠٤٦ - ٨٠٥٧ ، تفسير ابن أبي حاتم ٣/٧٧٨ ح ٤٢٦٣ وص ٧٩٠ - ٧٩١ ح ٤٣٤١ - ٤٣٤٧ ، تفسير الثعلبي ٣/١٧٦ - ١٧٧ وص ١٨٥ - ١٨٦ ، الوسيط في تفسير القرآن المجيد - للواحدي - ١/٤٩٨ وص ٥٠٥ - ٥٠٦ ، تفسير البغوي ١/٢٨١ وص ٢٨٤ - ٢٨٥ ، تفسير ابن كثير ١/٣٩١ .

وأنظر : المغازي - للواقدي - ١/٣٢١ - ٣٢٣ ، السيرة النبوية - لابن هشام - ٤/٦٣ و ٦٧ ، السير - لأبي إسحاق الفزاري :- ٢١٨ ح ٣٣٦ ، تاريخ الطبري ٢/٦٨ - ٦٩ ، السيرة النبوية - لابن حبان :- ٢٢٣ - ٢٢٤ ، دلائل النبوة - للبيهقي - ٣/٢١٠ - ٢١١ ، الدرر في اختصار المغازي والسير - لابن عبد البر :- ١٠٥ ، شرح نهج البلاغة - لابن أبي الحديد - ١٣/٢٩٣ .

وقيل : إنّ ممّن ثبت يوم أحد سعد بن أبي وقاص ، وفيه تأمل ؛ لما رواه الحاكم في المستدرک ٣/٢٨ ح ٤٣١٤ وصحّحه على شرط مسلم ، وأقرّه الذهبي ، عن سعد ، قال : لما جال الناس عن رسول الله ﷺ تلك الجولة يوم أحد تنخيت ، فقلت أذود عن نفسي ، فإمّا أن أستشهد ، وإمّا أن أنجو ... الحديث .

ولما رواه ابن جرير في تاريخه ٢/٦٧ - في خبر - بأنه لم يقف أحد إلا طلحة ، وسهل بن حنيف ؛ ولكن حتى ثبات طلحة فيه نظر ؛ لما رواه ابن إسحاق في السير والمغازي : ٣٣٠ ، والواقدي في المغازي ١/٢٨٠ ، وابن هشام في السيرة النبوية ٤/٣١ - ٣٢ ، وابن جرير في تاريخه ٢/٦٦ ، وابن حبان في السيرة النبوية : ٢٢٤ - ٢٢٥ وفي الثقات ١/٢٢٨ ، والبيهقي في دلائل النبوة ٣/٢٤٥ ، عن القاسم بن عبد الرحمن بن رافع ، أخي بني عدّي بن النجار ، قال : انتهى أنس لله

عنه ابن النصر - عم أنس بن مالك - إلى عمر بن الخطاب وطلحة بن عبيد الله في رجال من المهاجرين والأنصار ، وقد ألقوا بأيديهم ، فقال : ما يجلسكم ؟ !

قالوا : قُتل رسول الله ﷺ !

قال : فما تصنعون بالحياة بعده ؟ ! قوموا فموتوا كراماً على ما مات عليه

رسول الله ﷺ .

ثم استقبل القوم ، فقاتل حتى قتل .

إلا أن كلامه لم يحرك فيهم ساكناً ! !

والذي يؤكده قول عمر - كما في لفظ الواقدي في المغازي ١ / ٢٨٠ - : « إني

لأرجو أن يبعثه الله أمة وحده يوم القيامة ؛ ووجد به سبعون ضربة في وجهه » . .

وفي لفظ ابن سعد في الطبقات الكبرى ٤ / ٣٢٩ : « فوجد قتيلاً فيه بضع

وثمانون بين ضربة بسيف ، وطعنة برمح ، ورمية بسهم ، وقد مثلوا به فما عرفناه

حتى عرفته أخته بيناته » . .

وفيه دلالة واضحة على أنه ذهب وحده ولم يرافقه أحد .

ولما رواه مسلم في صحيحه ٥ / ١٧٨ ، عن أنس بن مالك ، أن رسول الله ﷺ

أفرد يوم أحد في سبعة من الأنصار ورجلين من المهاجرين ، فلما رهبوه قال : « من

يردهم عنا وله الجنة - أو : هو رفيقي في الجنة - ؟ فتقدم رجل من الأنصار ، فقاتل

حتى قُتل ، ثم رهبوه أيضاً ، فقال : من يردهم عنا وله الجنة - أو : هو رفيقي في

الجنة ؟ فتقدم رجل من الأنصار فقاتل حتى قُتل ، فلم يزل كذلك حتى قُتل

السبعة ، فقال رسول الله ﷺ لصاحبيه : ما أنصفنا أصحابنا » .

ومن المقطوع به أن أحد هذين الرجلين المهاجمين هو عليّ بن أبي طالب ، والثاني

المقداد بن عمرو بن الأظهر .

ويزيده تأكيداً ما روي عن عليّ بن أبي طالب في مسند أبي يعلى ١ / ٤١٥ ح ٥٤٦ ،

وكتاب الجهاد - لابن أبي عاصم - ٢ / ٦٤٣ ح ٢٧٠ ، ومجمع الزوائد ٦ / ١١٢ ،

أنه قال : لما جلا الناس عن رسول الله ﷺ يوم أحد نظرت في القتلى فلم

أر رسول الله ﷺ ، فقلت : والله ما كان رسول الله ليفر ، وما أراه في

القتلى . . . فكسرت جفن سيفي ، ثم حملت على القوم ، فأفرجوا لي ، فإذا أنا

برسول الله ﷺ بينهم .

وفيه دلالة على أنه لم يبق مع رسول الله ﷺ في ساحة القتال سوى عليّ بن أبي طالب .

الشیطان^(١)، فعصيتموني وخالفتم أمري ا

فاعتذروا عن ذلك وأظهروا التوبة والندم، فقال النبي ﷺ: إني لا أبايعكم إلا بشرط أن لا تنهزموا في موطن، وجددوا لي البيعة، فقد نقضتم ما كان لي في أعناقكم.

فبايعوه عند ذلك تحت الشجرة بيعة الرضوان عنهم، وكان هذا رضوان بعد سحق وقع منهم، فأنزل الله هذه الآية بعد ذلك^(٢).

(١) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا﴾ سورة آل عمران ٣: ١٥٥.

وقد أجمع المفسرون على أنها نزلت في الذين انهزموا يوم أحد، وإن خصصها جمع منهم بعثمان بن عفان، ورافع بن المعلّى، وخارجة بن زيد، والوليد بن عتبة، وسعد بن عثمان، وعقبة بن عثمان، وأبي حذيفة بن عتبة.

والصحيح أن الآية تعم كل من انهزم يومئذ، ويدل عليه قول عمر، في ما رواه ابن جرير وغيره، عن كليب، قال: خطب عمر يوم الجمعة فقرأ آل عمران، وكان يعجبه إذا خطب أن يقرأها، فلما انتهى إلى قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ﴾ قال: «لما كان يوم أحد هُزِمنا، ففررت حتى صعدت الجبل، فلقد رأيتني أنزو كأنتي أروى، والناس يقولون: قُتل محمد... حتى اجتمعنا على الجبل».

ولا يخفى ما في قوله: «حتى اجتمعنا على الجبل» من تأكيد على فرارهم بأجمعهم سوى الأربعة أو الخمسة الذين ثبتوا، كما تقدّم في الهامش السابق، بل بلغ فرار بعضهم إلى المدينة، بل لم يعد بعضهم إلا بعد ثلاثة أيام، كعثمان وغيره، حتى قال لهم رسول الله ﷺ: «لقد ذهبتم بها عريضة».

أنظر: تفسير ابن جرير ٣/٤٨٨ - ٤٨٩ ح ٨٠٩٧ - ٨١٠٣، تفسير ابن المنذر ٢/٤٥٨ - ٤٦٠ ح ١٠٩٣ - ١٠٩٦، تفسير ابن أبي حاتم ٣/٧٩٦ - ٧٩٧ ح ٤٣٧٩ - ٤٣٨٦، تفسير الثعلبي ٣/١٨٨، الوسيط في تفسير القرآن - للواحدي - ٥٠٩/١ - ٥١٠، تفسير البغوي ١/٢٨٦، تفسير القرطبي ٤/١٥٧، الدر المنثور ٢/٣٥٥ - ٣٥٦.

(٢) رواه بنحو هذا السياق علي بن إبراهيم في تفسيره ٢/٢٨٥ - ٢٩٠.

قال مؤلف الكتاب :

إذا ثبت ما ذكرناه، فإننا قد وجدنا الشيخين وغيرهما، في جماعة كثيرة من الصحابة الذين بايعوا رسول الله ﷺ تحت الشجرة على الموت، وقد نكثوا بيعتهم ولم يوفوا بما عاهدوا الله عليه؛ وذلك بأنهم بايعوا على أنهم لا يفرّون قطّ حتى يُقتلوا، وفرّوا يوم خيبر، وكان عليّ عليه السلام أرمدا العين، فدفع الراية إلى أبي بكر فانهزم من مرحب، وكذا عمر^(١)، فانتقضت البيعة منهما.

■ ومما روي - أيضاً - مخالفونا، أن السكينة تنطق على لسان

عمر^(٢) ..

وفي حديث آخر، أن له ملكاً بين عينيه يسدّده ويوفّقه^(٣) ..

(١) راجع في فرار أبي بكر وعمر: السنن الكبرى - للنسائي - ١٠٨/٥ - ١١٠ ح ٨٤٠١ - ٨٤٠٣، سنن ابن ماجه ٤٣/١ - ٤٤ ح ١١٧، مسند أحمد ٩٩/١ وج ٣٥٣/٥ و ٣٥٨، مسند البزار ١٣٥/٢ - ١٣٦ ح ٤٩٦ وج ٢٢/٣ - ٢٣ ح ٧٧٠، مصنف ابن أبي شيبة ٤٩٧/٧ ح ١٧ وج ٥٢٥/٨ ح ٢٢، مسند الروياني ١٧٢/٢ - ١٧٣ ح ١١٧٢، المستدرک علی الصحیحین ٣/٣ - ٣٩ - ٤٠ ح ٤٣٣٨ - ٤٣٤٢، دلائل النبوة - لليهقي - ٢١٢/٤ - ٢١٣، تاريخ دمشق ٨٩/٤٢ - ٩٧ و ص ١٠٦ - ١٠٧.

(٢) رواه بهذا السياق ابن عساکر في تاريخ دمشق ٩٦/٤٤، وخرجه عنه المتقي في كنز العمال ٥٨٠/١١ ح ٣٢٧٥٣، ورواه موقوفاً عن عليّ عليه السلام عبد الرزاق في المصنف ٢٢٢/١١ ح ٢٠٣٨٠، وأحمد في مسنده ١٠٦/١، والطبراني في المعجم الأوسط ٢٢/٦ ح ٥٥٤٩، والفسوي في المعرفة والتاريخ ٢٤٦/١، وأبو نُعيم في حلية الأولياء ٤٢/١، وخرجه موقوفاً عن ابن مسعود الطبراني في المعجم الكبير ١٦٧/٩ ح ٨٨٢٧.

(٣) أنظر: فضائل أحمد ٣٠٣/١ ح ٣٠٦، المعجم الكبير ١٦٤/٩ ح ٨٨١٣، المعرفة والتاريخ ٢٤٦/١ - ٢٤٧ وهو قول عبد الله بن مسعود.

وفي حديث آخر، أن الله ضرب الحق على لسان عمر وقلبه^(١) ..
فإن كان ما نقلوه حقاً، فعمر أفضل من محمد؛ لأنَّ محمداً كان
يؤدّي رسالة ربه عن ملك واحد، وقتلتم: إنَّ الله زاد عمر ملكاً ينطق على
لسانه^(٢)، وزاده ملكاً بين عينيه، وزاده أنه ضرب بالحق على لسانه،
وزاده أن السكينة تنطق على لسانه، وهذا ممّا يوجب العصمة من الزلل
والخلل، وقد رويتم أن عمر بعكس ذلك؛ لأنه كان يفتي في القضايا،
فيخطئ ويردّ عليه أمير المؤمنين، فيرجع عن قوله، ويعترف بخطئه،
فيقول: «لولا عليٌّ لهلك عمر»^(٣) في كثير من الحكومات^(٤)، فكيف

(١) رواه بهذا اللفظ أحمد في مسنده ١٤٥/٥، والطبراني في المعجم الأوسط
١٣٤/١ ح ٢٤٩، وأبن عدّي في الكامل في ضعفاء الرجال ٢١٩/٤، وأبن عساكر
في تاريخ دمشق ٩٩/٤٤ - ١٠١ و ١٠٤ - ١٠٥.

(٢) أنظر: فضائل الصحابة - لأحمد - ٣٢٣/١ ح ٣٤١، مناقب عمر - لابن
الجوزي -: ٢٣٩، شرح نهج البلاغة - لابن أبي الحديد - ١٧٩/١٢.

(٣) أنظر: تأويل مختلف الحديث - لابن قتيبة -: ١٥٠، الاستيعاب ١١٠٣/٣،
مناقب الإمام عليّ عليه السلام - للخوارزمي -: ٨١ ح ٦٥، تذكرة الخواص: ١٣٧ عن أحمد
في الفضائل والمسنّد، شرح نهج البلاغة - لابن أبي الحديد - ١٨/١ و ١٤١،
الرياض النضرة ١٦١/٣، المواقف: ٤١١، شرح التجريد - للقوشجي -: ٤٨٣.

(٤) كفضية المرأة التي ولدت لستة أشهر، وأراد أن يرحمها عندما رُفعت إليه،
وعندما أمر برحم مجنونة قد زنت، والمرأة التي نُكحت في عدتها، والمكرهة التي
زنت .. إلى غير ذلك ممّا اشتهر.

أنظر: مصنّف عبدالرزاق ٣٥٠/٧ ح ١٣٤٤٤، سنن سعيد بن منصور ٦٦/٢ -
٦٩ ح ٢٠٧٤ و ٢٠٧٨ - ٢٠٨٣، تفسير ابن أبي حاتم ٤٢٨/٢ ح ٢٢٦٤، سنن أبي
داود ١٣٧/٤ - ١٣٨ ح ٤٣٩٩ - ٤٤٠٢، مسنّد أحمد ١٤٠/١ و ١٥٤ - ١٥٥
ومواضع آخر، مسنّد أبي يعلى ٤٤٠/١ ح ٥٨٧، صحيح ابن خزيمة ١٠٢/٢ ح
١٠٠٣، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ١٧٨/١ ح ١٤٣، المستدرک على
الصحيحين ٦٨/٢ ح ٢٣٥١ وج ٤٢٩/٤ - ٤٣٠ ح ٨١٦٨ و ٨١٦٩، الجعديات

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٣٨٧

يضرب بالحق على لسانه وهو مخطئ في أقواله وأفعاله ، ويرجع لأقوال
أمير المؤمنين عليه السلام ، عما أشكل في الشريعة ١٩

ثم كيف يضرب الله بالحق على لسان من نهى عما أمره الله تعالى
في كتابه عن المتعتين^(١) ، وكذا في المغلاة في مهور النساء^(٢) .

١/ ٢٣٣ ح ٧٤٠ ، السنن الكبرى - للبيهقي - ٤٤١/٧ - ٤٤٢ - وج ٢٣٦/٨ ، أحكام
القرآن - للجصاص - ٥٨٠/١ ، جامع بيان العلم ١٠٨/٢ ، كنز العمال ٤٥٦/٥ ح
١٣٥٩٦ عن البغوي .

(١) وهو قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ﴾ سورة البقرة ٢ : ١٩٦ ،
وقوله تعالى : ﴿ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾ سورة النساء
٢٤ : ٤ .

وأنظر نهيه عن المتعتين في : صحيح البخاري ٢٨٢/٢ ح ١٦٤ وج ٥٩/٦ ح
٤٣ ، صحيح مسلم ١٣١/٤ ، سنن الترمذي ١٨٤/٣ - ١٨٦ ح ٨٢٢ - ٨٢٤ ،
السنن الكبرى - للنسائي - ٣٢٦/٣ ح ٥٥٣٨ ، سنن ابن ماجه ٩٩٢/٢ ح ٢٩٧٩ ،
مسند أحمد ١/ ٣٣٧ وج ٩٥/٢ وج ٣٨٠/٣ وج ٤٢٨/٤ و ٤٣٤ وموضع آخر ،
مسند أبي يعلى ٩/ ٣٤١ - ٣٤٢ ح ٥٤٥١ وموضع آخر ، سنن سعيد بن منصور
١/ ٢١٨ - ٢١٩ ح ٨٥٢ - ٨٥٤ ، مسند أبي عوانة ٢/ ٣٣٩ - ٣٤٠ ح ٣٣٥٢ -
٣٣٥٧ ، المعرفة والتاريخ ١/ ١٧٧ ، أحكام القرآن - للجصاص - ٣٩٨/١ و ٤٠٠ ،
السنن الكبرى - للبيهقي - ٢٠٦/٧ ، فوائد ابن منده الأصبهاني - نسخة أبي صالح
عبدالله بن صالح ، كاتب الليث - ١٤٢/٢ ح ١٦٣٨ .

(٢) أنظر : مسند أحمد ١/ ٤٠ - ٤١ ، سنن أبي داود ٢/ ٢٤١ ح ٢١٠٦ ، سنن
الترمذي ٣/ ٤٢٢ - ٤٢٣ ح ١١١٤ ، سنن النسائي ٦/ ١١٧ ، سنن ابن ماجه
١/ ٦٠٧ ح ١٨٨٧ ، سنن الدارمي ٢/ ٩٩ ح ٢١٩٦ ، سنن سعيد بن منصور
١/ ١٦٥ - ١٦٧ ح ٥٩٥ - ٥٩٨ ، مسند الحميدي ١/ ١٢ - ١٣ ح ٢٣ ، مسند البزار
١/ ٤٥٢ ح ٣٢٠ و ٣٢١ ، مصنف عبد الرزاق ٦/ ١٧٥ - ١٧٦ ح ١٠٤٠١ و ص ١٨٠
ح ١٠٤٢٠ ، المعجم الأوسط ١/ ٢٤٩ ح ٥٧٤ وج ١٨٥/٤ ح ٣٥٨٦ ، علل
الدارقطني ٢/ ٣٣٢ - ٣٣٣ سؤال ٢٤١ ، مسند الطيالسي : ١٢ ح ٦٤ ، مسند عمر
- للنجاد - : ٨٩ ح ٦٧ ، المستدرک علی الصحیحین ٢/ ١٩٢ - ١٩٣ ح ٢٧٢٥ -
للله

■ **ومن روايات مخالفتنا الباطلة ، أنهم يقولون : كان أبو بكر وعمر وزيرين لرسول الله ﷺ (١) ؛ وهو باطل ؛ لأننا لا نعرف أن الوزارة في اللغة إلا المعاونة والمساعدة خاصة (٢) ، فمعونة رسول الله ﷺ لا تكون إلا من وجهين :**

أحدهما : المعونة على تأدية الرسالة ، أي تبليغ الناس عن رسول الله ﷺ دينه الذي جاء به من عنده (٣) ، كما حكى الله عز وجل عن هارون ، فقال تعالى : ﴿ وَأَجْعَلْ لِي وَزِيْرًا مِّنْ أَهْلِي * هَارُونَ أَخِي ﴾ (٤) ، وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيْرًا ﴾ (٥) ، وكان هارون مبلغاً مع موسى رسالات ربه .

الثاني : المعاونة على مجاهدة الكفار ومحاربتهم ، ولا نعرف في وزارة الرسول ﷺ وجهاً آخر ثالثاً ؛ وذلك أن الوزارة لسائر الناس غير الأنبياء بالرأي والمشورة والتدبير ، وهذه أحوال لا تصلح لرسول الله ﷺ ؛ لأنه مؤيد من عند الله تعالى بالطاف وعصمة ووحى .

■ **وروا - أيضاً - مخالفونا ، أن رسول الله ﷺ قال : ما نفعني**

﴿ ٢٧٢٨ وصححه وأقره الذهبي ، المقصد العلي في زوائد أبي يعلى ٢ / ٣٣٤ ح ٧٥٧ ، موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان : ٣٠٧ ح ١٢٥٩ .

(١) أنظر : التاريخ الكبير - للبخاري - ١٥٩ / ٢ رقم ٢٠٥٠ عن تليد ، ثم قال : « تكلم يحيى بن معين في تليد ورواه » ، تاريخ بغداد ٣ / ٢٩٨ وقال : « تفرّد بروايته محمّد بن مجيب » ثم ذكر قول يحيى بن معين فيه : « كان كذاباً عدوّ الله » ، تاريخ دمشق ٤٤ / ٦٣ - ٦٥ ، البداية والنهاية ١٠٨ / ٧ .

(٢) أنظر مادة « وزر » في : لسان العرب ١٥ / ٢٨٥ ، تاج العروس ٧ / ٥٨٩ .

(٣) أي من عند الله تعالى .

(٤) سورة طه ٢٠ : ٢٩ و ٣٠ .

(٥) سورة الفرقان ٢٥ : ٣٥ .

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٣٨٩

[مال] (١) كمال أبي بكر، لقد زوّجني ابنته، وأنفق عليّ أربعين ألف دينار (٢).

قلت: هذا خبر مكذوب (٣)؛ لأنّ النظر في الخبر أصحّ من الخبر؛

(١) ما بين المعقوفين أضفناه من المصادر المذكورة أدناه؛ لضرورة السياق.
(٢) أنظر: مسند أحمد ٢/٢٥٣ و ٣٦٦، سنن الترمذي ٥/٥٦٨ - ٥٦٩ ح ٣٦٦١، سنن ابن ماجه ١/٣٦ ح ٩٤، مسند أبي يعلى ٧/٣٩٢ ح ٤٤١٨ وج ٣٠٨/٨ ح ٤٩٠٥، مسند الحميدي ١/١٢١ ح ٢٥٠ صدر الحديث، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٩/٤ - ٥ ح ٦٨١٩ و ٦٨٢٠، السنّة - لابن أبي عاصم -: ٥٦٣ ح ١٢٢٩ - ١٢٣٢، تاريخ دمشق ٣٠/٥٦ - ٦٦.
وراجع: الاستغاثة ٢/٢٩.

(٣) وأكذب منه ما روي عن عائشة، أنّها قالت: «فخرت بمال أبي في الجاهلية وكان ألف أوقية»؛ كما في: السنن الكبرى - للنسائي - ٥/٣٥٨ - ٣٥٩ ح ٩١٣٨، والمعجم الكبير ٢٣/١٧٤ ح ٢٧٢، والسنّة - لابن أبي عاصم -: ٥٦٤ ح ١٢٣٨، ومجمع الزوائد ٤/٣١٧، وكنز العمال ١٦/٥٦١ ح ٤٥٨٧٤.
وأنه كان لأبي بكر ثلاثمئة وستون كرسياً، على كلّ كرسى حلة بألف دينار؛ كما في عمدة التحقيق: ١٠٢.

وأنت جدّ عليم بأنّ ألف أوقية تعني أربعين مليون درهم من الفضة، أو أربعة ملايين دينار ذهبي، ولا يخفى ماذا يعني هذا المبلغ من الدراهم أو الدينار آنذاك، مضافاً إلى ثلاثمئة وستين ألف دينار ثمن الحلل، فضلاً عن ثمن الكراسي!!

هذا مع غصّ النظر عمّا يستلزم ذلك من فراش ورياض، وغرف وإوانات، وخدم وحشم، وخيل وأنعام، وغلّال وضياع!
ولو قارنت هذا بتقود هذه الأيام، مع حساب مبدأ القيمة الحالية للعملة، لبلغ عدّة مليارات من العملة الصعبة، وهذا ما لم يتأتّ لأحدٍ من الغساسنة والنعامنة والتبايعه!

بل إنّ ثروة قريش بأجمعها لا تكاد تبلغ عشر العشر من أموال الصديق هذه، فقد ذكر أرباب السير، أنّه لم يبق بمكة قرشي ولا قرشية له منقال فصاعداً إلاّ بعث به في غير قريش التي أراد النبي ﷺ التعرّض لها، وكانت سبباً في معركة

وذلك أنه من أنفق مثل هذا المال على النبي ﷺ لا بُدَّ أن يعرف

بدر الكبرى ، حتّى إنَّ المرأة لتبعث بالشيء التافه ، فكان يقال : إنَّ فيها لخمسين ألف دينار ، وقالوا أقلّ ، وإن كان ليقال : إنَّ أكثر ما فيها من المال لآل سعيد بن العاص - أبي أحيحة - ، إمّا مالٌ لهم ، أو مال مع قوم قراض على النصف ، فكانت عامّة العير لهم ..

ويقال : كان لبني مخزوم فيها متتا بعير ، وخمسة أو أربعة آلاف مثقال ذهب ، وكان يقال : للحارث بن عامر بن نوفل فيها ألف مثقال ، وكان لأميّة بن خلف ألفا مثقال ، ولبني عبدمناف فيها عشرة آلاف مثقال ؛ كما في مغازي الواقدي ١/ ٢٧ ، وشرح الزرقاني على المواهب ٢/ ٢٦٣ .

ولا ندري من أين جمع أبو بكر هذه الثروة ؟ هل ورثها من أبي قحافة الذي كان يمتهن صيد القماري والدباسي ؟ كما في الصوارم المهرقة : ٣٢٤ .

أم من المنادة على مائدة عبد الله بن جدعان بقوت بطنه ؟! والذي يقول فيه أميّة بن أبي الصلت :
له داع بمكّة مشتمل على وأخرى فوق دارته ينادي

أنظر : المنمق : ٣٧٢ ، الأغاني ٨/ ٣٤٢ .

أم من عمله هو في الجاهلية معلماً ، وفي الإسلام خياطاً ؟! كما في الصوارم المهرقة : ٣٢٤ نقلًا عن البخاري .

أم من عمله في حلب الأغانم ؟! كما في الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٣/ ١٧٠ ، تاريخ دمشق ٣٠/ ٣٢٢ - ٣٢٣ ، صفة الصفوة ١/ ١٠٩ .

أم من عمله بزازاً ؟! كما في المعارف - لابن قتيبة - : ٣١٩ ، الأعلام النفيسة - لابن رسته - : ٢١٥ ، ولم يكن في عمله هذا صاحب حانوت أو متجر ، بل كان يحمل الأثواب على رقبته ويدور في الأسواق والأزقة لبييعها ، كما في الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٣/ ١٦٨ - ١٦٩ ، تاريخ دمشق ٣٠/ ٣٢١ ، صفة الصفوة ١/ ١٠٨ - ١٠٩ .

ولسنا هنا في معرض الحطّ من قيمة هذه المهن وانتقاص أصحابها ، فعمل المؤمن في حدّ ذاته عبادة ، ولكننا نقول : إنَّ هذه المهن والأعمال لا يمكن أن يتأتّى منها تلحم الأموال الطائلة !

راجع كتابنا : شبهات السلفية : ٢٣٩ - ٢٤١ .

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٣٩١
موضعه ، ومثى أنفقه ، وحيث أنفقه ؛ ولسنا نعلم لرسول الله ﷺ موطناً
غير مكة والمدينة ا

فإن زعموا أنه أنفقه بمكة ..

قلنا لهم : هذا بين المحال ا

فيقولون : إنه جهّز به الجيوش ..

فظهر كذبهم ؛ لأن الرسول ﷺ بإجماع الأمة لم يشهر هو
ولا أحد من الصحابة سيفاً بمكة ، ولم يأمر أحداً منهم بجهاد ، بل كان
يأمرهم بالتقية ، وإنما جميع من أسلم معه أربعون رجلاً^(١) ، فلما كثر
عليهم الأذى من قريش ولّى عليهم جعفر بن أبي طالب وأخرجهم معه
إلى الحبشة ، وكانوا بها إلى أن هاجر رسول الله ﷺ ، فقدموا عليه
بعد سنتين من الهجرة^(٢) .

ولقد كان رسول الله ﷺ - بشهادة العامّ والخاصّ - أغنى الناس
بعد تزويجه بخديجة بنت خويلد رضي الله عنها ، وكانت من أيسر نساء
قريش وأكثرهم مالاً ، وكانت باقية حيّة إلى سنة الهجرة ثمّ توفيت^(٣) ،
وكان لا يحتاج مع مالها إلى أحد .

وأجمعوا أهل الإيمان ، أن علياً عليه السلام قال : «لقد صليت خلف

(١) أنظر : الاستغاثة ٣٠ / ٢ .

(٢) أنظر : الطبقات الكبرى - لابن سعد - ١٧٦ / ١ - ١٧٧ ، المنتظم ١٣١ / ٢ ،
الاستغاثة ٣٠ / ٢ .

(٣) أنظر : الاستغاثة ٣٠ / ٢ ، والمشهور أنّ وفاتها عليه السلام في أواخر السنة العاشرة من
البعثة ، وقيل غير ذلك .

رسول الله ﷺ قبل كل أحد سبع سنين^(١)، وذلك من حين أظهر رسول الله ﷺ دعوته، وبقي ﷺ بمكة ثلاثة عشر سنة من بعد البعثة إلى الهجرة، فيكون إسلام أبي بكر بعد سبع سنين بأشهر، فإنما قام رسول الله ﷺ بمكة بعد إسلام أبي بكر في نحو من خمس سنين وأشهر.

فيا أيها المسلمون! هل يقدر أن ينفق الرسول في مدة خمس سنين وأشهر أربعين ألف دينار مع كثرة مال خديجة بنت خويلد؟! وإن قالوا: أنفقه عليه في المدينة..

فقد علم الخاص والعام أن أبا بكر لما وصل المدينة كان مفتقراً إلى مواساة الأنصار، وكان رسول الله ﷺ غني بالغنائم.. وفي ابتداء الهجرة كان^(٢) في ضيافات الأنصار يتداولون ضيافته^(٣)،

(١) رواه أحمد في مسنده ٩٩/١، وفي الفضائل ٧٢٦/٢ ح ٩٩٣ و ص ٨٤٨ ح ١١٦٤، والنسائي في السنن الكبرى ١٠٦/٥ - ١٠٧ ح ٨٣٩٦ و ٨٣٩٥، وآبن ماجة في سننه ٤٤/١ ح ١٢٠، وأبو يعلى في مسنده ٣٤٨/١ ح ٤٤٧، والطبراني في المعجم الأوسط ٢٤٠/٢ ح ١٧٦٧، والحاكم في المستدرک علی الصحیحین ١٢١/٣ ح ٨٥٨٤ و ٨٥٨٥، وآبن أبي شيبه في المصنّف ٤٩٨/٧ ح ٢١، وآبن أبي عاصم في السنّة: ٥٨٤ ح ١٣٢٤، وآبن جرير في تاريخه ٥٣٧/١، وآبن هلال العسكري في الأوائل: ٩١، وآبن نُعيم في معرفة الصحابة ٨٦/١ ح ٣٣٩، والثعلبي في تفسيره ٨٥/٥، وآبن عبد البرّ في الاستيعاب ١٠٩٥/٣، وآبن منده في فوائده - فوائد ابن ماسي - ٥٤/١ ح ١٣٣، وآبن عساكر في تاريخ دمشق ٢٨/٢ و ٣٠ - ٣١.

(٢) أي رسول الله ﷺ.

(٣) أنظر: الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٢٠٣/١ - ٢٠٤، السيرة النبوية - لابن هشام - ٢٠/٣ - ٢٨، السيرة النبوية - لابن حبان -: ١٤٠ - ١٤٤، البداية والنهاية ١٥٩/٣، السيرة الحلبية ٢٧٧/٢، الاستغاثة ٣١/٢.

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٣٩٣

وكان في أوقات كثيرة يشدّ حجر المجاعة على بطنه ويطوي اليومين
والثلاثة^(١).

ومما يدلّ على فساد هذا الحديث، قعود أبي بكر وعمر وغيرهما
عن مناجاة الرسول بسبب الصدقة أيام المناجاة غير عليّ عليه السلام؛ فإنه
تصدّق بعشرة دراهم فناهجه الرسول عشر مرّات^(٢).

وقال بعض علمائنا: كيف ينفق أبو بكر على الرسول صلّى الله عليه وآله وسلّم هذا
المال العظيم وأبوه فقير ينادي على مائدة عبدالله بن جدعان سيّد بني
تيم، كلّ يوم مدّاً تعيين قوته^(٣)، فلو كان غنياً لأغنى أباه عن هذه
المرتبة ١٩

وأيضاً: مَنْ ينفق هذا المال العظيم على رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ولم تنزل

- (١) أنظر: سنن الترمذي ٥٠٦/٤ ح ٢٣٧١، الشمائل النبوية - للترمذي -: ٤٥٤ ح ٣٧٣، مسند أحمد ٣/٣٠٠، مسند أبي يعلى ٤/٨ ح ٢٠٠٤، تهذيب الآثار - لابن جرير - مسند عبدالله بن عباس / السفر الأول: ٢٧٤ ح ٤٦٠، أخلاق النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم - لأبي الشيخ -: ٢٨٨ ح ٨٣٠، شرح السنّة - للبغوي - ٢٠٢/٨ - ٢٠٣ ح ٤٠٧٨، الشمائل - للبغوي - ٣٢٩/١ ح ٤٣٩، مجمع الزوائد ١٠/٣١٤.
- (٢) أنظر: مصنّف ابن أبي شيبة ٥٠٥/٧ ح ٦٢، تفسير مجاهد: ٦٥١، تفسير عبد الرزاق ٢/٢٨٠، تفسير الطبري ١٢/٢٠ - ٢١ ح ٣٣٧٨٨ - ٣٣٧٩١، المستدرک علی الصحیحین ٢/٥٢٤ ح ٣٧٩٤ وصحّحه هو والذهبي، أحكام القرآن - للجصاص - ٣/٦٣٩، تفسير الثعلبي ٩/٢٦١ - ٢٦٢، الناسخ والمنسوخ - للنخاس -: ٢٣٣، الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه: ٤٢٦، الأوائل - لأبي هلال العسكري -: ١٤٢، الوسيط في تفسير القرآن - للواحدي - ٤/٢٦٦، تفسير البغوي ٤/٢٨٣، تفسير ابن كثير ٤/٣٢٧، الدرّ المنثور ٨/٨٤ عن عبد الرزاق، وعبد بن حميد وأبن المنذر وأبن أبي حاتم وأبن مردويه وسعيد بن منصور وإسحاق بن راهويه وأبن أبي شيبة والحاكم.
- (٣) راجع الصفحة ٣٨٩ - ٣٩٠ هامش ٣.

فيه آية واحدة، من العجائب ألا يرى إلى مدح الله علياً عليه السلام حيث تصدق على السائل بخاتمه في ركوعه^(١)، وهذا المال الذي تعدونه أن أبا بكر أنسفه على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أزيد من الخاتم، يا بشما تخلفون لأصحابكم من المدح الكواذب، إن هذا إلا بهتان عظيم ١٩

ورويتم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سمى عثمان ذا النورين^(٢)، فقد فضلتموه على أبي بكر وعمر؛ لأن لكل واحد نوراً واحداً؛ لقوله تعالى:

(١) وهو قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ ذَاكِرُونَ﴾ سورة المائدة ٥ : ٥٥ .

وقد نزلت هذه الآية الكريمة لما تصدق علي عليه السلام بخاتمه وهو راعع على المسكين بمحضر من الصحابة، وكان قد سأل ولم يعطه أحد، وقد روى نزولها في علي عليه السلام جمع من أئمة الحديث والحفاظ والمفسرين، منهم: رزين العبدي في «الجمع بين الصحاح الستة» عن النسائي، كما في جامع الأصول ٨/ ٦٦٤ ح ٦٥١٥، والطبراني في المعجم الأوسط ٦/ ٢٩٤ ح ٦٢٣٢، وآبن أبي حاتم في تفسيره ٤/ ١١٦٢ ح ٦٥٤٩ و ٦٥٥١، وآبن جرير في تفسيره ٤/ ٦٢٨ - ٦٢٩ ح ١٢٢١٥ - ١٢٢١٩، والشَّدي في تفسيره: ٢٣١، وأبو جعفر الإسكافي في المعيار والموازنة: ٢٢٨، والبلاذري في أنساب الأشراف ٢/ ٣٨١، والجصاص في أحكام القرآن ٢/ ٦٢٥ - ٦٢٦، والحاكم في معرفة علوم الحديث: ١٠٢، والشعلبي في تفسيره ٤/ ٨٠ - ٨١، والماوردي في تفسيره ٢/ ٤٩، والخطيب في المتفق والمفترق ١/ ٢٥٨ ح ١٠٦، والواحدي في أسباب النزول: ١١٠ - ١١١، والبغوي في تفسيره ٢/ ٣٨، وآبن عساكر في تاريخ دمشق ٤٢/ ٣٥٧، والسيوطي في الدر المنثور ٣/ ١٠٤ - ١٠٦ عن الخطيب وعبد الرزاق وعبد بن حميد وآبن جرير وآبي الشيخ وآبن مردويه والطبراني وآبن أبي حاتم وآبن عساكر.

وقد صرح العضد الإيجي في المواقف: ٤٠٥، والتفتازاني في شرح المقاصد ٥/ ٢٧٠، والشريف الجرجاني في شرح المواقف ٨/ ٣٦٠، والقوشجي في شرح التجريد: ٤٧٦ بإجماع المفسرين واتفقهم على نزول هذه الآية في علي عليه السلام.

(٢) أنظر: معرفة الصحابة ١/ ٦٢ - ٦٣ رقم ٢٣٧ - ٢٤٠، الاستيعاب ٣/ ١٠٣٩،

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٣٩٥

﴿ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ ﴾^(١) وقوله تعالى: ﴿ نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ ﴾^(٢)؛ فلأن من له نورين أفضل ممن له نور واحد.

ورويتم أن رسول الله ﷺ زوّج عثمان ابنتيه، وقال: لو كان لنا ثلاثة لزوّجناكما^(٣)؛ فقد فضّلتموه على الشيخين، وهذا خلاف قولكم؛

(١) سورة الحديد ٥٧ : ٢٨ .

(٢) سورة التحريم ٦٦ : ٨ .

(٣) أنظر: المعجم الكبير ١٧ / ١٨٤ ح ٤٩٠ ، تاريخ دمشق ٣٩ / ٤٣ - ٤٥ ، مجمع الزوائد ٩ / ٨٣ ، كنز العمال ١١ / ٥٩١ ح ٣٢٨٢٧ و ٣٢٨٢٨ ، الاستغاثة ٢ / ٥٤ .

ونقول: هذا هو المشهور، وفيه تأمل لوجوه ثلاثة:

أولاً: ذكر أرباب السير والتاريخ، أن رقية وأم كلثوم كانتا متزوجتين من ابني أبي لهب ثم طلقاهما بعد البعثة، أو بعد نزول سورة ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ ﴾، فتزوج عثمان برقية، وهاجرت معه إلى الحبشة، ثم توفيت بعد غزوة بدر أو في أثنائها، إلا أنه لم يخبرنا أحد - حتى ولو كان قاصداً - ما شأن أم كلثوم بعد طلاقها من ابن أبي لهب الآخر؟! *قائمة مؤرخ علوم ردي*

ثم ذكروا أن عثمان تزوجها سنة ثلاث من الهجرة بعد وفاة رقية، وهذا يعني أنها بقيت بلا زواج بعد طلاقها لمدة ثلاثة عشر عاماً في أقل تقدير، فهل يعقل أن تبقى مثل بنت رسول الله ﷺ متعطلة عن الزواج بعد طلاقها هذه المدة مع انتفاء المانع ووجود القابل؟! *قائمة مؤرخ علوم ردي*

ثانياً: ذهب جمع من المؤرخين وأرباب السير إلى أن عثمان تزوج بعد وفاة رقية أختها زينب، والتي هي بدورها توفى زوجها أبو العاص، إلا أن هذا لا يمكن القبول به؛ لأن زينب توفيت سنة سبع أو ثمان أو تسع على اختلاف الأقوال، أي قبل وفاة زوجها أبو العاص، الذي توفى سنة اثنتي عشرة من الهجرة كما في الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٨/٥، ومعرفة الصحابة ٤/٢٣٥٦ رقم ٢٤٨٢، والاستيعاب ٤/١٧٠٤، وأسد الغابة ٥/١٨٦ رقم ٦٠٣٥.

ثالثاً: ذكر المؤرخون وأصحاب السير اصطحاب عليّ عليه السلام للفواطم حين هاجر، ولم نقرأ أو نسمع أي ذكر لأم كلثوم، ولا أحصاها عاذاً في من هاجر مع عليّ عليه السلام، ولم يذكر أحد أنها بقيت في مكة ولا كيفية التحاقها بالنبي ﷺ!

لأنكم رويتم في صحاحكم أن أبا بكر خطب إلى رسول الله ﷺ فلم يزوجه^(١)، وهذا يدل على أن عثمان أفضل من أبي بكر؛ فقد انتقضت روايتكم.



مركز تحقيقات كالمبيوتر علوم اسلامی

﴿ كل هذا يدعوننا للشك في أصل وجود أم كلثوم المدّعة، سواء قلنا: إنها ابنة رسول الله ﷺ، أو بنت خديجة، أو ربيبة رسول الله ﷺ، كما ذهب إلى ذلك بعض الأعلام.﴾

أنظر: الاستغاثة ١/٦٤، مناقب آل أبي طالب - لابن شهر آشوب - ٢٠٩/١.
والظاهر أن وجودها ممّا اختلقته يد الأوهام والأساطير، وإلا فهي كنية لرقية.
(١) أنظر: فضائل الصحابة - لأحمد بن حنبل - ٧٦١/٢ - ٧٦٢ ح ١٠٥١، سنن النسائي ٦/٦٢، السنن الكبرى - للنسائي - ٢٦٥/٣ ح ٥٢٣٩ وج ١٤٣/٥ ح ٨٥٠٨، المعجم الكبير ٤/٣٤ ح ٣٥٧١ وج ٤٠٩/٢٢ ح ١٠٢١، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٩/٤٩ - ٥١ ح ٦٩٠٥ و ٦٩٠٩، المستدرک علی الصحیحین ٢/١٨١ ح ٢٧٠٥ وصحّحه هو والذهبي، الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٢٠/١٠، الذرية الطاهرة - للدولابي -: ٩٣ ح ٨٣، معرفة الصحابة - لأبي نعيم - ٢/٨٩٥ ح ٢٣١١، جواهر العقدين: ٣٠١ - ٣٠٢ عن أبي داود السجستاني.

في خبر تظلمه عليه السلام في من تقدم عليه من الخلفاء ،
وأن سكوته كان لعدم الأنصار

ما رواه جماعة من أهل الآثار، أن قوماً من الناس قالوا: ما بال
علي عليه السلام لم ينازع أبا بكر [وعمر] ^(١) وعثمان كما حارب طلحة والزبير ؟
فبلغ الخبر أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام ، فأمر أن ينادي
الصلاة جامعة ، فلما اجتمعوا قام فيهم خطيباً ، فحمد الله تعالى وأثنى عليه
وذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم قال : معشر الناس ! بلغني أن قوماً قالوا: ما باله لم
ينازع أبا بكر وعمر وعثمان كما نازع طلحة والزبير ؟
فإن لي في سبعة أنبياء الله أسوة :

أولهم : نوح عليه السلام ؛ إذ قال الله تعالى مخبراً عنه : ﴿ أَنسِي مَغْلُوبٌ
فَأَنْتَصِرُ ﴾ ^(٢) ..

فإن قلت: ما كان مغلوباً ؛ كفرتم أو كذبتم القرآن ؛ وإن كان نوح عليه السلام
مغلوباً ؛ فعلي أعذر .

الثاني : إبراهيم الخليل عليه السلام ؛ حيث (قال : يقول) ^(٣) : ﴿ وَأَعْتَزَلْكُمْ
وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ ^(٤) ..

فإن قلت: إنه اعتزلهم من غير مكروه ؛ فقد كفرتم ؛ وإن قلت: إنه

(١) أضفناه من المصادر المذكورة في الهامش ٢ من الصفحة ٣٩٩ .

(٢) سورة القمر ٥٤ : ١٠ .

(٣) كذا في الأصل ، وإحدهما زائدة إن لم يكن هناك سقط ؛ فلاحظ !

(٤) سورة مريم ١٩ : ٤٨ .

رأى المكروه فاعتزلهم ؛ فأنا أعذر .

و [الثالث :] ^(١) أبين خاله لوط عليه السلام ؛ إذ قال لقومه : ﴿ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ ﴾ ^(٢) ..

فإن قلت : إنه كان له بهم قُوَّة ؛ فقد كفرتم ؛ وإن قلت : إنه لم يكن له بهم قُوَّة ؛ فأنا أعذر .

و [الرابع :] ^(٣) يوسف عليه السلام ؛ إذ قال : ﴿ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ ﴾ ^(٤) ..

فإن قلت : إنه كان دعا لغير مكروه بسخط ؛ فقد كفرتم ؛ وإن قلت : إنه دعا لما سخط الله تعالى فاختار السجن ؛ فأنا أعذر .

و [الخامس :] ^(٥) موسى بن عمران عليه السلام ؛ إذ قال : ﴿ فَفَرَزْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُمْ فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْمًا وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴾ ^(٦) ..

فإن قلت : إنه لم يفرّ منهم خوفاً على نفسه ؛ فقد كذبتكم الله تعالى في قوله ؛ وإن قلت : كان ذلك خوفاً ؛ فالوصي أعذر .

و [السادس :] ^(٧) هارون عليه السلام خليفة أخيه ؛ إذ قال : ﴿ آبَسَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعُّونَنِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي ﴾ ^(٨) ..

(١) أضافناه لمقتضى النسق .

(٢) سورة هود ١١ : ٨٠ .

(٣) أضافناه لمقتضى النسق .

(٤) سورة يوسف ١٢ : ٣٣ .

(٥) أضافناه لمقتضى النسق .

(٦) سورة الشعراء ٢٦ : ٢١ .

(٧) أضافناه لمقتضى النسق .

(٨) سورة الأعراف ٧ : ١٥٠ .

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٣٩٩

فإن قلت: إنهم لم يستضعفوه ولا كادوا يقتلوه حيث نهاهم عن عبادة العجل؛ فقد كفرتم؛ وإن قلت: إنهم استضعفوه وكادوا يقتلوه لقلّة من يعينه؛ فالوصيّ أعذر.

و [السابع:]^(١) نبينا ﷺ؛ إذ هرب إلى الغار..

فإن قلت: هرب من غير خوف على نفسه من القتل؛ فقد كفرتم؛ وإن قلت: إنهم أخافوه فلم يسعه إلا الهرب؛ فالوصيّ أعذر. قال الراوي: فقال الناس: صدقت يا أمير المؤمنين^(٢).



مركز تحقيقات كميوتور علوم إسلامي

(١) أضفناه لمقتضى النسق .

(٢) أنظر: علل الشرائع ١/١٧٨ - ١٧٩ ح ٧، الاحتجاج ١/٤٤٦ - ٤٤٨ ح ١٠٣، مناقب آل أبي طالب - لابن شهر آشوب - ١/٣٣١، الفضائل - لشاذان بن جبرئيل -: ١٢٨، الطوائف - لابن طاووس -: ٤٢٥ - ٤٢٧ .

■ ومما رووه مخالفونا عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، الذي كان يقاتل علياً عليه السلام مع معاوية بصفتين ،^(١) [قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، قال : « يطلع عليكم رجل من أهل النار ؛ وقد تركت أبي يتهياً ليلحقني ، فاطلع علينا معاوية فسُرِّي عني ؛ قال شريك : ما كان أسوأ ظنّه بأبيه]^(٢) .

ومن رواتكم : كعب الأخبار^(٣) ، الذي قام إليه أبو ذر رضي الله عنه بين يدي عثمان فضرب رأسه حتى شجّه ، وقال : يا بن اليهودية ا متي كان مثلك يتكلم في الدين ، والله ما خرجت اليهودية من قلبك^(٤) .

(١) الظاهر أنّ هنا سقطاً كما يقتضيه السياق ، أتمنناه من « الإيضاح » .

(٢) الإيضاح - لابن شاذان - : ٤٣ ، وأنظر : كتاب صفين - للمنفري - : ٢١٩ - ٢٢٠ ، أنساب الأشراف ١٣٤/٥ ، مناقب الإمام عليّ بن أبي طالب - للكوفي - ٣١١/٢ ح ٧٨٤ ، شرح الأخبار ١٤٧/٢ - ١٤٨ ح ٤٥١ ، شرح نهج البلاغة - لابن أبي الحديد - ١٧٦/١٥ .

(٣) هو : كعب بن ماعة الحميري (ت ٣٢ هـ) ، أسلم في عهد عمر بن الخطاب وقربه وسمح له بأن يقصّ ، ومن بعده عثمان ، وعن طريقه دخلت كثير من الإسرائيليات في تراثنا الإسلامي ؛ قال ابن كثير : « والأقرب في مثل هذه السياقات أنّها متلقاة عن أهل الكتاب ممّا وُجد في صحفهم ؛ كروايات كعب ووهب ، سامحهما الله تعالى في ما نقلاه إلى هذه الأمة من أخبار بني إسرائيل من الأوابد والغرائب والعجائب ، ممّا كان وممّا لم يكن ، وممّا حُرّف وبُدّل وتُسَخَّ ، وقد روى أبو هريرة عن كعب كثيراً من هذه الأخبار ؛ خرج له أبو داود ، والترمذي ، والنسائي .

أنظر : الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٤٤٩/٩ ، التاريخ الكبير - للبخاري - ٢٢٣/٧ ، الجرح والتعديل ١٦١/٧ ، تاريخ دمشق ١٥١/٥٠ ، سير أعلام النبلاء ٤٨٩/٣ ، تفسير ابن كثير ٣/٣٥٤ ، تهذيب التهذيب ٤٣٨/٨ .

(٤) أنظر : مسند أحمد ١/٦٣ ، المقصد العلي في زوائد أبي يعلى ٤/٤٩٤ ح ١١٦

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٤٠١

ومن فقهاكم وعلماكم : عبد الله بن عمر ، الذي قعد عن بيعة علي بن أبي طالب عليه السلام ، ثم مضى إلى الحجاج ، فقال : هات يدك أبايعك ، فإنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « من مات وليس له إمام مات ميتة جاهليّة » ^(١) .

ومن فقهاكم وعلماكم : عطاء بن أبي رباح ^(٢) ، الذي شك في المسح على الخفين ، والمسح على الخفين عندكم سنة ، فقد شك في سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ^(٣) .

٢٠٢١ ، أنساب الأشراف ١٦٦/٦ ، تاريخ الطبري ٦١٦/٢ ، مروج الذهب ٣٣٩/٢ - ٣٤١ ، حلية الأولياء ١٦٠/١ ، تاريخ دمشق ١٩٧/٦٦ - ١٩٨ ، سير أعلام النبلاء ٦٦/٢ - ٦٩ ، مجمع الزوائد ٢٣٩/١٠ .
(١) أنظر : الإيضاح - لابن ساذان - : ٣٤ - ٣٥ ، الفصول المختارة : ٢٤٥ ، المسترشد : ١٧٨ ، الطرائف : ٢٠٩ - ٢١٠ عن كتاب « نديم الفريد » لابن مسكويه .
(٢) هو : عطاء بن أبي رباح أسلم المكي ، مولى بني فهر (ت ١١٥ هـ) ، وُصف بشيخ الإسلام ، مفتي الحرم ، روى عن عدد من الصحابة ، وروى عنه خلق من التابعين وأتباعهم ، وكان أسود ، أعور ، أفتس ، أشل ، أعرج ، ثم عمي بعد ذلك ، وكانوا يضعفون مراسلاته ، ومع ذلك فقد خرّج له السنة ! ..
قال عنه يحيى القطان : «مرسلات مجاهد أحب إلينا من مراسلات عطاء بكثير ، كان عطاء يأخذ من كلّ ضرب» .
وقال أحمد : «ليس في المرسل أضعف من مرسل الحسن وعطاء ، كانا يأخذان عن كلّ أحد» .
وقال علي بن المديني : «كان عطاء بأخرة قد تركه ابن جريج ، وقيس بن سعد» .

أنظر : الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٢٨/٨ ، التاريخ الكبير - للبخاري - ٤٦٣/٦ ، التاريخ الصغير - للبخاري - ٢٧٧/١ ، المعارف - لابن قتيبة - : ٢٥٢ ، الجرح والتعديل ٣٣٠/٦ ، طبقات الفقهاء - لأبي إسحاق الشيرازي - : ٦٤ ، ميزان الاعتدال ٨٩/٥ رقم ٥٦٤٦ ، سير أعلام النبلاء ٧٨/٥ ، تهذيب التهذيب ١٩٩/٧ .
(٣) أنظر : عمدة القاري ٩٧/٣ ، تفسير الفخر الرازي ١٦٧/١١ ، المسترشد : ١٧٩ .

ومن فقهاكم وعلماكم: إبراهيم^(١)، الذي تخلف عن (علي بن الحسين عليه السلام) (٢).

ومن فقهاكم: أبو حنيفة، الذي زعم إشعارَ البدن مثله فلا إشعار^(٣)، وقد روت عائشة عن النبي ﷺ، أنه كان يُشعر بدنه^(٤).

(١) هو: إبراهيم بن يزيد النخعي، وُصف بالإمام الحافظ، فقيه العراق، وهو في عداد أهل الاجتهاد ومن أئمة المذاهب المنقرضة، وعده ابن قتيبة من الشيعة، خرَّج له الستة، وكان مطلوباً من الحجاج، فلما وصله خبر موته سجد لله شكراً وبكى من الفرح، وكان يبغض المرجئة ويشنَّع عليهم، وكان لا يأخذ بحديث أبي هريرة إلا ما كان من صفة جنة أو نار أو حيثُ علي عمل صالح أو نهي عن شرٍ جاء به القرآن، وكان الأعمش يعرض عليه الحديث فإذا كان فيه «عن أبي هريرة» يقول: «دعني من أبي هريرة».

وقد توفي سنة سيِّت وتسعين، وله تسع وأربعون سنة، فتكون ولادته سنة سبع وأربعين؛ وعلي هذا يكون عمره يوم استشهد الحسين عليه السلام أربعة عشر عاماً أو أقل، فالمؤاخذه علي تخلفه محلّ تأمل!

أنظر: الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٣٨٨/٨، التاريخ الكبير - للبخاري - ٣٣٣/١، الثقات - للعجلي - : ٥١٤ رقم ٢٠٦١، المعارف - لابن قتيبة - : ٣٤١، الجرح والتعديل ١٤٤/٢، حلية الأولياء ٢١٩/٤، طبقات الفقهاء - لأبي إسحاق الشيرازي - : ٧٩، تاريخ دمشق ٣٥٩/٦٧ - ٣٦١، سير أعلام النبلاء ٥٢٠/٤، تهذيب التهذيب ١٧٧/١.

(٢) كذا في الأصل، والظاهر أنّ الصحيح: الحسين بن علي عليه السلام.

(٣) أنظر: مصنف ابن أبي شيبة ٣٦٧/٨، سنن الترمذي ٢٥٠/٣ ذح ٩٠٦، الحاوي الكبير ٤٨٩/٥، المغني - لابن قدامة - ٥٧٤/٣، الشرح الكبير ٥٧٧/٣، المجموع شرح المهذب ٣٥٨/٨.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ٣٦٧/٨ ح ٣، مسند أحمد ٧٨/٦ ومواضع أخر، صحيح البخاري ٣٢٥/٢ ح ٢٧٧ ومواضع أخر، صحيح مسلم ٨٩/٤، سنن أبي داود ١٥١/٢ ح ١٧٥٧، سنن النسائي ١٧٠/٥، سنن ابن ماجه ١٠٣٤/٢ ح ٣٠٩٨،

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٤٠٣

وقال أبو حنيفة: لو أن رجلاً تزوج أمه على عشرة دراهم لم يكن زانياً، ولم يجب عليه الحد^(١).

ولو أن رجلاً غاب عن امرأته عشرين سنة، ثم قدم وبها حمل، فالحمل منه، وإن كان له حبس، وكذلك لو قدم ومعها ولد ابن سنة أو أكثر، فالولد ولده^(٢).

وزعم أنه من جعل غلاماً أو امرأة بين أفخاذها، فلا حدّ عليه^(٣).

ومن فقهاكم: أبو إسحاق السبيعي^(٤)، وقد خرج في من قاتل

مسند أبي يعلى ٢٦٥/٨ ح ٤٨٥٣، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ١٢٦/٦ ح

٣٩٩٢، السنن الكبرى - للبيهقي - ٢٣٣/٥.

(١) أنظر: مصنف ابن أبي شيبة ٣٨٠/٨، شرح معاني الآثار ١٤٩/٣، الحاوي

الكبير ٢٦٩/١١، بدائع الصنائع ٣٥/٧، المنحول - للغزالي -: ٥٠٢، تفسير

الفخر الرازي ٢٩/١٠، شرح فتح القدير ٢٥٩/٥، الهداية ٢٥٩/٥، المسترشد:

٨٠.

(٢) أنظر: الإشراف على مذاهب أهل العلم ٢٣٢/١ - ٢٣٣، الحاوي الكبير

١٨٤/١٤ و ٣٧٥ - ٣٧٦، بداية المجتهد ٤٥٦/٤، الإيضاح: ١٣٦، المسترشد:

١٨١، الفصول المختارة: ١٨٦.

(٣) أنظر: المحلى ٣٨٢/١١، المسبوط ٧٧/٩، شرح فتح القدير ٢٦٢/٥ - ٢٦٣،

الهداية ٢٦٢/٥، نيل الأوطار ١٢٤/٧.

(٤) هو: أبو إسحاق عمرو بن عبدالله السبيعي الهمداني الكوفي (ت ١٢٧ هـ)،

وصفه الجمهور بالحافظ، شيخ الكوفة وعالمها، خرج له الستة، وعده الشيخ

المفيد من ثقات الإمام علي بن الحسين عليه السلام، وأنه لم يكن في زمانه أعبد منه،

وأنه كان يأخذ بأقوال الإمام الباقر عليه السلام، وعده الشيخ الطوسي في أصحاب الإمام

الحسن عليه السلام وفي أصحاب الإمام الصادق عليه السلام، ولم نجد ما يؤكد أن الرجل قد خرج

في من قاتل الإمام الحسين عليه السلام.

أنظر: الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٤٣١/٨، التاريخ الكبير - للبخاري -

٣٤٧/٦، المعرفة والتاريخ ٥/٣، الجرح والتعديل ٢٤٢/٦، سير أعلام النبلاء

الحسين عليه السلام .

ومن فقهاكم : الشعبي^(١) ، خرج مع محمد بن الأشعث^(٢) ،
وتخلف عن الحسين عليه السلام .

ورويتم عن سفیان الثوري^(٣) ، وقد قيل له : كيف تروي عن أبي

٥٣٩٢/٥ ، تهذيب التهذيب ٦٣/٨ ، الاختصاص : ٨٣ ، الإرشاد ١٢/١ و ٤٦
و ٣٢٩ ، رجال الشيخ الطوسي : ٧١ رقم ٢ و ص ٢٤٦ رقم ٣٧٥ .

(١) هو : عامر بن شراحيل بن عبد ذي كبار الشعبي (ت ١٠٤ هـ) ، وصفه الجمهور
بالإمام ، الفقيه ، علامة عصره ، خرج له الستة ، كان مقرباً من عبد الملك بن
مروان ، وبعثه رسولاً إلى ملك الروم ، وأستقضاء الحجاج وقربه ، إلا أنه خرج عليه
مع عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث في وقعة دير الجماجم سنة ٨٣ هـ ، وعفا
عنه الحجاج بعد هذه الوقعة بعد أن أقرّ على نفسه بالتفاق ، وكان شرط الحجاج
بالعفو الإقرار بالكفر ، والظاهر أن سبب عفو الحجاج عنه هو انحرافه عن علي عليه السلام .
أنظر : الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٣٦٥/٨ ، التاريخ الكبير - للبخاري -
٤٥٠/٦ ، المعارف : ٢٥٥ ، الجرح والتعديل ٣٢٢/٦ ، أخبار القضاة ٤١٣/٢ ،
تاريخ بغداد ٢٢٧/١٢ ، طبقات الفقهاء : ٧٨ ، تاريخ دمشق ٣٣٥/٢٥ ، سير
أعلام النبلاء ٢٩٤/٤ ، تهذيب التهذيب ٦٥/٥ .

(٢) كذا ، والصحيح أنه خرج مع عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث بن قيس
الكندي ، الذي خرج على الحجاج مع القراء ، والتي عرفت بثورة القراء ، ثم انهزم
ابن الأشعث في دير الجماجم وفرّ ، وظفر به الحجاج ، وقتل سنة أربع وثمانين ،
وقيل : خمس وثمانين .

أما محمد بن الأشعث بن قيس ، وأمّه أم فروة بنت أبي قحافة ، وكانت له
عمّة يهوديّة ، فكان ممن شارك في قتل الحسين عليه السلام ، وقتله المختار سنة سبع
وستين ، وكان قد التحق مع مصعب بن الزبير .

أنظر : الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٦٨/٧ ، تاريخ الطبري ٤٨٣/٣ و ٦٢٩ ،
تاريخ دمشق ١٢٤/٥٢ ، الكامل في التاريخ ٦٧/٤ و ٢٠٢ ، سير أعلام النبلاء
١٨٣/٤ ، الإصابة ٣٢٧/٦ .

(٣) هو : سفیان بن سعيد بن مسروق الثوري (ت ١٦١ هـ) ، وأصله من خراسان ،
له

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٤٠٥
مريم الغفاري^(١)، وأنت تعلم أنه يشرب الخمر ويمزج بك وهو سكران ١٩
قال: إنّه لا يكذب في الحديث^(٢).
وروي عن فقهاكم - مثل حمّاد بن زيد^(٣)، وغيره، - ممّن

﴿ وقيل من بخاري، كان يعدّ من أئمة المذاهب المنقرضة، وبقي معمولاً بمذهبه
حتى القرن الرابع، وهو أقرب إلى أهل الحديث، وصفه الجمهور بسيد العلماء،
وشيخ الإسلام، وأمير المؤمنين في الحديث، خرج له الستة، إلا أنه كان يدلّس
عن الضعفاء ويكتب عن الكذّابين، وكان يشرب النبيذ، ويبيح الذي كثيره مسكر!
أنظر: الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٤٩٢/٨، التاريخ الكبير - للبخاري -
٩٢/٤، مشاهير علماء الأمصار: ٢٦٨ رقم ١٣٤٩، حلية الأولياء ٣٥٦/٦، تاريخ
بغداد ١٥١/٩، ميزان الاعتدال ٢٤٤/٣، سير أعلام النبلاء ٢٢٩/٧، البداية
والنهاية ١٠٨/١٠، تهذيب التهذيب ١١١/٤.﴾

(١) كذا، والصحيح: النجّاري، نسبة إلى بني النجّار، وأسمه عبد الغفّار بن
القاسم بن قيس، أبو مريم الأنصاري (ت ١٦٠ هـ)، روى عن الإمامين أبي جعفر
الباقر وأبي عبد الله الصادق عليهما السلام، وثقه النجاشي، وأثنى عليه شعبة، وقال: «لم
أر أحفظ منه»، وقال ابن عدي: «سمعت أحمد بن محمد بن سعيد (ابن عقدة)
يشني على أبي مريم ويطويه، وتجاوز الحدّ في مدحه حتى قال: لو انتشر علم
أبي مريم وخرج حديثه لم يحتج الناس إلى شعبة»، والظاهر أنّ سبب تضعيفه
كونه شيعياً؛ أمّا نسبة شرب المسكر إليه فمحلّ نظر.

أنظر: رجال النجاشي: ٢٤٦ رقم ٦٤٩، فهرست الشيخ الطوسي: ٥٣٥ رقم
٨٦٨، الكامل في ضعفاء الرجال - لابن عدي - ٣٢٧/٥ رقم ١٤٧٩، الجرح
والتعديل ٥٣/٦ وفيه: «الغفاري»، ميزان الاعتدال ٣٧٩/٤، لسان الميزان
٤٢/٤، تعجيل المنفعة - لابن حجر -: ٢٩٧.

(٢) أنظر: المسترشد: ١٨٤، الصراط المستقيم ٢٥٣/٣.

(٣) هو: حمّاد بن زيد بن درهم الأزرق الضرير البصري، مولى آل جرير بن حازم
(ت ١٧٩ هـ)، وصفه الجمهور بالعلامة، الحافظ، الثبت، سيد المسلمين، فقيه
البصرة، أصله من سجستان، سبى جدّه درهم منها، خرج له الستة.

أنظر: الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٢٨٧/٩، التاريخ الكبير - للبخاري -
٢٥/٣، المعارف: ٢٨١، الجرح والتعديل ١٣٧/٣، سير أعلام النبلاء ٤٥٦/٧،
تهذيب التهذيب ٩/٣.

تحتجّون بهم علينا أن قالوا: إننا لنرى عليّاً عليه السلام بمنزلة العجل الذي اتّخذته بنو إسرائيل ^(١).

ومن فقهاكم وزهادكم : منصور بن المعتمر ^(٢)، وكان في شرطة هشام بن عبد الملك .

ومن رواتكم وفقهاكم : سعيد بن جبير ^(٣)، وكان على عطاء الخيل في زمن الحجاج، وغزا الروم مع يزيد بن معاوية، وكان ممّن خرج مع محمّد بن الأشعث، وتخلّف عن نصرّة الحسين بن عليّ عليه السلام ^(٤).

(١) أنظر: المسترشد: ١٨٥، الصراط المستقيم ٣/ ٢٥٤.

(٢) هو: منصور بن المعتمر أبو عتاب السلمي (ت ١٣٢ هـ)، وصفه الجمهور بالحافظ الثبت القدوة، أحد الأعلام، ولي القضاء في الكوفة، وذكروا أنّ فيه تشبيهاً خفيفاً، قال سفيان بن عيينة: «كان منصور في الديوان، فكان إذا دارت نوبته لبس ثيابه وذهب فحرس»، خرّج له السنّة، وعدّه الشيخ الطوسي في أصحاب الإمام الصادق عليه السلام.
 أنظر: الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٤٥٦/٨، التاريخ الكبير - للبخاري - ٣٤٦/٧، الجرح والتعديل ١٧٧/٨، حلية الأولياء ٤٠/٥، سير أعلام النبلاء ٤٠٢/٥، تهذيب التهذيب ٣١٢/١٠، رجال الطوسي: ٣١٢ رقم ٥٣٠.

(٣) هو: سعيد بن جبير، مولى بني أسد (ت ٩٤ هـ)، وصفه الجمهور بالإمام المقرئ، المفسر، الفقيه، وأنه من كبار العلماء، وخرّج له السنّة، استعمله الحجاج على بعض أعماله، وقتله صبراً بعد أن شارك في ثورة عبد الرحمن بن محمّد بن الأشعث، وروي أنّ الحجاج عاش بعده خمسة عشر يوماً فقط.
 أنظر: الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٣٧٤/٨، التاريخ الكبير - للبخاري - ٤٦١/٣، المعارف: ٢٥٣، الجرح والتعديل ٩/٤، أخبار القضاة ٤١١/٢، حلية الأولياء ٢٧٢/٤، طبقات الفقهاء: ٧٩، وفيات الأعيان ٣٧١/٢، سير أعلام النبلاء ٣٢١/٤، تهذيب التهذيب ١١/٤.

(٤) المشهور أنّه وُلد سنة خمس وأربعين، وعلى هذا فمسألة مشاركته في غزوة الروم محلّ تأمل؛ لأنها كانت سنة تسع وأربعين.

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٤٠٧

ومن فقهاءكم : مسروق بن الأجدع^(١)، ومرة الهمداني^(٢)، رغبا عن الخروج مع علي بن أبي طالب عليه السلام إلى صفين .

ذكر محمد بن إبراهيم^(٣)، عن يحيى الثوري^(٤)، قال : حدثنا صفوان

وذكر أبو نعيم أنّ سعيد بن جبير دعا ابنه حين دُعي ليقتل ، فجعل ابنه يبكي ، فقال : « ما يبكيك ؟ ! ما بقاء أبيك بعد سبع وخمسين سنة ؟ ! » .
وعلى هذا تكون مشاركته في غزوة الروم محلّ تأمل أيضاً ؛ لأنّ عمره يكون اثنتا عشرة سنة .

راجع المصادر المثبتة في الهامش السابق .

(١) هو : مسروق بن الأجدع بن مالك الكوفي الوداعي (ت ٦٢ هـ) ، وعداه في كبار التابعين ومن المخضرمين ، وصفه الجمهور بالإمام ، القدوة . العلم ، وعدّه الجمهور من الزهاد الثمانية ، كان عشّاراً لمعاوية ، ومات في عمله ذلك بموضع في أسفل من واسط على دجلة يقال له : الرصافة ، وقبره هناك ، خرّج له الستة .
أنظر : الطبقات الكبرى - لابن سعد - ١٩٧/٨ ، التاريخ الكبير - للبخاري - ٣٥/٨ ، الجرح والتعديل ٣٩٦/٨ ، رجال الكشي ٣١٥/١ ، حلية الأولياء ٩٥/٢ ، تاريخ بغداد ٢٣٢/١٣ ، طبقات الفقهاء : ٧٦ ، تاريخ دمشق ٣٩٦/٥٧ ، سير أعلام النبلاء ٦٣/٤ .

(٢) هو : مرة بن شراحيل الهمداني الكوفي ، المعروف بمرة الطيّب (ت ٧٦ هـ) ، وقيل : مات زمن الحجاج بعد دير الجماجم ، وهو من المخضرمين ، خرّج له الستة .

أنظر : الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٢٣٦/٨ ، التاريخ الكبير - للبخاري - ٥/٨ ، الجرح والتعديل ٣٦٦/٨ ، الثقات - لابن حبان - ٤٤٦/٥ ، حلية الأولياء ١٦١/٤ ، سير أعلام النبلاء ٧٤/٤ ، تهذيب التهذيب ٨٨/١٠ .

(٣) ومحمد بن إبراهيم هذا إن كان المراد به أحد مشايخ الصدوق المباشرين ، فهو مشترك بين محمد بن إبراهيم بن أحمد بن يونس الليثي ، ومحمد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني ، ومحمد بن إبراهيم بن إسحاق الفارسي الغرائمي . .
وإن كان غيره فالتمييز يكون بقرينة الراوي والمروي عنه .

(٤) يحيى الثوري : لعنه يحيى بن مهراّن الثوري الكوفي أبو العبيد الجبّائي (الحنائي) ، عدّه الشيخ من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام كما في رجاله : ٣٣٤ رقم

ابن مهران^(١)، قال رجل لبعض الأئمة: بأبي أنت وأمي ابما فضلكم الله تعالى على غيركم؟
قال: بأربعة.

قال: وما هي؟

قال: لنا من الله عز وجل الطهارة؛ وذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾^(٢).

ولنا من رسول الله ﷺ الولادة.

ولنا في كتاب الله الوراثة؛ قال الله: ﴿ثُمَّ أَوْزَنَّا الْكِتَابَ الَّذِينَ اضْطَقْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾^(٣).

١٩

وفي «المسترشد» ذكره باسم إبراهيم بن يحيى الثوري، وقد ورد بهذا الاسم في سند إحدى الروايات التي رواها الكليني في الكافي ٢٦٢/٧ ح ١٣ باب النوادر من كتاب الحدود، ونفس الرواية رواها الشيخ في التهذيب ٤٧/١٠ ح ١٦٩ من كتاب الحدود، إلا أنه ذكره باسم إبراهيم بن يحيى الدوري، وفي كلتا الروايتين يروي عن هشام بن بشير، ويروي عنه إبراهيم بن محمد الثقفي؛ والله العالم.

(١) هو: صفوان بن مهران الأسدي الجمال الكوفي، يكنى أبا محمد، من أصحاب الإمامين الصادق والكاظم عليهما السلام، وثقه النجاشي، وعدّه الشيخ المفيد من شيوخ أصحاب الإمام أبي عبد الله الصادق عليه السلام وخاصّته، وبطانته، وثقاته الفقهاء الصالحين.

وهو ممتن روى النص على إمامة الإمام موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام.

أنظر: رجال النجاشي: ١٩٨ رقم ٥٢٥، فهرست الشيخ: ٢٤٣ رقم ٣٥٧، رجال الكشي ٧٤٠/٢ رقم ٨٢٨، الإرشاد ٢١٦/٢.

(٢) سورة الأحزاب ٣٣: ٣٣.

(٣) سورة فاطر ٣٥: ٣٢.

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٤٠٩

ولنا من الله الأنفال خاصة^(١)، لا يدعي فيها إلا كاذب، ولا يمنعا إلا ظالم، وقد قال رسول الله ﷺ: «ما ولت أمة رجلاً وفيهم من هو أعلم منه إلا لم يزل أمرها يذهب سفلاً حتى يرجعوا إلى ما تركوا»^(٢).

وروى محمد بن النعمان^(٣)، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال رسول الله ﷺ: «ما من قوم أمتوا أميراً وفيهم من هو أرضى عند الله منه، إلا خانوا الله ورسوله وكتابه والمؤمنين»^(٤).

وهما يدلان على تقديم الفاضل على المفضول لا المفضول على الفاضل؛ إذ لا يجوز ذلك شرعاً ونقل^(٥)؛ كما لا يجوز

(١) بنص الكتاب الكريم، وهو قوله تعالى، ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾ سورة الأنفال ٨ : ٤١.

(٢) المسترشد: ٥٥٩ - ٦٠٠؛ وأنظر: ثواب الأعمال: ٢٠٦، أمالي الطوسي: ٥٦٠ ح ١١٧٣.

(٣) هو: محمد بن النعمان، مجهول؛ وفي المسترشد: «محمد بن النعمان بن عبد السلام، قال: حدثنا مسدد، عن خالد بن عبد الله الواسطي، عن أبي علي حسين الرحبي، عن عكرمة».

وبقرينة روايته عن مسدد بن مسرهد يكون عداؤه في الطبقة التاسعة من طبقات الرواة.

(٤) أنظر: المعجم الكبير ٩٤/١١ ح ١١٢١٦، المستدرک علی الصحیحین ١٠٤/٤ ح ٧٠٢٣، تمهيد الأوائل: ٤٧٤، السنن الكبرى - للبيهقي - ١١٨/١٠، الترغيب والترهيب ١٠٨/٣، مجمع الزوائد ٢١١/٥، المسترشد: ٦٠٠ - ٦٠١.

(٥) ومن ذلك قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَيْنَا الْحَقُّ أَحَقُّ أَنْ يُنَبِّئَ أَمَّنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدِيٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ سورة يونس ١٠ : ٣٥.

وقوله تعالى: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولَٰئِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾

عقلاً^(١)؛ لأن النبي ﷺ قد نهى عن ذلك .

وحدثنني إبراهيم بن ميمون^(٢)، وعثمان بن

﴿ الألباب ﴾ سورة الزمر ٣٩ : ٩ .

أما الأحاديث فهي كثيرة وهي بهذا المعنى متواترة .

(١) لأنه لو لم يكن أفضل من رعيته لكان إما مساوياً أو أنقص ..

والقول بالتساوي باطل ؛ لعدم الأولوية ، وأستحالة الترجيح بلا مرجح ..

والثاني محال أيضاً ؛ لقبح تقديم المفضول على الفاضل عقلاً ؛ لأنه يستلزم

انتفاء النفع من جميع الميِّزات والفضائل والملكات النفسانية والبدنية التي يتميِّز

بها الأفضل ، من العلم ، والعدل ، والتقوى ، والشجاعة ، والإيثار ، والكرم ،

والزهد ، والورع ، والحزم ، والرأي السديد ، إلى غير ذلك ، فضلاً عن تميِّزه بملْكة

العصمة - التي هي لطف واجب عليه تعالى ، يفعله بالمعصوم لا على سبيل

الإلْجاء - الباعثة - مع الاختيار - على ملازمة الطاعات والابتعاد عن المعاصي مع

القدرة عليها .

ومع تقديم المفضول ، تنتفي كل هذه الميِّزات ، وبذلك تنتفي الفائدة من

الرسالة ، أي عدم إحراز ما به تحصل سعادة المكلف في الدنيا والآخرة .

ولا يخفى ما في ذلك من مفسد ، فلم يبق في البين إلا التزام القول الثالث

وهو تقديم الفاضل ضرورة ، وهذا مذهب الإمامية وبعض المعتزلة .

أنظر : أوائل المقالات : ٦٥ ، شرح جمل العلم والعمل : ١٩٤ ، الذخيرة في

علم الكلام : ٤٢٩ ، الاقتصاد في ما يتعلّق بالاعتقاد : ٣٠٧ ، المنقذ من التقليد

٢٨٦/٢ ، المسلك في أصول الدين - للمحقّق الحلّي - : ٢٠٥ ، قواعد المرام في

علم الكلام - لابن ميثم البحراني - : ١٨٠ ، كشف المراد : ٣٩٢ ، مناهج اليقين :

٣٠١ ، تسليك النفس - للعلامة الحلّي - : ٢٠٢ .

(٢) هو : إبراهيم بن محمّد بن ميمون الكوفي ، روى عن عليّ بن عباس ، وروى عنه

أبو شيبة ابن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره .

ذكره ابن حبان في « الثقات » .

وذكره ابن حجر وقال : « من أجداد الشيعة ... وذكره أبو جعفر الطوسي في

رجال الشيعة » .

أقول : الذي ذكره الشيخ في رجاله هو باسم « إبراهيم بن ميمون الكوفي » ،

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٤١١

سعيد^(١)، قال: حدّثنا عليّ بن عباس^(٢)، عن الحارث^(٣)

وعدّه في أصحاب الإمام الصادق عليه السلام.

وأياً كان، فرواية الشيخ الصدوق عنه من دون واسطة محلّ تأمل.

أنظر: الجرح والتعديل ١٢٨/٢، الثقات - لابن حبان - ٧٤/٨، ميزان الاعتدال ١٨٩/١ - ١٩٠، لسان الميزان ١٠٧/١، رجال الشيخ: ١٤٥ رقم ٤٩.

(١) هو: عثمان بن سعيد بن مزة القرشي المزي الكوفي، أبو عبدالله، وقيل: أبو عليّ، المكفوف، روى عن إسرائيل، وزهير بن معاوية، وشريك، والحسن بن صالح، ومسعر، وآخرين، وروى عنه أبو كريب، وأبو شيبة ابن أبي بكر بن أبي شيبة، وأبو حاتم، وغيرهم؛ قال ابن أبي حاتم: «كوفي قدم الري... كتب عنه أبي بالكوفة»، وذكره ابن حبان في «الثقات».

أنظر: الجرح والتعديل ١٥٢/٦، الثقات - لابن حبان - ٤٥٠/٨، تهذيب التهذيب ١١٩/٧.

(٢) هو: علي بن عباس الأسدي الكوفي، روى عن إسماعيل بن أبي خالد، وإسماعيل السدي، والحارث بن حصيرة، وأبي إسحاق الهمداني، وأبان بن تغلب، وغيرهم، وروى عنه ابن وهب المصري، ومحمد بن الصلت، وسجادة، وعثمان بن المغيرة، ومحمد بن آدم المصيصي، وغيرهم، خرّج له الترمذي، وضعّفه ابن معين، وأبو داود، والجوزجاني، وقال ابن عدّي: «له أحاديث حسان، يُكتب حديثه»، وقال الدارقطني: «يُعتبر به».

والظاهر أنّ سبب تضعيفه هو روايته بعض فضائل أهل البيت عليهم السلام!

أنظر: التاريخ الكبير - للبخاري - ٢٨٩/٦، التاريخ الصغير - للبخاري - ٢٦٢/٢، الجرح والتعديل ١٩٧/٦، الكامل في ضعفاء الرجال - لابن عدّي - ١٨٩/٥ - ١٩٠ رقم ١٣٤٧، ميزان الاعتدال ١٦٤/٥، تهذيب التهذيب ٣٤٣/٧.

(٣) هو: الحارث بن حصيرة الأزدي، أبو النعمان الكوفي، تابعي، روى عن زيد بن وهب، وأبي صادق الأزدي، وجابر الجعفي، وغيرهم، وروى عنه سفيان الثوري، ومالك بن مغول، وعبد الواحد بن زياد، وغيرهم.

وثقه ابن معين، والنسائي، والعجلي، وابن حبان.

وقال أبو داود: «شيعي صدوق»، وقال ابن عدّي: «عامّة روايات الكوفيين

عنه في فضائل أهل البيت، وهو أحد من يعدّ من المحترقين في التشيع».

... (١)، مَنْ تَقَدَّمَ عَلَيَّ إِمَامَ زَمَانِهِ كَانَ مِنَ الْهَالِكِينَ ﴿الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ .. الآية (٢).

﴿ خَرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ»، وَالنَّسَائِيُّ، وَعَدَّهُ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي «رِجَالِهِ» فِي أَصْحَابِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عليه السلام مِنَ التَّابِعِينَ .

أنظر: الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٤٥٣/٨ ، تاريخ يحيى بن معين - برواية الدوري - ٣٤٢/١ ، التاريخ الكبير - للبخاري - ٢٦٧/٢ ، تاريخ الثقات - للمعجلي - : ١٠٢ رقم ٢٣٠ ، الجرح والتعديل ٧٢/٣ ، الثقات - لابن حبان - ١٧٣/٦ ، الكامل في ضعفاء الرجال - لابن عدي - ١٨٧/٢ رقم ٣٧١ ، ميزان الاعتدال ١٦٧/٢ ، تهذيب التهذيب ١٤٠/٢ ، رجال الشيخ : ١٧٨ رقم ٢٢٧ .

(١) هنا سقط كما هو واضح ، وتتمّة أوّله كما في المسترشد : ٦٠١ - ٦٠٢ :

«بن حصيرة ، عن القاسم بن حنّوب ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله ﷺ : اسكب لي وضوءاً أتوضأ . ثمّ قام فتوضأ ، ثمّ قام فصلّى ركعتين .

ثمّ قال : يا أنس ! أوّل من يدخل عليك من هذا الباب أمير المؤمنين ، وسيّد المسلمين ، وقائد الغر المحجلين ، وخاتم الرّسّيين . قال أنس : قلت : اللهمّ اجعله رجلاً من الأنصار ؛ وكنتمته ، إذ جاء عليّ ، فقال : من هذا يا أنس ؟

قلت : عليّ .

فقام مستبشراً فاعتنقه ، ثمّ جعل يمسح عرقه بوجهه ، ويمسح وجهه بوجه عليّ .

فقال عليّ : يا رسول الله ! لقد رأيتك صنعت بي شيئاً ما صنعته بي قطّ ! قال : وما يعنيني وأنت تؤدّي عني ، وتسمعهم صوتي ، وتبين لهم ما اختلفوا فيه من بعدي ؟ !» .

وهذا الحديث خرّجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٦٣/١ ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٨٦/٤٢ ، والذهبي في ميزان الاعتدال ١٩١/١ ، وابن حجر في لسان الميزان ١٠٧/١ .

وهو ليس تمام السقط ، بل يوجد بعده سقط كما هو واضح من عدم ترابط الكلام الذي يليه مع ما تقدّمه .

ومن كلام الشيخ عليه السلام في الدلالة على أن
أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام لم يبايع أبا بكر :

وَأَجْتَمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام تَأَخَّرَ عَنْ بَيْعَةِ أَبِي بَكْرٍ ،
فَالْمَقْلَّةُ تَقُولُ : كَانَ تَأَخَّرَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ (١) ..

ومنهم من يقول : إِنَّهُ تَأَخَّرَ حَتَّى مَاتَتْ فَاطِمَةُ عليها السلام ، ثُمَّ بَايَعَ بَعْدَ
مَوْتِهَا (٢) ..

ومنهم من يقول : إِنَّهُ تَأَخَّرَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا (٣) ..

ومنهم من يقول : إِنَّهُ تَأَخَّرَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ (٤) ..

وَالْمُحَقِّقُونَ مِنَ الْإِمَامِيَّةِ يَقُولُونَ : لَمْ يَبَايِعْ سَاعَةً قَطًّا (٥) ..

فَقَدْ حَصَلَ الْإِجْمَاعُ عَلَى تَأَخَّرِهِ عَنِ الْبَيْعَةِ ، فَلَا يَصِحُّ تَأَخَّرُهُ عَنِ

(١) أنظر : تاريخ الطبري ٢/٢٣٤ ، الإمامة والسياسة ١/٣٣ ، العقد الفريد
٣/٢٧٣ ، البداية والنهاية ٦/٢٢٦ ، تاريخ أبي الفداء ١/١٥٦ ، السيرة الحلبية
٣/٤٨٥ .

(٢) أنظر : تاريخ الطبري ٢/٢٣٦ ، الإمامة والسياسة ١/٣١ ، السيرة النبوية - لابن
حبان - : ٤٣٤ ، مروج الذهب ٢/٣٠٢ ، الكامل في التاريخ ٢/١٩٤ ، البداية
والنهاية ٦/٢٢٦ ، تاريخ أبي الفداء ١/١٥٦ .

(٣) أنظر : تاريخ اليعقوبي ٢/١١ .

(٤) أنظر : صحيح البخاري ٥/٢٨٨ ح ٢٥٦ ، صحيح مسلم ٥/١٥٤ - ١٥٥ ، تاريخ
الطبري ٢/٢٣٦ ، تاريخ اليعقوبي ٢/١١ ، السيرة النبوية - لابن حبان - : ٤٣٤ -
٤٣٥ ، مروج الذهب ٢/٣٠٢ ، الكامل في التاريخ ٢/١٩٤ ، البداية والنهاية
٦/٢٢٦ .

(٥) راجع الصفحة ٣١٥ .

البيعة إما أن يكون هدىً وتركه ضلالة، أو يكون ضلالة وتركه هدىً .
 هذا، فلو كان التأخر ضلالة للأمة وباطلاً، كان أمير المؤمنين عليه السلام
 ضلَّ بعد النبي صلى الله عليه وآله ، وقد اجتمعت الأمة على أن علياً عليه السلام لم يقع منه
 ضلالة البتة .

سئل أبو الحسن علي بن ميثم ^(١) ، فقيل : لِمَ صَلَّى أمير المؤمنين

(١) هو : علي بن ميثم العوفي ، أحد الرافضة ؛ بهذا الاسم ترجمه ابن حجر ، وقال :
 « وهو مشهور ، من أهل البصرة ، وكانت بينه وبين أبي الهذيل مناظرة في الفدية
 ذكرها أبو القاسم التميمي في كتاب (الحجّة) ، قال : اجتمع علي بن ميثم وأبو
 الهذيل عند أمير البصرة ، فقال علي بن ميثم : أخبرني عن العقل مباح هو أو
 محظور ؟ فلم يجبه .

فلما افترقا سأله الأمير ، فقال : بأي شيء كنت أجيبه ؟ إن قلت : محظور ؛
 كنت قد تابعته ؛ وإن قلت : مباح ؛ قال : كنت تأخذ بذلك لك وحدك ! » .

وفي هذا دلالة على عظم شأن علي بن ميثم في الحجاج والمناظرات ، حتى
 يعجز مثل أبي الهذيل أمامه .

وورد علي بن ميثم في سند روايتين للشيخ الصدوق في « العيون » ، فقد روى
 في الأولى : عن الحاكم أبي علي الحسين بن أحمد البيهقي ، عن الصولي ، عن
 عون بن عمر الكندي ، قال : سمعت أبا الحسن علي بن ميثم يقول : وما رأيت
 أحداً قط أعرف بأمر الأئمة عليهم السلام وأخبارهم ومناكحهم منه ... إلى آخره .

وفي الثانية : عن تميم بن عبدالله القرشي ، عن أبيه ، عن أحمد بن علي
 الأنصاري ، قال : حدثني علي بن ميثم ، عن أبيه ، قال : لما اشتريت الحميدة أم
 موسى بن جعفر عليه السلام ... إلى آخره .

وبهذا الاسم أورد له الشيخ المفيد مناظرتين في « الفصول المختارة » مع أبي
 الهذيل العلاف .

والظاهر أنه علي بن إسماعيل بن شعيب بن ميثم بن يحيى التمار ، أبو
 الحسن ؛ قال النجاشي : « كوفي ، سكن البصرة ، وكان من وجوه المتكلمين من
 أصحابنا ، كَلَّمَ أبا الهذيل ، والنظام ، له مجالس وكتب ... » .

وقال الشيخ : « وعليّ هذا أول من تكلم على مذهب الإمامية ، وصنّف كتاباً في
 اللج

خلف القوم ١٩

فقال: جعلهم بمنزلة الشورى.

وقال السائل: فلمَ ضرب الوليد بن عقبة^(١) الحدَّ بين يدي

عثمان؟

فقال: لأنَّ الحدَّ له، فإن أمكنه إقامته أقامه بكلِّ حيلة.

﴿الإمامة سمّاه الكامل...﴾.

وعده في رجاله في أصحاب الإمام الرضا عليه السلام، وترجمه ابن النديم باسم:
علي بن إسماعيل بن ميثم التمار.

أنظر: لسان الميزان ٢٦٥/٤ - ٢٦٦، عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢٤/١ - ٢٦ ح ٢
و ٣، الفصول المختارة: ٢٣ - ٢٤، رجال النجاشي: ٢٥١ رقم ٦٦١، فهرست
الشيخ: ٢٦٣ رقم ٣٧٤، رجال الشيخ: ٣٨٣ رقم ٥٢، فهرست النديم: ٣٠٧،
هدية العارفين ١/٦٦٩.

(١) هو: الوليد بن عقبة بن أبي معيط، أخو عثمان لأمه، أسلم يوم الفتح، وهو
الذي نزل فيه قوله تعالى: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنْتًا فَتَبَيَّنُوا﴾، قال أبو الفرج: «كان
الوليد بن عقبة زانياً شريب خمر»، ولأه عمر صدقات بني تغلب، وولاه عثمان
الكوفة، وصلّى يوماً بالناس الغداة أربعاً، ثم التفت وقال: أزيدكم؟ فقالوا:
حسبنا، فما زلنا منك في زيادة! وقاء الخمر مرة أخرى في المحراب، جلده أمير
المؤمنين علي عليه السلام الحدَّ لذلك بحضور عثمان.

أنظر: صحيح مسلم ١٢٦/٥، سنن أبي داود ١٦٢/٤ ح ٤٤٨٠، سنن ابن
ماجة ٨٥٨/٢ ح ٢٥٧١، السنن الكبرى - للنسائي - ٢٤٨/٣ ح ٥٢٦٩، مسند
أحمد ١٤٤/١ وج ٢٧٩/٤، المعجم الكبير ٢٧٤/٣ ح ٣٣٩٥ وج ٧/١٨ ح ٤ وج
٤٠١/٢٣ ح ٩٦٠، المعجم الأوسط ٣٠٩/٤ ح ٣٧٩٧، الطبقات الكبرى - لابن
سعد - ١٤٨/٢، التاريخ الصغير - لليخاري - ٩١/١، مصنف ابن أبي شيبة
٥٠٣/٦ ح ١، مسند أبي عوانة ١٥١/٤ ح ٦٣٣٤ - ٦٣٣٦، تفسير الطبري
٣٨٣/١١ - ٣٨٤ ح ٣١٦٨٦ - ٣١٦٩٢، تفسير ابن أبي حاتم ٣٣٠٣/١٠ ح
١٨٦٠٨، أنساب الأشراف ١٣٨/٦، العقد الفريد ٣٠٩/٣، الأغاني ١٣٤/٥ -
١٦٧، السنن الكبرى - للبيهقي - ٣١٨/٨، الاستيعاب ١٥٥٣/٤ - ١٥٥٦، تاريخ
دمشق ٢٤١/٦٣.

قال : فليَمَ أشار على أبي بكر وعمر ؟

قال : طلبا منه أن يحيي أحكام الله تعالى [كما] ^(١) أشار يوسف عليه السلام على عزيز مصر ؛ نصرأ منه للحق .

قال : فليَمَ قعد عن قتالهم ؟

قال : كما قعد هارون بن عمران عن قتال السامري وأصحابه وقد عبدوا العجل .

قال : أُوكان ضعيفاً ؟

قال : كان كنوح نبي الله عليه السلام ، حيث قال : ﴿ أَنسِي مَغْلُوبٌ فَاتَّصِرُ ﴾ ^(٢) .

وكان كلوط ؛ إذ قال : ﴿ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ ﴾ ^(٣) .

وكان كموسى عليه السلام ، حيث قال : ﴿ رَبُّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَافْرِقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴾ ^(٤) .

قال : فليَمَ زُوَج عمر بن الخطاب ابنته ^(٥) ؟

(١) ما بين المعقوفتين إضافة يقتضيها السياق .

(٢) سورة القمر ٥٤ : ١٠ .

(٣) سورة هود ١١ : ٨٠ .

(٤) سورة المائدة ٥ : ٢٥ .

(٥) من الأخبار التي تباين الثقل فيها هو خبر زواج أم كلثوم بنت علي عليه السلام من عمر بين النفي والإثبات ، فضلاً عن اختلافهم في كيفية مجرى هذا الزواج ، ممّا يجعل الأمر موضع شك ، بل يتبعه شك في أصل وجود ابنة ثانية لعلي وفاطمة عليهما السلام غير زينب الكبرى عليها السلام ؛ لما يلي :

أولاً : ضعف أسانيد الأخبار التي روت زواجها من عمر ، ولا سيّما أنّ المعول

﴿ فيها على الزبير بن بكار، وقد ضعفوه .

أنظر : المسائل السروية : ٨٦ .

هذا ، فضلاً عن كونه من آل الزبير المعروف عنهم العداء لآل بيت النبي ﷺ ،
ومعه لا يوثق بما يروونه فيهم .

ثانياً : مجهولية ستنى ولادتها ووفاتها ، ومثلها لا يمكن جهل ذلك منها ،
ولا سيما سنة الوفاة . .

○ فمنهم من ذكر : أنها توفيت في حياة الإمام الحسن عليه السلام وصلّى عليها مروان
ابن الحكم ؛ كابن الأشعث في الجعفریات : ٢٠٩ ، ونقله عنه صاحب مستدرك
الوسائل ٢ / ٢٧٩ .

○ ومنهم من ذكر : أنها وآبنها زيداً ماتا وكُفنا وصلّى عليهما سعيد بن العاص
وخلفه الحسن والحسين وأبو هريرة .

○ ومنهم من ذكر : أنها ماتت وآبنها في يوم واحد وصلّى عليهما عبدالله بن
عمر .

أنظر : الذرية الطاهرة - للدولابي - : ١٦٤ - ١٦٥ ح ٢٢٠ و ٢٢١ .

○ في حين ذكر غير واحد أنّ زيداً آبنها نقره الديك ومات وهو صغير .
والمعروف أنّ زيد بن عمر قُتل في صفين مع أخيه عبيدالله في صف معاوية ،
وأُمهما أم كلثوم بنت جرجول الخزاعية ؛ كما في تاريخ المدينة - لابن شبة -
٢ / ٦٥٤ - ٦٥٥ ، وصفة الصفوة ١ / ٢٧٥ ، وتاريخ الخميس ٢ / ٢٤٩ - ٢٥٠ .

○ ومنهم من قال : أنها توفيت سنة ٦٢ هـ قبل وفاة أختها زينب الكبرى ، في
حين ذكر بعضهم أنّ عبدالله بن جعفر تزوّجها بعد وفاة أختها ؛ وهذا يعني بقاءها
بعدها ، وهو تناقض بين .

ثالثاً : تضارب الخبر في من تولّى عقدها . .

○ فمنهم من ذكر أنّ علياً عليه السلام هو الذي تولّى ذلك ، وبعثها إلى عمر .

○ في حين ذكر آخرون أنّ العباس هو من تولّى ذلك .

رابعاً : اختلافهم في دخول عمر بها . .

○ فمنهم من ذهب إلى أنّه دخل بها ، وأولدها زيداً ورقية .

○ ومنهم من نفى ذلك ، وقال : مات عنها قبل أن يدخل بها ، أو قبل بلوغها ؛

كالتوبختي ، والزرقاني شارح «المواهب» .

خامساً : اختلافهم في تعيين مبلغ مهرها . .

○ فمنهم من قال : إنَّ عمر أمهر أم كلثوم أربعين ألف درهم .

○ ومنهم من قال : أمهرها أربعة آلاف درهم .

○ ومنهم من قال : كان مهرها خمسمئة درهم .

أنظر : المسائل السروية : ٨٨ - ٩٠ .

سادساً : ذكروا أنَّ بعد مقتل عمر تزوجها عون بن جعفر ، وبعد مقتله تزوجها أخوه محمد ؛ والمعروف أنَّهما استشهدا في غزوة تستر سنة ١٧ هـ ، أي في حياة عمر ، فكيف تزوجاها بعد موته وهم موتى ؟!

وإذا كان الحال كذلك فمن الذي تزوجها بعد مقتل عمر ؟!

وهل بقيت بعده بلا زوج لمدة تتراوح بين عشرين إلى أربعين سنة بحسب الاختلاف في تاريخ وفاتها ؟!

والقول بأنَّ عبدالله بن جعفر تزوجها محال ، لعدم جواز الجمع بين الأختين .

سابعاً : نكارة الكيفية التي بعث بها عليُّ أمير المؤمنين عليه السلام ابنته إلى عمر وبشاعتها ، فضلاً عن عدم جواز ذلك ، كلمسها وكشف ساقها وتقبيلها ، بل ذكر بعضهم أنه أخذ بساقها !

قال سبط ابن الجوزي - مستقبلاً ما ذكره جدّه أبو الفرج ، أنَّ عليّاً بعثها إلى عمر لينظرها ، وأنَّ عمر كشف ساقها ولمسها بيده - : « قلت : وهذا قبيح والله ، لو كانت أمةً لَمَا فعل بها هذا ، ثمَّ ياجماع المسلمين لا يجوز لمس الأجنبية ، فكيف يُنسب عمر إلى هذا ؟ ! » .

أنظر : تذكرة الخواص : ٢٨٨ .

ثامناً : ذكر أنَّ كنية زينب الكبرى عليها السلام أم كلثوم ؛ فلعلّه من هذا الوجه حصل اللبس في النقل .

تاسعاً : هناك من ذكر أنه كان للإمام علي عليه السلام بنت اسمها أم كلثوم من غير فاطمة عليها السلام ، وهي - كذلك - لا يتم زواجها من عمر ؛ لصغرهما .

عاشراً : إنّه مهما بلغت حال بني هاشم من الضعف - علي فرض أنهم غلبوا علي ذلك - ، فلا يمكن لعاقل أن يصدّق أنهم غلبوا علي نساتهم ، فهذا ممّا لا يمكن

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٤١٩

قال : لإظهار الشهادتين ، وإقراره بفضل رسول الله ﷺ ، وقد عرض لوط نبيُّ الله بناتِه على قومه وهم كفَّار ، فلا بأس في ذلك ^(١) .
والحمد لله [ربِّ العالمين] ^(٢) .

تمت حكاية الملك .

* * *



مركز تحقيقات كالمبيوتر علوم إسلامي

﴿القبول به .

وتعليلُ بعضهم ، أن عمر هَدَّهم بالاستيلاء على السقاية وما شاكل ذلك من مآثر ، مردودٌ ؛ فأبي مآثره يمكن الخوف عليها بعد غضب المآثرة الكبرى ، وهي الإمرة الإلهية والخلافة الشرعية وذهابها ؟ !

كلُّ هذا مدعاة للشك في هذا الزواج ، بل مدعاة للشك في وجود ابنة لفاطمة الزهراء عليها السلام غير العقيلة زينب الكبرى عليها السلام ؛ فتأمل !
هذا ، وقد كتبت عدَّة كتب ورسائل في نفي هذا الموضوع ومعالجته معالجة روائية وتاريخية .

(١) أنظر : مناقب آل أبي طالب - لابن شهر آشوب - ١ / ٣٣١ .

(٢) ما بين المعقوفتين من نسختي البحراني والتستري .

ثبت المصادر والمراجع

- ١ - القرآن الكريم .
- ٢ - الاحتجاج - لأبي منصور أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي (ت نحو ٥٦٠ هـ) ط / دار الأسوة - قم ١٤١٦ هـ .
- ٣ - الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (ت ٣٥٤ هـ) - ترتيب ابن بليان (ت ٧٣٩ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٧ هـ .
- ٤ - أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم - لشمس الدين المقدسي البشاري (ت ٣٨٠ هـ) ط / مطبعة بريل - ليدن ١٣٢٧ هـ .
- ٥ - الأحكام السلطانية - للماوردي (ت ٤٥٠ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٥ هـ .
- ٦ - أحكام القرآن - لأبي بكر الجصاص (ت ٣٧٠ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٦ هـ .
- ٧ - أخبار القضاة - لوكيح (ت ٣٠٦ هـ) ط / عالم الكتب - بيروت .
- ٨ - الأخبار الموقفيات - للزبير بن بكار (ت ٢٥٦ هـ) ط / عالم الكتب - بيروت ١٤١٦ هـ .
- ٩ - الاختصاص - للشيخ المفيد (ت ٤١٣ هـ) ط / دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت ١٤١٤ هـ .
- ١٠ - أخلاق النبي - لأبي الشيخ الأصبهاني (ت ٣٦٩ هـ) ط / نشر الدار المصرية اللبنانية - القاهرة ١٤١٧ هـ .
- ١١ - الإرشاد - للشيخ المفيد (ت ٤١٣ هـ) ط / دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت ١٤١٤ هـ .
- ١٢ - الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد - لأبي المعالي الجويني (ت ٤٧٨ هـ) ط ٣ / مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت ١٤١٦ هـ .
- ١٣ - إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري - للقسطلاني (ت ٩٢٣ هـ)

- مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٤٢١
ط/ دار الفكر - بيروت ١٤١٠ هـ.
- ١٤ - أسباب النزول - للواحدى (ت ٤٦٨ هـ) ط/ دار الفكر - بيروت
١٤١٤ هـ.
- ١٥ - الاستغاثة - لأبى القاسم على بن أحمد الكوفى (ت ٣٥٢ هـ)
ط/ النجف.
- ١٦ - الاستيعاب - لابن عبد البرّ (ت ٤٦٣ هـ) ط/ دار الجيل - بيروت
١٤١٢ هـ.
- ١٧ - أسد الغابة - لعزّ الدين ابن الأثير (ت ٦٣٠ هـ) ط/ دار الفكر - بيروت
١٤٠٩ هـ.
- ١٨ - الأسرار المرفوعة فى الأخبار الموضوعة - لعلى القارى (ت
١٠١٤ هـ) ط/ المكتب الإسلامى - بيروت ١٤٠٦ هـ.
- ١٩ - إسعاف الراغبين - للصّبّان (ت ١٢٠٦ هـ) ط/ الحلبي - القاهرة
١٣٦٨ هـ - أوفسيت - دار الفكر.
- ٢٠ - الإشراف على مذاهب أهل العلم - لابن المنذر (ت ٣١٠ هـ) ط/ دار
الفكر - بيروت ١٤١٤ هـ.
- ٢١ - الإصابة فى تمييز الصحابة - لابن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢ هـ)
ط/ دار الجيل - بيروت ١٤١٢ هـ.
- ٢٢ - أصول الدين - للغزنوى (ت ٥٩٣ هـ) ط/ دار البشائر الإسلامىة -
بيروت ١٤١٩ هـ.
- ٢٣ - الأعلام النفيسة - لابن رسته (ت ٢٩٠ هـ) ط/ مطبعة بريل - ليدن
١٣١٠ هـ.
- ٢٤ - أعيان الشيعة - للسيد محسن الأمين (ت ١٣٧١ هـ) ط/ دار التعارف
للمطبوعات - بيروت ١٤٠٦ هـ.
- ٢٥ - الأغاني - لأبى الفرج الأصبهاني (ت ٣٥٤ هـ) ط/ دار الكتب العلمىة -
بيروت ١٤١٢ هـ.
- ٢٦ - آفة أصحاب الحديث - لأبى الفرج بن الجوزى (ت ٥٩٧ هـ) إصدار

٤٢٢ تراثنا / ٨٩ - ٩٠

مكتبة نينوى - ط / مطبعة الخيام - قم .

٢٧ - الاقتصاد في ما يتعلق بالاعتقاد - للشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ)
ط ٢ / دار الأضواء - بيروت ١٤٠٦ هـ .

٢٨ - الأمالي - للشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ) ط / مركز الطباعة والنشر في
مؤسسة البعثة - قم ١٤١٧ هـ .

٢٩ - الأمالي - للشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) ط / دار الثقافة للطباعة والنشر
والتوزيع - قم ١٤١٤ هـ .

٣٠ - أمالي المحاملي - لأبي عبدالله المحاملي (ت ٣٣٠ هـ) ط / المكتبة
الإسلامية - الأردن ١٤١٢ هـ .

٣١ - الإمامة - للشيخ عباس كاشف الغطاء (ت ١٣٢٣ هـ) ط / نشر دار
الصديقة - قم ١٤٢٥ هـ .

٣٢ - الإمامة والسياسة - لابن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦ هـ) ط / دار
الأضواء - بيروت ١٤١٠ هـ .

٣٣ - أمل الآمل - للحرّ العاملي (ت ١١٠٤ هـ) ط / مؤسسة الوفاء - بيروت
١٤٠٣ هـ .

٣٤ - الأموال - لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤ هـ) ط / دار الفكر -
بيروت ١٤٠٨ هـ .

٣٥ - الأنساب - لعبد الكريم بن محمد بن منصور السمعاني (ت ٥٦٢ هـ)
ط / دار الجنان - بيروت ١٤٠٨ هـ .

٣٦ - أنساب الأشراف - للبلاذري (ت ٢٧٩ هـ) ط / دار الفكر - بيروت
١٤١٧ هـ .

٣٧ - الأوائل - لأبي هلال العسكري (ت بعد ٣٩٥ هـ) ط / دار الكتب
العلمية - بيروت ١٤٠٧ هـ .

٣٨ - أوائل المقالات - للشيخ المفيد (ت ٤١٣ هـ) ط / دار المفيد للطباعة
والتوزيع - بيروت ١٤١٤ هـ .

٣٩ - الإيضاح - للفضل بن شاذان (ت ٢٦٠ هـ) ط / مؤسسة الأعلمي -

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٤٢٣
بيروت ١٤٠٢ هـ.

٤٠ - إيضاح الفوائد في شرح القواعد - لأبي طالب محمد بن الحسن
الحلي (ت ٧٧١ هـ) ط / المطبعة العلمية - قم ١٣٨٧ هـ.

٤١ - الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه - لمكي بن أبي طالب القيسي (ت
٤٣٧ هـ) ط / دار المنارة - جدة ١٤٠٦ هـ.

٤٢ - إيمان أبي طالب - لفخار بن معد الموسوي (٦٣٠ هـ) ط / دار
الزهراء - بيروت ١٤٠٨ هـ.

٤٣ - بحار الأنوار - لمحمد باقر المجلسي (ت ١١١١ هـ) ط / دار إحياء
التراث العربي - بيروت ١٤٠٣ هـ.

٤٤ - البدء والتاريخ - لأبي زيد البلخي (ت ٣٢٢ هـ) ط / دار الكتب
العلمية - بيروت ١٤١٧ هـ.

٤٥ - بدائع الصنائع - لأبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي (ت ٥٨٧ هـ)
ط / المكتبة الحبيبية - باكستان ١٤٠٩ هـ.

٤٦ - بداية المجتهد - لابن رشد الأندلسي (ت ٥٩٥ هـ) ط / دار الكتب
العلمية - بيروت ١٤١٦ هـ.

٤٧ - البداية والنهاية - لابن كثير (ت ٧٧٤ هـ) ط / دار الكتب العلمية -
بيروت ١٤١٥ هـ.

٤٨ - بشارة المصطفى - لعماذ الدين محمد بن أبي القاسم الطبري (ت بعد
٥٥٣ هـ) ط / مؤسسة النشر الإسلامي - قم ١٤٢٢ هـ.

٤٩ - بصائر الدرجات - لابن فروخ الصفار (ت ٢٩٠ هـ) ط / مؤسسة
الأعلمي - طهران ١٤٠٤ هـ.

٥٠ - تاج العروس - لمرتضى الزبيدي (ت ١٢٠٥ هـ) ط / دار الفكر -
بيروت ١٤١٤ هـ.

٥١ - تاريخ ابن خلدون - لعبد الرحمن بن خلدون (ت ٨٠٨ هـ) ط / دار
الكتب العلمية - بيروت ١٤١٣ هـ.

٥٢ - تاريخ ابن الوردي (تتمة المختصر) - لزين الدين ابن الوردي (ت

٤٢٤ ترائنا / ٨٩ - ٩٠

٧٤٩ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٧ هـ.

٥٣ - تاريخ أبي الفداء (المختصر في أخبار البشر) - لإسماعيل أبي الفداء (ت ٧٣٢ هـ) ط / مكتبة المتنبّي - القاهرة .

٥٤ - تاريخ الإسلام - للذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ط / الهيئة المصرية العامة للكتاب - القاهرة ١٣٩٥ هـ.

٥٥ - تاريخ بغداد - للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) ط / مطبعة السعادة - مصر ١٣٤٩ هـ - أوفسيت دار الكتب العلمية - بيروت .

٥٦ - تاريخ يهق - لعلي بن زيد البيهقي (ت ٥٦٥ هـ) ط / دار اقرأ للطباعة والنشر والتوزيع - دمشق ١٤٢٥ هـ .

٥٧ - تاريخ حلب (بغية الطلب) - لابن العديم (ت ٦٦٠ هـ) ط / دار الفكر - بيروت .

٥٨ - تاريخ خليفة بن خياط العصفري (ت ٢٤٠ هـ) ط / دار الفكر - بيروت ١٤١٤ هـ .

٥٩ - تاريخ الخميس - للديار بكري (ت ٩٦٦ هـ) ط / المطبعة الوهبية - القاهرة ١٢٨٣ هـ - أوفسيت مؤسسة شعبان - بيروت .

٦٠ - تاريخ دمشق - لابن عساكر (ت ٥٧١ هـ) ط / دار الفكر - بيروت ١٤١٧ هـ .

٦١ - التاريخ الصغير - لمحمّد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ) ط / دار الوعي - حلب ١٣٩٧ هـ .

٦٢ - تاريخ الطبري - لابن جرير الطبري (ت ٣١٠ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت .

٦٣ - التاريخ الكبير - للبخاري (ت ٢٥٦ هـ) ط / دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد الدكن ١٣٦١ هـ - أوفسيت دار الكتب العلمية .

٦٤ - تاريخ المدينة - لعمر بن شبة (ت ٢٦٢ هـ) ط / مصر .

٦٥ - تاريخ يحيى بن معين (ت ٢٣٣ هـ) برواية الدوري (ت ٢٧١ هـ) ط / دار القلم - بيروت .

- مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٤٢٥
- ٦٦ - تاريخ يعقوبي - لأحمد بن واضح يعقوبي (ت ٢٩٢ هـ) ط / مؤسسة الأعلمي - بيروت ١٤١٣ هـ.
- ٦٧ - تأويل مختلف الحديث - لابن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦ هـ) ط / دار الفكر - بيروت ١٤١٥ هـ.
- ٦٨ - تجارب الأمم - لمسكويه (ت ٤٢١ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٢٤ هـ.
- ٦٩ - تذكرة الخواص - لسبط ابن الجوزي (ت ٦٥٤ هـ) ط / منشورات الشريف الرضي - قم ١٤١٨ هـ.
- ٧٠ - الترغيب والترهيب - للمنذري (ت ٦٥٦ هـ) ط / دار مكتبة الحياة - بيروت ١٤١١ هـ.
- ٧١ - تسليك النفس إلى حضيرة القدس - للعلامة ابن المطهر الحلبي (ت ٧٢٦ هـ) ط / مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام - قم ١٤٢٦ هـ.
- ٧٢ - تعجيل المنفعة - لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٦ هـ.
- ٧٣ - تفسير ابن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧ هـ) ط / دار الفكر - بيروت ١٤٢٤ هـ.
- ٧٤ - تفسير ابن كثير (ت ٧٧٤ هـ) ط / دار الجيل - بيروت .
- ٧٥ - تفسير ابن المنذر النيسابوري (ت ٣١٠ هـ) ط / دار المآثر - المدينة المنورة ١٤٢٣ هـ.
- ٧٦ - تفسير البغوي (معالم التنزيل) - للحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٤ هـ.
- ٧٧ - تفسير الثعلبي (الكشف والبيان) - لأبي إسحاق الثعلبي (ت ٤٢٧ هـ) ط / دار إحياء التراث العربي - بيروت ١٤٢٢ هـ.
- ٧٨ - تفسر الحبري - لأبي عبدالله الحسين بن الحكم الكوفي الحبري (ت ٢٨٦ هـ) ط / مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث - بيروت ١٤٠٨ هـ.
- ٧٩ - تفسير السدي الكبير - لإسماعيل بن عبد الرحمن السدي (ت

- ٤٢٦ تراثنا / ٨٩ - ٩٠
- ١٢٨ هـ) ط / دار الوفاء للطباعة والنشر - مصر ١٤١٤ هـ .
- ٨٠ - تفسير سفيان بن عيينة (ت ١٩٨ هـ) ط / المكتب الإسلامي - بيروت ١٤٠٣ هـ .
- ٨١ - تفسير الطبري (جامع البيان) - لابن جرير الطبري (ت ٣١٠ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٢ هـ .
- ٨٢ - تفسير عبد الرزاق الصنعاني (ت ٢١١ هـ) ط / مكتبة الرشد - الرياض ١٤١٠ هـ .
- ٨٣ - تفسير علي بن إبراهيم القسبي (ت بعد ٣٠٧ هـ) ط / مؤسسة الأعلمي - بيروت ١٤١٢ هـ .
- ٨٤ - تفسير العياشي - لمحمد بن مسعود العياشي (ت ٣٢٠ هـ) ط / مؤسسة الأعلمي - بيروت ١٤١١ هـ .
- ٨٥ - تفسير فرات الكوفي (ت بعد ٣٠٠ هـ) ط / مؤسسة النعمان للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت ١٤١٢ هـ .
- ٨٦ - تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) - لمحمد بن أحمد القرطبي (ت ٦٧١ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٧ هـ .
- ٨٧ - التفسير الكبير - للفخر الرازي (ت ٦٠٦ هـ) ط / دار الفكر - بيروت ١٤١٤ هـ .
- ٨٨ - تفسير الماوردي (النكت والعيون) - لأبي الحسن علي بن محمد الماوردي (ت ٤٥٠ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت .
- ٨٩ - تفسير مجاهد بن جبر (ت ١٠٢ هـ) ط / دار الفكر الإسلامي الحديثة - مصر ١٤١٠ هـ .
- ٩٠ - تفسير النسائي - لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣ هـ) ط / مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت ١٤١٠ هـ .
- ٩١ - تمهيد الأوائل - للقاضي أبي بكر الباقلاني (ت ٤٠٣ هـ) ط / مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت ١٤٠٧ هـ .
- ٩٢ - تهذيب الآثار - لابن جرير الطبري (ت ٣١٠ هـ) ط / مطبعة المدني -

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٤٢٧
القاهرة ١٣٧٢ هـ.

٩٣ - تهذيب الأحكام - للشيخ محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠ هـ)
ط / دار الكتب الإسلامية - طهران ١٣٩٠ هـ.

٩٤ - تهذيب التهذيب - لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ط / مجلس
دائرة المعارف النظامية - حيدر آباد الدكن ١٣٢٥ هـ.

٩٥ - الثقات - لابن حبان (ت ٣٥٤ هـ) ط / مجلس دائرة المعارف العثمانية -
حيدر آباد الدكن ١٣٩٣ هـ.

٩٦ - الثقات - للعجلي (ت ٢٦١ هـ) بترتيب الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ) ط / دار
الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٥ هـ.

٩٧ - ثواب الأعمال - للشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ) ط / منشورات الشريف
الرضي - قم ١٤١٠ هـ.

٩٨ - جامع الأصول - لأبي السعادات ابن الأثير (ت ٦٠٦ هـ) ط / دار
الفكر - بيروت ١٤٠٣ هـ.

٩٩ - جامع بيان العلم - لابن عبد البر (ت ٤٦٣ هـ) ط / دار الفكر.

١٠٠ - الجرح والتعديل - لابن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧ هـ) ط / دائرة
المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن - الهند ١٣٧٣ هـ.

١٠١ - الجعديات (حديث علي بن الجعد الجوهري - ت ٢٣٠ هـ) لأبي
القاسم البغوي (ت ٣١٧ هـ) ط / الخانجي - القاهرة ١٤١٥ هـ.

١٠٢ - الجعفریات - لمحمد بن محمد الأشعث الكوفي (ت ٣١٤ هـ)
ط / مكتبة نينوى (حجرية) - طهران.

١٠٣ - الجمع بين الصحيحين - لمحمد بن فتوح الحميدي (ت ٤٨٨ هـ)
ط / دار ابن حزم - بيروت ١٤١٩ هـ.

١٠٤ - جمهرة أمثال العرب - لأبي هلال العسكري (ت بعد ٣٩٥ هـ) ط / دار
الجيل - بيروت.

١٠٥ - الجهاد - لابن أبي عاصم (ت ٢٨٧ هـ) ط / مكتبة العلوم والحكم -
المدينة المنورة ١٤٠٩ هـ.

- ٤٢٨ تراثنا / ٨٩ - ٩٠
- ١٠٦ - جواهر العقدين - للسهمودي (ت ٢٨٧ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٥ هـ.
- ١٠٧ - الحاوي الكبير - لأبي الحسن الماوردي (ت ٤٥٠ هـ) ط / دار الفكر - بيروت ١٤١٤ هـ.
- ١٠٨ - حلية الأولياء - لأبي نُعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ) ط / مطبعة السعادة - مصر ١٣٥١ هـ - أوفسيت دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٠٩ - خزانة الأدب - لعبد القادر بن عمر البغدادي (ت ١٠٩٣ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٨ هـ.
- ١١٠ - الخصائص الكبرى - للسيوطي (ت ٩١١ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١١١ - الخصال - للشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ) ط / مؤسسة النشر الإسلامي - قم ١٤١٦ هـ.
- ١١٢ - الدرّ المنثور في التفسير المأثور - للسيوطي (ت ٩١١ هـ) ط / دار الفكر - بيروت ١٤١٤ هـ.
- ١١٣ - الدرر في اختصار المغازي والسير - لابن عبد البر (ت ٤٦٣ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١١٤ - دلائل الإمامة - لمحمّد بن جرير بن رستم الطبري (ت بعد ٤١١ هـ) ط / المطبعة الحيدرية - النجف الأشرف ١٣٨٣ هـ.
- ١١٥ - دلائل الصدق - للشيخ محمّد حسن المظفر (ت ١٣٧٥ هـ) ط / مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث - قم ١٤٢٣ هـ.
- ١١٦ - دلائل النبوة - لأبي نُعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ) ط / دار النفائس - بيروت ١٤٠٦ هـ.
- ١١٧ - دلائل النبوة - لليهقي (ت ٤٥٨ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٥ هـ.
- ١١٨ - دمية القصر - للباخرزي (ت ٤٦٧ هـ) ط / دار العروبة للنشر والتوزيع - الكويت ١٤٠٥ هـ.

- مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٤٢٩
- ١١٩ - الذخيرة في علم الكلام - للشريف المرتضى (ت ٤٣٦ هـ)
ط / مؤسسة النشر الإسلامي - قم ١٤٠٧ هـ.
- ١٢٠ - الذرية الطاهرة - لأبي بشر الدولابي (ت ٣١٠ هـ) ط / مؤسسة النشر
الإسلامي - قم ١٤٠٧ هـ.
- ١٢١ - الذريعة إلى تصانيف الشيعة - لآغا بزرك الطهراني (ت ١٣٨٨ هـ)
ط / دار الأضواء - بيروت.
- ١٢٢ - ربيع الأبرار - للزمخشري (ت ٥٣٨ هـ) ط / وزارة الأوقاف العراقية -
بغداد ١٣٩٦ هـ.
- ١٢٣ - رجال الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) ط / المطبعة الحيدرية - النجف
الأشرف ١٣٨١ هـ.
- ١٢٤ - رجال الكشي (اختيار معرفة الرجال) - لمحمد بن عمر بن العزيز
الكشي (ت نحو ٣٤٠ هـ) ط / مؤسسة آل البيت لإحياء التراث - ١٤٠٤ هـ.
- ١٢٥ - رجال النجاشي - لأبي العباس النجاشي (ت ٤٥٠ هـ) ط / مؤسسة
النشر الإسلامي - قم ١٤٢٤ هـ.
- ١٢٦ - الردة - للواقدي (ت ٢٠٧ هـ) برواية ابن أعثم الكوفي (ت ٣١٤ هـ)
ط / دار الغرب الإسلامي - بيروت ١٤١٠ هـ.
- ١٢٧ - الروض الأنف - للسهيلى (ت ٥٨١ هـ) ط / دار الكتب العلمية -
بيروت ١٤١٨ هـ.
- ١٢٨ - روضة المناظر (تاريخ ابن الشحنة) - لمحب الدين محمد بن محمد
ابن الشحنة (ت ٨١٥ هـ) - مطبوع بهامش الكامل في التاريخ - طبعة قديمة - مصر.
- ١٢٩ - رياض العلماء - لعبدالله أفندي الأصبهاني (ت ١١٣٠ هـ) ط / مطبعة
الخيّام - قم ١٤٠١ هـ.
- ١٣٠ - الرياض النضرة - للمحبّ الطبري (ت ٦٩٤ هـ) ط / دار الكتب
العلمية - بيروت.
- ١٣١ - زاد المسير - لابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ) ط / دار الفكر - بيروت
١٤١٥ هـ.

- ٤٣٠ تراثنا / ٨٩ - ٩٠
- ١٣٢ - سبل الهدى والرشاد - للصالحى (ت ٩٤٢هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٤ هـ.
- ١٣٣ - السرائر - لابن إدريس الحلبي (ت ٥٩٨هـ) ط / مؤسسة النشر الإسلامي - قم ١٤١٠ هـ.
- ١٣٤ - السنة - لابن أبي عاصم (ت ٢٨٧هـ) ط / المكتب الإسلامي - بيروت ١٤١٣ هـ.
- ١٣٥ - سنن ابن ماجة القزويني (ت ٢٧٣هـ) ط / دار إحياء الكتب العربية - مصر ١٣٧٣ هـ - أوفسيت دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٣٦ - سنن أبي داود السجستاني (ت ٢٧٥هـ) ط / دار الجيل - بيروت ١٤١٢ هـ.
- ١٣٧ - سنن الترمذي - لمحمد بن عيسى بن سورة (ت ٢٧٩هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٣٨ - سنن الدارمي - لعبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام (ت ٢٥٥هـ) ط / دار الفكر - بيروت ١٤١٤ هـ.
- ١٣٩ - سنن سعيد بن منصور (ت ٢٢٧هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٤٠ - السنن الكبرى - للبيهقي (ت ٤٥٨هـ) ط / مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن - الهند ١٣٥٥ هـ - أوفسيت دار الفكر - بيروت .
- ١٤١ - السنن الكبرى - للنسائي (ت ٣٠٣هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١١ هـ.
- ١٤٢ - سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي - ط / المطبعة المصرية - أوفسيت دار الجيل - بيروت .
- ١٤٣ - السير - لأبي إسحاق الفزاري (ت ١٨٦هـ) ط / مؤسسة الرسالة - بيروت ١٤٠٨ هـ.
- ١٤٤ - سير أعلام النبلاء - لشمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ) ط / دار الرسالة - بيروت ١٤١٤ هـ.
- ١٤٥ - السير والمغازي - لمحمد بن إسحاق (ت ١٥١هـ) ط / دار الفكر -

- مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٤٣١
دمشق ١٣٩٨ هـ.
- ١٤٦ - السيرة الحلبية - لعلي بن برهان الدين الحلبي (ت ١٠٤٤ هـ) ط / دار
المعرفة - بيروت .
- ١٤٧ - السيرة النبوية - لابن حبان (ت ٣٥٤ هـ) ط / مؤسسة الكتب الثقافية -
بيروت ١٤٠٧ هـ .
- ١٤٨ - السيرة النبوية - لابن هشام (ت ٢١٣ هـ) ط / دار الجيل - بيروت .
- ١٤٩ - السيرة النبوية - لأحمد بن زيني دحلان (ت ١٣٠٤ هـ) ط / دار القلم
العربي - حلب ١٤١٧ هـ .
- ١٥٠ - الشافي في الإمامة - للشريف المرتضى (ت ٤٣٦ هـ) ط / مؤسسة
الصادق للطباعة والنشر - طهران ١٤١٧ هـ .
- ١٥١ - شبهات السلفية - للورد - ط / دار المحجة البيضاء - بيروت ١٤٢٥ هـ .
- ١٥٢ - شذرات الذهب - لابن العماد الحنبلي (ت ١٠٨٩ هـ) ط / دار الفكر -
بيروت ١٤١٤ هـ .
- ١٥٣ - شرح الأخبار - للقاضي أبي حنيفة النعمان بن محمد المغربي (ت
٣٦٣ هـ) ط / مؤسسة النشر الإسلامي - قم .
- ١٥٤ - شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة - لللالكائي (ت ٤١٨ هـ)
ط / دار طيبة للنشر والتوزيع - الرياض ١٤٢٣ هـ .
- ١٥٥ - شرح التجريد - للقوشجي (ت ٨٧٩ هـ) طبعة حجرية - تبريز
١٣٠٧ هـ .
- ١٥٦ - شرح جمل العلم والعمل - للشريف المرتضى (ت ٤٣٦ هـ) ط / دار
الأسوة للطباعة والنشر - قم ١٤١٤ هـ .
- ١٥٧ - شرح الزرقاني على المواهب اللدنية - للزرقاني (ت ١١٢٢ هـ)
ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٧ هـ .
- ١٥٨ - شرح السنة - للحسين بن مسعود البغدوي (ت ٥١٦ هـ) ط / دار الفكر -
بيروت ١٤١٣ هـ .
- ١٥٩ - شرح عقيدة الإمام مالك الصغير - لأبي زيد القيرواني (ت ٤٢٢ هـ)

٤٣٢ تراثنا / ٨٩ - ٩٠

ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٢٣ هـ.

١٦٠ - شرح فتح القدير - لابن الهمام (ت ٨٦١ هـ) ط / دار الفكر - بيروت .

١٦١ - الشرح الكبير - لعبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي

(ت ٦٨٢ هـ) ط / مطبعة المنار بمصر سنة ١٣٤٧ هـ - أوفست دار الكتب العلمية -

بيروت .

١٦٢ - شرح معاني الآثار - للطحاوي (ت ٣٢١ هـ) ط / دار الكتب العلمية -

بيروت ١٤١٦ هـ .

١٦٣ - شرح المقاصد - لسعد الدين التفتازاني (ت ٧٩٣ هـ) الطبعة الأولى

١٤٠٩ هـ .

١٦٤ - شرح المواقف - للشريف الجرجاني (ت ٨١٢ هـ) ط / مطبعة

السعادة - مصر ١٣٢٥ هـ .

١٦٥ - شرح نهج البلاغة - لابن أبي الحديد (ت ٦٥٦ هـ) ط / دار الجيل -

بيروت ١٤١٦ هـ .

١٦٦ - الشريعة - لأبي بكر الأجري (ت ٣٦٠ هـ) ط / دار الكتاب العربي -

بيروت ١٤١٧ هـ .

١٦٧ - شعب الإيمان - للبيهقي (ت ٤٥٨ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت

١٤١٠ هـ .

١٦٨ - الشمائل النبوية - للترمذي (ت ٢٧٩ هـ) ط / دار الكتاب العربي -

بيروت ١٤١٧ هـ .

١٦٩ - شمائل النبي - للحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦ هـ) ط / دار

المكتبي - دمشق ١٤١٦ هـ .

١٧٠ - شواهد التنزيل - للحاكم الحسكاني (ت بعد ٤٩٠ هـ) ط / مؤسسة

الأعلمي - بيروت ١٣٩٣ هـ .

١٧١ - صحيح ابن خزيمة - محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت ٣١١ هـ)

ط / المكتب الإسلامي - بيروت ١٤١٢ هـ .

١٧٢ - صحيح البخاري - لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ)

- مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٤٣٣
- ط /المطبعة المنيرية - مصر ١٣٤٨ هـ - أوفسيت المكتبة الثقافية - بيروت .
- ١٧٣ - صحيح مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١ هـ) ط /استانبول - ١٣٣٤ هـ - أوفسيت دار الجيل - بيروت .
- ١٧٤ - الصراط المستقيم - لزين الدين البياضي (ت ٨٧٧ هـ) ط /المكتبة الرضوية - طهران ١٣٨٤ هـ .
- ١٧٥ - صفة الصفوة - لعبد الرحمن بن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) ط /دار الجيل - بيروت ١٤١٢ هـ .
- ١٧٦ - صلاة أبي بكر في مرض النبي ﷺ - للسيد علي الحسيني الميلاني - ط /مركز الحقائق الإسلامية - قم ١٤٢٧ هـ .
- ١٧٧ - الصوامم المهترقة - للقاضي التستري (ت ١٠١٩ هـ) ط /طهران ١٣٦٧ هـ .
- ١٧٨ - الصواعق المحرقة - لابن حجر الهيتمي (ت ٩٧٤ هـ) ط /المطبعة الميمنية - مصر ١٣١٢ هـ .
- ١٧٩ - طبقات أعلام الشيعة - لآغا بزرك الطهراني (ت ١٣٨٨ هـ) ط /دار الكتاب العربي - بيروت ١٣٩٥ هـ .
- ١٨٠ - طبقات الفقهاء - لأبي إسحاق الشيرازي (ت ٤٧٦ هـ) ط /مكتبة الثقافة الدينية - بورسعيد ١٤١٨ هـ .
- ١٨١ - الطبقات الكبرى - لابن سعد (ت ٢٣٠ هـ) ط /مكتبة الخانجي - القاهرة ١٤١٢ هـ .
- ١٨٢ - الطرائف - لرضي الدين ابن طاووس (ت ٦٦٤ هـ) ط /مؤسسة البلاغ - بيروت ١٤١٩ هـ .
- ١٨٣ - العبر في خبر من غير - لشمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ط /دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٨٤ - العبقات العنبرية في الطبقات الجعفرية - للشيخ محمد حسين كاشف الغطاء (ت ١٣٧٣ هـ) ط /بيسان للنشر والتوزيع - بيروت ١٤١٨ هـ .
- ١٨٥ - العدة في أصول الفقه - للشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) الطبعة الأولى -

٤٣٤ تراثنا / ٨٩ - ٩٠

قم ١٤١٧ هـ.

١٨٦ - العقد الفريد - لابن عبد ربه الأندلسي (ت ٣٢٨ هـ) ط / دار الأندلس للطباعة والنشر - بيروت ١٤١٦ هـ.

١٨٧ - العلل - للدارقطني (ت ٣٨٥ هـ) ط / دار طيبة - الرياض ١٤٢٤ هـ.

١٨٨ - علل الشرائع - للشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ) ط / دار الحجّة للثقافة - قم ١٤١٦ هـ.

١٨٩ - عمدة التحقيق - لإبراهيم العبيدي المالكي (ت ١٠١٩ هـ) ط / دار الندوة الإسلامية - بيروت ١٤٠٨ هـ.

١٩٠ - عيون الأثر - لابن سيد الناس (ت ٧٣٤ هـ) ط / دار الآفاق الجديدة - بيروت ١٤٠٢ هـ.

١٩١ - عيون أخبار الرضا عليه السلام - للشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ) ط / مؤسسة الأعلمي - بيروت ١٤٠٤ هـ.

١٩٢ - الغيبة - لابن أبي زينب النعماني (ت نحو ٣٦٠ هـ) ط / أنوار الهدى - قم ١٤٢٢ هـ.

١٩٣ - الغسيبة - للشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) ط / مؤسسة المعارف الإسلامية - قم ١٤١١ هـ.

١٩٤ - فتح الباري شرح صحيح البخاري - لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٠ هـ.

١٩٥ - الفتن - لنعيم بن حماد (ت ٢٢٩ هـ) ط / المكتبة التجارية - مكة المكرمة.

١٩٦ - الفتوح - لابن أعمم الكوفي (ت نحو ٣١٤ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٦ هـ.

١٩٧ - فتوح البلدان - للبلاذري (ت ٢٧٩ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٢ هـ.

١٩٨ - فرائد السمطين - للجويني (ت ٧٢٢ هـ) ط / مؤسسة المحمودي للطباعة والنشر - بيروت ١٣٩٨ هـ.

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٤٣٥

١٩٩ - فردوس الأخبار - لشيرويه الديلمي (ت ٥٠٩ هـ) ط/ دار الفكر - بيروت ١٤١٨ هـ.

٢٠٠ - الفصول المختارة من العيون والمحاسن - للشيخ المفيد (ت ٤١٣ هـ) اختيار الشريف المرتضى (ت ٤٣٦ هـ) ط/ دار المفيد - بيروت ١٤١٤ هـ.

٢٠١ - الفضائل - لشاذان بن جبرئيل (ت بعد ٥٩٣ هـ) ط/ مؤسسة الأعلمي - بيروت ١٤٠٨ هـ.

٢٠٢ - فضائل الصحابة - لأحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) ط/ دار ابن الجوزي - السعودية ١٤٢٠ هـ.

٢٠٣ - الفهرست - لمحمد بن إسحاق النديم (ت ٣٨٠ هـ أو بعدها) ط/ دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٦ هـ.

٢٠٤ - فهرست الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) إعداد ونشر مكتبة المحقق الطباطبائي - قم ١٤٢٠ هـ.

٢٠٥ - فهرست منتجب الدين ابن بابويه (ت بعد ٥٨٥ هـ) ط/ دار الأضواء - بيروت ١٤٠٦ هـ.

٢٠٦ - الفوائد - لابن منده عبد الوهاب بن محمد الأصبهاني (ت ٤٧٥ هـ) ط/ دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٢٣ هـ.

٢٠٧ - فيض القدير - للمناوي (ت ١٠٣١ هـ) ط/ دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٥ هـ.

٢٠٨ - قواعد المراد في علم الكلام - لابن ميثم البحراني (ت ٦٧٩ أو ٦٩٩ هـ) ط/ مهر - قم ١٣٩٨ هـ.

٢٠٩ - الكافي - للشيخ الكليني (ت ٣٢٨ هـ) ط/ دار الكتب الإسلامية - طهران.

٢١٠ - الكامل في التاريخ - لعز الدين ابن الأثير (ت ٦٣٠ هـ) ط/ دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٥ هـ.

٢١١ - الكامل في ضعفاء الرجال - لابن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥ هـ) ط/ دار الفكر - بيروت ١٤٠٩ هـ.

٤٣٦ تراثنا / ٨٩ - ٩٠

٢١٢ - كشف الخفاء - للعجلوني (ت ١١٦٢ هـ) ط / دار إحياء التراث العربي - بيروت .

٢١٣ - كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد - لابن المطهر الحلبي (ت ٧٢٦ هـ) ط / شكوري - قم ١٤١٥ هـ .

٢١٤ - الكشكول - للشيخ يوسف البحراني (ت ١١٨٦ هـ) ط / مؤسسة الوفاء ودار النعمان ١٤٠٦ هـ .

٢١٥ - كفاية الأثر - لعلي بن محمد الخزاز (من أعلام القرن الرابع) ط / مطبعة الخيام - قم ١٤٠١ هـ .

٢١٦ - كفاية الأصول - للأخوند الخراساني (ت ١٣٢٩ هـ) ط / مؤسسة آل البيت لإحياء التراث - بيروت ١٤١٢ هـ .

٢١٧ - كمال الدين وتمام النعمة - للشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ) ط / مؤسسة النشر الإسلامي - قم ١٤١٦ هـ .

٢١٨ - الكنى والأسماء - للدولابي (ت ٣١٠ هـ) ط / مجلس دائرة المعارف النظامية بحيدر آباد الدكن - الهند ١٣٢٢ هـ .

٢١٩ - الكنى والألقاب - للشيخ عباس القمي (ت ١٣٥٩ هـ) ط / مكتبة الصدر - طهران ١٤٠٩ هـ .

٢٢٠ - كنز العمال - للمتقي الهندي (ت ٩٧٥ هـ) ط / مؤسسة الرسالة - بيروت ١٤١٣ هـ .

٢٢١ - لسان العرب - لابن منظور (ت ٧١١ هـ) ط / دار إحياء التراث العربي - بيروت ١٤٠٨ هـ .

٢٢٢ - لسان الميزان - لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ط / مجلس دائرة المعارف النظامية - حيدر آباد الدكن ١٣٢٩ هـ - أوفسيت مؤسسة الأعلمي - بيروت ١٤٠٦ هـ .

٢٢٣ - لقط اللآلي المتناثرة في الأحاديث المتواترة - للزبيدي (ت ١٢٠٥ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٥ هـ .

٢٢٤ - المبسوط - للسرخسي (ت حدود ٤٩٠ هـ) ط / دار المعرفة - بيروت

- مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٤٣٧
- ١٤٠٩ هـ.
- ٢٢٥ - المتفق والمفترق - للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) ط / دار القادري - دمشق ١٤١٧ هـ.
- ٢٢٦ - مجالس المؤمنين - للقاضي التستري (ت ١٠١٩ هـ) ط / المكتبة الإسلامية - طهران ١٣٩٥ هـ.
- ٢٢٧ - مجمع الأمثال - للميداني (ت ٥١٨ هـ) ط / دار الجيل - بيروت ١٤٠٧ هـ.
- ٢٢٨ - مجمع البيان في تفسير القرآن - للطبرسي (ت ٥٤٨ هـ) ط / دار الفكر - بيروت ١٤١٤ هـ.
- ٢٢٩ - مجمع الزوائد - للهيتمي (ت ٨٠٧ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٨ هـ.
- ٢٣٠ - المجموع شرح المهذب - للنووي (ت ٦٧٦ هـ) ط / مطبعة التضامن الأخوي - مصر ١٣٤٤ هـ - أوفسيت دار الفكر - بيروت.
- ٢٣١ - المحلّي - لابن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦ هـ) ط / المطبعة المنيرية - مصر ١٣٤٩ هـ - أوفسيت دار الجيل - بيروت.
- ٢٣٢ - مراصد الاطلاع - لصفى الدين عبد المؤمن بن عبد الحقّ البغدادي (ت ٧٣٩ هـ) ط / دار الجيل - بيروت ١٤١٢ هـ.
- ٢٣٣ - مروج الذهب - للمسعودي (ت ٣٤٦ هـ) ط / دار الأندلس - بيروت ١٤١٦ هـ.
- ٢٣٤ - المزار الكبير - للمشهدي - (ت بعد ٥٨٠ هـ) ط / مؤسسة النشر الإسلامي - قم ١٤١٩ هـ.
- ٢٣٥ - المسائل السروية - للشيخ المفيد (ت ٤١٣ هـ) ط / دار المفيد - بيروت ١٤١٤ هـ.
- ٢٣٦ - المسترشد في الإمامة - لمحمّد بن جرير بن رستم الطبري (ت بعد ٤١١ هـ) ط / مؤسسة الثقافة الإسلامية - قم.
- ٢٣٧ - المستدرک علی الصحیحین - للحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ) ط / دار

٤٣٨ تراثنا / ٨٩ - ٩٠

- الكتب العلمية - بيروت ١٤١١ هـ.
- ٢٣٨ - مستدرک الوسائل - للنوري (ت ١٣٢٠ هـ) ط / مؤسسة آل البيت عليه السلام
- لإحياء التراث - قم ١٤١١ هـ.
- ٢٣٩ - المسلك في أصول الدين - للمحقق الحلي (ت ٦٧٦ هـ) ط / مجمع البحوث الإسلامية - مشهد ١٤٢٤ هـ.
- ٢٤٠ - مسند أبي عوادة - ليعقوب بن إسحاق الأسفراييني (ت ٣١٦ هـ) ط / دار المعرفة - بيروت ١٤١٩ هـ.
- ٢٤١ - مسند أبي يعلى الموصلي (ت ٣٠٧ هـ) ط / دار المأمون للتراث - دمشق ١٤١٠ هـ.
- ٢٤٢ - مسند أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) الطبعة الميمنية - مصر ١٣١٣ هـ - أوفسيت دار صادر - بيروت.
- ٢٤٣ - مسند البزار - لأبي بكر أحمد بن عمرو البزار (ت ٢٩٢ هـ) ط / مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ١٤٠٩ هـ.
- ٢٤٤ - مسند الحميدي - لعبدالله بن الزبير الحميدي (ت ٢١٩ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٩ هـ.
- ٢٤٥ - مسند الروياني - لمحمد بن هارون الروياني (ت ٣٠٧ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٧ هـ.
- ٢٤٦ - مسند سعد بن أبي وقاص - للدورقي (ت ٢٤٦ هـ) ط / دار البشائر الإسلامية - بيروت ١٤٠٧ هـ.
- ٢٤٧ - مسند الشاشي - للهيثم بن كليب الشاشي (ت ٣٣٥ هـ) ط / مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ١٤١٠ هـ.
- ٢٤٨ - مسند الطيالسي - لأبي داود سليمان بن داود الطيالسي (ت ٢٠٤ هـ) ط / دائرة المعارف النظامية - حيدر آباد الدكن ١٣٢١ هـ - أوفسيت دار المعرفة - بيروت.
- ٢٤٩ - مسند عمر بن الخطاب - لأبي بكر أحمد بن سليمان بن الحسن النجاد (ت ٣٤٨ هـ) ط / مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ١٤١٥ هـ.

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٤٣٩

٢٥٠ - مشاهير علماء الأمصار - لابن حبان (ت ٣٥٤هـ) ط / مؤسسة الكتب

الثقافية - بيروت ١٤٠٨هـ.

٢٥١ - مشكل الآثار - لأحمد بن سلامة الطحاوي (ت ٣٢١هـ) ط / دار

الكتب العلمية - بيروت ١٤١٥هـ.

٢٥٢ - المصنّف - لابن أبي شيبه (ت ٢٣٥هـ) ط / دار الفكر - بيروت

١٤٠٩هـ.

٢٥٣ - المصنّف - لعبد الرزاق الصنعاني (ت ٢١١هـ) ط / دار القلم - بيروت

١٤٠٣هـ.

٢٥٤ - المعارف - لابن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ) ط / دار الكتب العلمية -

بيروت ١٤٠٧هـ.

٢٥٥ - معالم الدين - لأبي منصور حسن بن زين الدين العاملي (ت

١٠١١هـ) الطبعة الأولى - قم ١٤٠٢هـ.

٢٥٦ - معالم العلماء - لابن شهر آشوب السروي (ت ٥٨٨هـ) ط / المطبعة

الحيدرية - النجف الأشرف - ١٣٨٠هـ.

٢٥٧ - معاني الأخبار - للشيخ الصدوق (ت ٣٨١هـ) ط / مؤسسة النشر

الإسلامي - قم ١٣٧٩هـ.

٢٥٨ - المعتمد - للمحقّق الحلّي (ت ٦٧٦هـ) ط / مؤسسة سيّد الشهداء عليه السلام -

قم.

٢٥٩ - المعجم الأوسط - للطبراني (ت ٣٦٠هـ) ط / دار الحديث - القاهرة

١٤١٧هـ.

٢٦٠ - معجم البلدان - لياقوت الحموي (ت ٦٢٦هـ) ط / دار الكتب

العلمية - بيروت.

٢٦١ - المعجم الصغير - للطبراني (ت ٣٦٠هـ) ط / دار الكتب العلمية -

بيروت.

٢٦٢ - المعجم الكبير - للطبراني (ت ٣٦٠هـ) ط / دار إحياء التراث العربي -

بيروت.

- ٤٤٠ تراثنا / ٨٩ - ٩٠
- ٢٦٣ - معجم ما استعجم - لعبدالله بن عبد العزيز البكري الأندلسي (ت ٤٨٧هـ) ط / عالم الكتب - بيروت ١٤٠٣ هـ.
- ٢٦٤ - معجم المؤلفين - لعمر رضا كحّالة (ت ١٤٠٨ هـ) ط / مؤسسة الرسالة - بيروت ١٤١٤ هـ.
- ٢٦٥ - معرفة الصحابة - لأبي نُعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ) ط / دار الوطن - الرياض ١٤١٩ هـ.
- ٢٦٦ - معرفة علوم الحديث - للحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ) ط / المكتبة العلمية - المدينة المنورة ١٣٩٧ هـ.
- ٢٦٧ - المعرفة والتاريخ - ليعقوب بن سفيان الفسوي (ت ٢٧٧ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٩ هـ.
- ٢٦٨ - المعيار والموازنة - لأبي جعفر الإسكافي (ت ٢٤٠ هـ) ط / مؤسسة المحمودي - بيروت ١٤٠٣ هـ.
- ٢٦٩ - المغازي - للواقدي (ت ٢٠٧ هـ) ط / مؤسسة الأعلمي - بيروت ١٤٠٩ هـ.
- ٢٧٠ - المغازي النبوية - لابن شهاب الزهري (ت ١٢٤ هـ) ط / دار الفكر - دمشق ١٤٠١ هـ.
- ٢٧١ - المغني - لابن قدامة عبدالله بن أحمد بن محمّد (ت ٦٢٠ هـ) ط / مطبعة المنار - مصر ١٣٤٧ هـ - أوفسيت دار الكتب العلمية - بيروت .
- ٢٧٢ - المغني - للقساضي عبدالجبار الهمداني (ت ٤١٥ هـ) ط / الدار المصرية للتأليف والترجمة - مصر ١٣٨١ هـ.
- ٢٧٣ - المقاصد الحسنة - للسخاوي (ت ٩٠٢ هـ) ط / دار الكتاب العربي - بيروت ١٤١٧ هـ.
- ٢٧٤ - مقتل أبي مخنف - لوط بن يحيى بن سعيد بن مخنف الأزدي (ت ١٥٧ هـ) ط / مؤسسة الوفاء - بيروت ١٤٠٣ هـ.
- ٢٧٥ - المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي - للهيثمي (ت ٨٠٧ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٣ هـ.

- مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٤٤١
- ٢٧٦ - المقنع في الغيبة - للشريف المرتضى (ت ٤٣٦ هـ) ط / مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث - بيروت ١٤١٩ هـ.
- ٢٧٧ - المقنعة - للشيخ المفيد (ت ٤١٣ هـ) ط / دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت ١٤١٤ هـ.
- ٢٧٨ - الملل والنحل - لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني (ت ٥٤٨ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت .
- ٢٧٩ - المناقب - للموفق بن أحمد المكي الخوارزمي (ت ٥٦٨ هـ) ط / مؤسسة النشر الإسلامي - قم ١٤١١ هـ.
- ٢٨٠ - مناقب آل أبي طالب - لابن شهر آشوب السروي (ت ٥٨٨ هـ) ط / دار الأضواء - بيروت ١٤١٢ هـ.
- ٢٨١ - مناقب الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام - لابن المغازلي (ت ٤٨٣ هـ) ط / دار الأضواء - بيروت ١٤١٢ هـ.
- ٢٨٢ - مناقب الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام - لمحمد بن سليمان الكوفي الصنعاني (ت بعد ٣٢٠ هـ) ط / مجمع إحياء الثقافة الإسلامية - قم ١٤١٢ هـ.
- ٢٨٣ - مناقب عمر بن الخطاب - لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) ط / دار الكتاب العربي - بيروت ١٤١٤ هـ.
- ٢٨٤ - مناهج اليقين - لابن المطهر الحلي (ت ٧٢٦ هـ) ط / مطبعة ياران - إيران ١٤١٦ هـ.
- ٢٨٥ - منتخب الأنوار المضيئة - لعلي بن عبد الكريم الحسيني النيلي النجفي (ت حدود ٨٠٠ هـ) ط / مطبعة الخيام - قم ١٤٠١ هـ.
- ٢٨٦ - المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور - لأبي إسحاق إبراهيم بن محمد الصيرفيني (ت ٦٤١ هـ) ط / دار الفكر - بيروت ١٤١٤ هـ.
- ٢٨٧ - المنتخب من مسند عبد بن حميد (ت ٢٤٩ هـ) ط / عالم الكتب - بيروت ١٤٠٨ هـ.
- ٢٨٨ - المنتظم - لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) ط / دار الفكر - بيروت ١٤١٥ هـ.

٤٤٢ تراثنا / ٨٩ - ٩٠

٢٨٩ - المنخول - لأبي حامد الغزالي (ت ٥٠٥ هـ) ط / دار الفكر - دمشق
١٤٠٠ هـ .

٢٩٠ - المنقذ من التقليد - لسديد الدين محمود الحمصي (ت حدود
٦٠٠ هـ) ط / مؤسسة النشر الإسلامي - قم ١٤١٢ هـ .

٢٩١ - المنقذ - لابن حبيب (ت ٢٤٥ هـ) ط / عالم الكتب - بيروت ١٤٠٥ هـ .

٢٩٢ - منهج المقال - للإسترايادي (ت ١٠٢٨ هـ) ط / مؤسسة آل البيت عليه السلام
لإحياء التراث - قم ١٤٢٢ هـ .

٢٩٣ - موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان - للهيثمي (ت ٨٠٧ هـ) ط / دار
الكتب العلمية - بيروت .

٢٩٤ - المواقف - للعضد الأيجي (ت ٧٥٦ هـ) ط / مكتبة المتنبّي - القاهرة .

٢٩٥ - موضح أوهام الجمع والتفريق - للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)
ط / دار المعرفة - بيروت ١٤٠٧ هـ .

٢٩٦ - الموطأ - لمالك بن أنس (ت ١٧٩ هـ) ط / دار الجيل - بيروت
١٤١٤ هـ .

٢٩٧ - ميزان الاعتدال - لشمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ط / دار الكتب
العلمية - بيروت ١٤١٦ هـ .

٢٩٨ - الناسخ والمنسوخ - للنحاس (ت ٣٣٨ هـ) ط / مؤسسة الكتب الثقافية
- بيروت ١٤١٧ هـ .

٢٩٩ - النجوم الزاهرة - لابن تغري بردي (ت ٨٧٤ هـ) ط / دار الكتب
العلمية - بيروت ١٤١٣ هـ .

٣٠٠ - النهاية - للشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) ط / دار الكتاب العربي - بيروت
١٤٠٠ هـ .

٣٠١ - النهاية في غريب الحديث - لأبي السعادات ابن الأثير الجزري (ت
٦٠٦ هـ) ط / المكتبة العلمية - بيروت .

٣٠٢ - نواذر الأصول - للحكيم الترمذي (ت ٣٢٠ هـ) ط / دار الكتب
العلمية - بيروت ١٤١٣ هـ .

- مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٤٤٣
- ٣٠٣ - نور الأبصار - للشبلنجي (ت ١٣٠٨ هـ) ط / الحلبي - القاهرة
١٣٦٨ هـ - أوفسيت دار الفكر - بيروت .
- ٣٠٤ - نيل الأوطار - للشوكاني (ت ١٢٥٥ هـ) ط / دار الكتب العلمية -
بيروت ١٤١٥ هـ .
- ٣٠٥ - الهداية شرح بداية المبتدي - للمرغيناني (ت ٥٩٣ هـ) ط / دار
الحديث - القاهرة ١٤١٥ هـ .
- ٣٠٦ - هدية العارفين - لإسماعيل باشا البغدادي (ت ١٣٣٩ هـ) ط / دار
الكتب العلمية - بيروت ١٤١٣ هـ .
- ٣٠٧ - الوسيط في تفسير القرآن المجيد - لأبي الحسن الواحدي (ت
٤٦٨ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٥ هـ .
- ٣٠٨ - وفاء الوفاء - للسهمودي (ت ٩١١ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت
١٤٠٤ هـ .
- ٣٠٩ - وفيات الأعيان - لابن خلكان (ت ٦٨١ هـ) ط / دار صادر - بيروت .
- ٣١٠ - وقعة صفين - لتصر بن مزاحم المنقري (ت ٢١٢ هـ) ط / المؤسسة
العربية الحديثة - القاهرة ١٣٨٢ هـ .

* * *